

صوت الجامعة
Sawt Al-Jamiaa





صوت الجامعة
Sawt Al-Jamiaa

مجلة أكاديمية علمية نصف سنوية محكَّمة

تصدر عن «مركز البحوث والنشر» / الجامعة الإسلامية في لبنان

العدد: الثاني، ٢٠١١م / ١٤٣٢ هـ

مدير التحرير / المدير المسؤول:

علي محسن قبلان

العنوان:

الجامعة الإسلامية في لبنان

مركز البحوث والنشر - إدارة مجلة صوت الجامعة

خلدة - الأوتستراد

ص.ب: ٣٠٠١٤ - الشويفات - لبنان

هاتف: ٨٠٧٧١١ - ٨٠٧٧١٦ / ٥-٩٦١ (ستة خطوط)

فاكس: ٨٠٧٧١٩ / ٥ - ٩٦١

انترنت: www.iul.edu.lb

البريد الإلكتروني: iul@iul.edu.lb

إخراج وتنفيذ: مجموعة غاما للتواصل والمعلومات «ش.م.م.» www.gammagroup.com.lb

الهيئة العلمية

صوت الجامعة

أولاً: المواصفات والقواعد العامة:

- مجلة صوت الجامعة مجلة أكاديمية علمية نصف سنوية محكمة، تصدر عن مركز البحوث والنشر / الجامعة الإسلامية في لبنان.
- المجلة تُعنى بنشر البحوث العلمية الأصيلة المقدَّمة إليها في مجالات الآداب واللغات والعلوم الاجتماعية والإنسانية وعلوم الطبيعة.
- تخضع البحوث المرسلة إلى إدارة المجلة، للتقويم والمراجعة والتحكيم السري من قبل الهيئة العلمية المحكَّمة.
- إذا ارتأت الهيئة العلمية المحكَّمة إجراء أي تعديل في مضمون البحث ومنهجيته، يعاد البحث إلى صاحبه لإجراء التعديلات اللازمة قبل النشر.
- يحق لهيئة التحرير إعادة صياغة البحوث التي ترد إليها، إذا اقتضت الضرورة ذلك، شرط أن لا يؤدي هذا الأمر إلى الإخلال بالمضمون.
- المواد البحثية المرسلة إلى إدارة المجلة لا تعاد إلى أصحابها، سواء قُبلت للنشر أم لم تُقبل، وليس على المجلة تبرير عدم نشرها.
- يعبِّر البحث عن رأي كاتبه وليس بالضرورة عن رأي المجلة.
- إن ظهور البحث وترتيبه في المجلة يخضع لاعتبارات فنية فقط.

ثانياً: خطوات إعداد البحث:

يتقيد الباحث في إعداد بحثه بالخطوات التالية:

- أن يكون البحث أصيلاً وجديداً ولم يسبق نشره في أي دورية أخرى.
- يلتزم الباحث بقواعد البحث العلمي من حيث المنهجية العلمية وتوثيق المصادر والمراجع.
- يراعي الباحث سلامة اللغة وحسن صياغتها.
- لا يزيد عدد صفحات البحث عن ٣٠ صفحة ولا يقل عن ١٥ صفحة في مجال العلوم الإنسانية والاجتماعية ولا يقل عن ١٠ صفحات في علوم الطبيعة، بما في ذلك الاشكال والرسوم والجداول والملاحق.

- يُرفق البحث بملخص عنه لا يتعدى الصفحتين.
- يُطبع البحث على الحاسوب، ويُقدَّم إلى إدارة المجلة من ثلاث نسخ ومعه CD.
- يُكتب عنوان البحث واسم الباحث ولقبه العلمي والجهة التي يعمل لديها على صفحة البحث الأولى.
- تُثبت في ذيل الصفحة الواحدة الهوامش حسب ورودها المرقَّم تسلسلياً في متن الصفحة. ثم تُثبت المصادر والمراجع التي اعتمدها الباحث في بحثه في آخر البحث على صفحة أو صفحات مستقلة، بحيث تُذكر المراجع العربية أولاً ثم تليها المراجع الأجنبية.
- تُرسل البحوث إلى إدارة مجلة «صوت الجامعة» على العنوان التالي:

الجامعة الإسلامية في لبنان

مركز البحوث والنشر - إدارة مجلة صوت الجامعة

خلدة - الأوتستراد

ص.ب: ٣٠٠١٤ - الشويفات - لبنان

هاتف: ٨٠٧٧١١ - ٨٠٧٧١٦ / ٥-٩٦١ (ستة خطوط)

فاكس: ٨٠٧٧١٩ / ٥ - ٩٦١

انترنت: www.iul.edu.lb

بريد إلكتروني: iul@iul.edu.lb

المحتويات



الإفتتاحية

أعطني المعرفة فأحيا

المعرفة حياة، وهي الدعامة التي تستقر عليها المدنيات، فليس كالمعرفة للعقول رحبٌ تتجاول فيه، ففيها للنابه بثٌ متجدد، وللخامل حافزٌ وتحدٍّ، وفيها احتكاكٌ بين العقول والأفكار المختلفة.

ومجلة «صوت الجامعة» أردنا لها أن تكون سجلاً دائم الشهادة لبنات الأفكار على اختلافها. لذا فإن إسهامنا في نشر المعرفة يندرج في مجريين:

المجرى الأول، استكناه ما توصّلت اليه العلوم البحتة من اكتشافات وإضافات، وبالتالي استيعابها والاستفادة منها، مواكبةً لمسيرة التطور العلمي ودوره في عملية النهوض بالانسان والمجتمع الانساني.

المجرى الثاني، نشر البحوث المتخصصة بالعلوم الانسانية من أدب ولغة وفلسفة وتاريخ واجتماع وغيرها من العلوم التي تختزن في طيّاتها القيم الفكرية والروحية التي تصوغ للمجتمع شخصيته، وتحصّنه في وجه محاولات إفراغ هذه الشخصية من ثقافتها الأصلية وحرمانها من ماضيها وتغريبها عن تاريخها، وبمعنى أدق، الحؤول دون تحويلها الى مجرد سلعة استهلاكية فارغة من أي مضمون ثقافي خاص. فالعالم اليوم يمر في مرحلة من القلق الفكري والاجتماعي نتيجة التطور الذي مرت به البشرية منذ مطلع العصور الحديثة، وتسارع هذا التطور في هذه الايام حيث طغت الثورة التكنولوجية وأصبحت الانجازات العلمية الغارقة في فساد المادة ونفعيتها مقياساً للتقدم والتحضر وخاليةً من قيم الروح وتطلعاتها. وقد يدعي البعض انه أمام هذه الوتيرة المتسارعة من التطور التكنولوجي لم يعد لهذه القيم من تأثير في تجديد الحياة، لكن غاب عن بال هؤلاء أن الانصراف عن القيم الانسانية، التي هي من الامور العامة المتفق عليها بين الامم والثقافات المختلفة، الى الماديات فقط خطرٌ جسيم.

فلو استقرأنا التاريخ الثقافي للانسانية لوجدنا أن الطفرات في مجال الاكتشافات العلمية قد أعقبت نهوضاً ثقافياً انسانياً ظل يشكل صمام أمان في تصويب مسار النهوض العلمي البحت لمصلحة البشرية.

ونحن هنا لا نريد قطيعة مع معطيات العلم والتكنولوجيا والمعرفة العلمية، وانما نريد لهذه المعطيات أن تشكل رافداً من روافد الثقافة الانسانية، وأن تؤدي دوراً ايجابياً حقيقياً في التنمية الانسانية ببعديها القيمي والمادي، بعيداً عن ثقافة الاستهلاك والاستخدام السيء للعلم ومكتشفاته، خاصة وقد أصبحت التكنولوجيا تتدخل في تشكيل أنماط التفكير والعواطف والمشاعر الانسانية، وتوجهها بشكل يلغي إرادة الفرد وتمايزه وتفكيره الشخصي الايجابي، ويسم البعد الاجتماعي للعلاقات الانسانية بالأنانية والنفعية، والبعد السياسي بالطغيان والسيطرة. وهذا لا يعني أننا نرى في العلوم الانسانية وقيمها المجال الوحيد لتبلور الثقافة والمعرفة الانسانيتين، لكننا نرى أن تحول العلم ومنجزاته الى وصي حصري على الحقائق كلها يمكن أن يؤدي الى إلحاق الضرر بالمحتوى الثقافي الحقيقي للفرد والمجتمع. وها هو المؤرخ البريطاني أرنولد توينبي يخلص في نهاية كتابه «تاريخ البشرية»، وبعد ان يحلل الأحداث التي صنعت التاريخ البشري حتى الربع الأخير من القرن العشرين، الى أن الانسان، بالاضافة الى أنه طبيعة وجسم، يتمتع بروح تمتلك الوعي، ومن ثم يمكنه أن يختار، إما الخير وإما الشر. فهو يستطيع أن يقضي على الحياة على الأرض بإساءة استعمال قوته التكنولوجية المتزايدة، ويستطيع إنقاذها بالتغلب على الطمع العدواني الانتحاري، وتوسيع نطاق المحبة البشرية بحيث تشمل جميع العناصر التي يتكون منها المجال الحيوي، الحي منها والذي لا حياة فيه. فحريٌ بنا اذاً ونحن نعيش تداعيات ثورة علمية تكنولوجية متسارعة أن نحذّر من الاكتفاء بالثقافة العلمية كمصدر وحيد للثقافة، ومن تحوّل إنساننا الى أسير للآلة، وتخلّيه عن شخصيته الخاصة وروحانيته العلوية. فالثقافة الانسانية بمجملها تستقي من منظومة القيم الانسانية ومن منظومة العلم وتطبيقاته ما يجعلها متّسقة وقادرة على احتواء حالة القلق الفكري والاجتماعي التي يعيشها إنساننا المعاصر. وهذا ما يحفّزنا على تجاوز التقليد الى التجديد، أي أن نقدم بحوثاً فيها إضافة واستباق وإبداع، منطلقين من ذخائر ماضينا العظيمة، مستنيرين وبموضوعية من التراثات الأخرى، منفتحين وبمسؤولية على منجزات العلم بما يخدم أمانينا وتطلّعاتنا في تكوين ذهن معاصر دون التنكر لقيمنا الدينية والثقافية الانسانية. فوظيفة الفكر الانساني تنطلق من تحديد موقف الانسان من نفسه ومن المجتمع ومن الطبيعة. واذا كانت المعرفة ثمرة انسانية، فعلينا أن نبقيها في مستوى الانسان، تنبه ذهنه وتهذب إحساسه حتى يستطيع أن يعرف مجتمعه، ويعرف آلامه، ويحدد مصيره، يعرف ما هو ماضيه، ما هي روحانيته، يفهم من هو، يميز ويقرر ويشعر بعمق تميّزه وتمايزه. وليس

أقدر على ذلك من الذين يفكرون ويتدبرون، ويفتحون أبصارهم وبصائرهم للنظر والتدبر والاستدلال والاختيار.

ولما كنا نسعى الى أن تكون مجلة «صوت الجامعة» تعبيراً ومرآة لحاجات الانسان الروحية والمادية، فإن هذا العدد الذي بين أيدينا يزخر بعدد من الكتابات التي تبحث في ميادين ثقافية انسانية وعلمية بحتة لعدد من الباحثين الذين عقدنا معهم أوثق الروابط وأخلصها، وهم من الذين يشاركون في مثل همومنا الثقافية ويتوقون الى تعبيد طريق المستقبل أمام الأجيال الفتية.

وانطلاقاً من ثقتنا بالباحثين الذين زوّدونا بكتاباتهم، نجد لزاماً علينا القول إن بعض هذه الكتابات سينشر، ولن يمنعنا عن نشر البعض الآخر سوى بعض المواصفات العلمية والفنية. لذا، نأمل من أصحاب التجارب الوليدة أن يزوّدونا بجديدهم، وبأكثر من نص بحثي إذا أمكن، حتى يتاح لنا اختيار كتابات مكثفة وعميقة تغني هذه المجلة العلمية، فنستمر معاً مثابرين ومصرّين على إصدارها، خاصة وقد وصلتنا ردود مشجعة من باحثين ومؤسسات أكاديمية في لبنان والعالم العربي. وإننا إذ نثمّن هذه الردود نسأل الله تعالى أن يقوّي عزمنا ويثبّت إيماننا حتى نستمر في تأدية دورنا في نشر الفكر الهادف البنّاء.

مدير التحرير



القدس في القانون الدولي

أ.د. شفيق المصري

أستاذ الدراسات العليا

الجامعة اللبنانية / الجامعة الإسلامية

في لبنان / الجامعة الاميركية

لعل المقرّب المناسب لمعالجة مسألة القدس في القانون الدولي يتمثّل في توزيع هذه الدراسة على قسمين اثنين:

- القدس قبل العام ١٩٦٧.

- والقدس منذ العام ١٩٦٧.

والسبب في هذا التوزيع المزدوج يعود في أساسه التاريخي والقانوني الى التطورات التي شهدتها المسألة الفلسطينية على الصعيد الداخلي والاقليمي والدولي في آن. فالمعروف أن النظام المقترح لمدينة القدس منذ ١٩٤٧، أي منذ تقسيم فلسطين، كان يركّز على تنفيذ نظام دولي لهذه المدينة كما اقترح القراران ١٨١/١٩٤٧ (التقسيم) و١٩٤/١٩٤٨ (حق العودة).

الا ان المخالفة الاسرائيلية المتواصلة منذ ذلك الحين تجاوزت هذا النظام المقترح باحتلال جزء من هذه المدينة في العام ١٩٤٨ وما بعدها. ثم قامت باحتلال الجزء الثاني منها في العام ١٩٦٧. وبذلك كان لا بد من مرافقة هذه الأحداث والتبصّر بالمصير العملي الذي آلت اليه هذه المدينة. واليوم لا تزال القدس الشرقية تعتبر جزءاً من الأراضي المحتلّة التي تحكمها اتّفاقية جنيف الرابعة ١٩٤٩ المختصة بحماية المدنيين الواقعين تحت الاحتلال. ولا بد هنا من التذكير بالتمييز بين فلسطين التاريخية التي شهدت، مبدئياً على الأقل، تجربة «الدولة الفلسطينية» ثلاث مرّات كما سنرى... وبين المناطق الفلسطينية التي احتلتها اسرائيل منذ العام ١٩٦٧. فأحكام الشرعية الدولية تصنّف هذه المناطق فقط من الأراضي المحتلة. وتصنف اسرائيل تباعاً القوة القائمة باحتلال هذه الأراضي التي استولت عليها في العام ١٩٦٧.

القسم الأول: القدس قبل العام ١٩٦٧

١- ارتكبت المملكة المتحدة، كدولة منتدبة على فلسطين من قبل عصبة الأمم، تجاوزين بارزين لأحكام القانون الدولي من جهة ولأحكام صك الانتداب من جهة ثانية:

أ- ففي القانون الدولي كان يجب التعامل مع فلسطين على انها دولة اعترفت بها اتفاقية لوزان التي عُقدت في العام ١٩٢٣. فالمادة ٣٠ من هذه الاتفاقية تنص على ما يلي:

"Turkish subjects habitually resident in territory which in accordance with the provisions of the present treaty is detached from turkey will become ipsofacto, in the conditions laid down by the local law, nationals of the state to which such territory is transferred.[1]"

والمعروف ان هذه المادة طُبقت على كل الدول، ولا سيما العربية، التي انفصلت عن الامبراطورية العثمانية آنذاك.

والمادة ٣٠ حرصت على عدم احتمال أي فراغ لهذه الجهة، وبذلك حصل كل هؤلاء «العثمانيين» على جنسية دولهم. وترجمتها:

«سيصبح الرعايا العثمانيون، المقيمون بشكل عادي في الاقليم الذي انفصل عن تركيا بموجب هذه الاتفاقية، من مواطني الدولة التي انتقل اليها هذا الاقليم وفقاً لقوانينها المحلية».

وبذلك كانت فلسطين، أسوة بالدول العربية الأخرى، قد أعلنت، منذ ذلك الوقت، دولة قائمة بذاتها. ثم ان صك الانتداب العام (المادة ٢٢ من عهد العصبة) يؤكد على كل الدول المنتدبة آنذاك ضرورة إصدار دستور لكل بلد منتدب عليه.

وتنفيذاً لذلك، صدر الدستور الفلسطيني وكذلك الجنسية الفلسطينية في الفترة الممتدة بين ١٩٢٢ و١٩٢٣. وقد مُنحت هذه الجنسية الفلسطينية حتى لليهود الذين كانوا يقيمون، بشكل دائم في فلسطين آنذاك. ولا حاجة الى التأكيد ان الدستور والجنسية يُعتبران من المكونات الرئيسة للدولة.

ولكن نظام الانتداب نفسه مورس بما يخالف هذه الاعتبارات. وقد عبّر عن ذلك الواقع أحد الكتاب في المنظمات الدولية[٢] بقوله ان نظام الانتداب كان قناعاً جديداً للاستعمار

١ انظر اتفاقية لوزان بكاملها في:
Treaty of Peace with Turkey signed at Lausanne, July 24, 1923, Carnegie endowment- N.Y. 1924.

2 Le Roy BENNET, international organizations, ed, p377.

الذي فرضته القوات المنتصرة في ذلك الوقت.

ب- أما التجاوز الثاني الذي ارتكبته بريطانيا كدولة منتدبة فهو الاغفال المقصود لفرض النظام والهدوء في فلسطين، والتجاوز المقصود أيضاً في التمييز بين السكان، وتسهيل الهجرة اليهودية الى فلسطين. فنظام الانتداب يوصي الدول المنتدبة من قبل العصبة بأن يقتصر دورها على مساندة البلدان المنتدب عليها من أجل الحصول على استقلالها في أقرب وقت ممكن، ولا سيما اذا كانت هذه البلدان من الفئة - أ -.

وانطلاقاً من هذا الاعتبار حرص القانون الدولي على تماسك البلد الذي يقع ضمن مسؤولية الدولة المنتدبة. فلا يجيز أي تغيير ديمغرافي فيه، ولا يجيز نقل السيادة الوطنية الى أية دولة أخرى. فالسيادة تبقى متمثلة دائماً بالشعب لأنه صاحب هذه السيادة[١]. ولا يجوز التصرف بها من قبل أي دولة أو جهة أخرى.

وهذا يعني ان سلطات الدولة المنتدبة تقتصر على المهام الاشرافية في إدارة هذا الاقليم المنتدب عليه، وذلك وفقاً لما قرّره مجلس العصبة ذاته[٢].

ويضاف الى هذه الشروط والمكونات للأصول التي يحدّدها القانون الدولي لتكوين الدول ان الحدود الشمالية للدولة الفلسطينية مرسّمة بينها وبين لبنان منذ العام ١٩٢٣. وكذلك بين فلسطين وسوريا[٣]. وهذه الحدود لا تزال على معالمها المحدّدة لغاية الآن.

وبذلك يمكننا القول ان «الدولة» الفلسطينية كانت قد تبلورت في إطارها الدستوري وفي ضوء القانون الدولي منذ العام ١٩٢٣ أسوة بالدول الأخرى الموضوعة تحت الانتداب. وان مكونات هذه الدولة قد اكتملت منذ ذلك التاريخ: الشعب الذي يحمل الجنسية، والدستور الناظم للحياة العامة، والاقليم المحدّد دولياً. ولكن الدولة المنتدبة سعت من خلال سياستها على تغييب كل هذه المكونات.

ونستنتج مما تقدّم.:

ان فلسطين أصبحت دولة واقعة تحت الانتداب أسوة بالدول العربية الأخرى ذات الوضع

---

١ كتاب «اسرائيل والقانون الدولي»، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، ص١١٥.

2 B. Geric, Open Door to the Mandate System, P196-97.

٣ وذلك بعد أن انجزت اللجنة المشتركة الفرنسية - البريطانية ترسيم الحدود بين لبنان وفلسطين وسوريا والعراق في العام ١٩٢٣. وتجدر الاشارة هنا ان اتفاقية الهدنة بين لبنان واسرائيل في العام ١٩٤٩ لحظت في المادة الخامسة منها ان خط وقف النار يمر عبر «الحدود الدولية في لبنان وفلسطين».

القانوني نفسه كلبنان وسوريا والعراق.

وان بعض المكونات الدستورية للدول، مثل الجنسية والدستور والحدود وحتى العملة الوطنية، كانت قد توفّرت أيضاً وشاع استخدامها أو توظيفها في الداخل والخارج.

وان القدس كانت عاصمة لهذه الدولة الفلسطينية، كأي عاصمة تاريخية لأي دولة عربية أخرى، من حيث وضعها القانوني والدمغرافي والدستوري العام.

وان السيادة المقرّرة لهذه الدولة انما هي أصلاً سيادة الشعب ولا تقبل، لذلك، أي انتقال لأية دولة أو جهة أخرى[١].

وان الدولة المنتدبة تتحمل المسؤولية الدولية حول ما حصل لفلسطين مع بدء الانتداب البريطاني عليها. والمخالفات المرتكبة من قبلها تتمثّل في انتهاك القانون الدولي وصك الانتداب العام وصك الانتداب على فلسطين.

الا ان الفرق الأساسي بين الانتداب على فلسطين والانتداب على الدول العربية الأخرى، لا سيما العراق وسوريا ولبنان، هو ان الانتداب على فلسطين أوصى الدولة المنتدبة أي بريطانيا في تسهيل دخول اليهود الى فلسطين وتسهيل تطبيق «وعد بلفور» الذي صدر في العام ١٩١٧. وهنا لا بد من توضيح نقطة هامة وهي: ان وعد بلفور الذي صدر عن بريطانيا لم يتضمن أي تعهد بإنشاء دولة يهودية في فلسطين. وهذا الأمر تم توضيحه من قبل الحكومة البريطانية ذاتها في العام ١٩٢٢. وقد جاء في هذا التوضيح الرسمي آنذاك: ان البعض يعتقد «ان وعد بلفور يهدف الى جعل اليهود في دولة كما الانكليز في انكلترا. ان حكومة جلالته تعتبر أن هذا التوقع غير عملي ولم يكن وارداً أصلاً. فهذا الموطن Home يجب اقامته في فلسطين. وعلى المنظمة الصهيونية الالتزام بهذه «الرؤية». وقد التزمت المنظمة المذكورة آنذاك بما أشارت بريطانيا[٢].

٢- ومع نشوء هيئة الأمم المتحدة كان القرار ١٨١ الذي صدر عن الجمعية العامة في العام ١٩٤٧. وقد قضى هذا القرار بتقسيم فلسطين الى دولتين، عربية ويهودية، وذلك وفقاً لحدود جغرافية واضحة بينهما بموجب الخرائط. أما مدينة القدس فقد قررت الجمعية العامة وضعها تحت نظام الوصاية الدولية.

1 Ian Brownlie, Principles of International Law, P72- 80.

2 Origins & evolution of palestine problem, P14-17.

وعلى الرغم من رفض العرب للقرار ١٨١ آنذاك، الا ان بن غوريون استند اليه عندما أعلن إنشاء دولة اسرائيل، وأكّد التزامه به من دون أي تحفّظ، واعتبر أن اعتراف الأمم المتحدة بدولة يهودية في فلسطين أمر غير قابل للتراجع[1].

وفي العام ١٩٤٨ صدر القرار ١٩٤ عن الجمعية العامة للأمم المتحدة أيضاً، وقضى بحق عودة اللاجئين الفلسطينيين الى «بيوتهم». الا ان الفقرة الثامنة من القرار ١٩٤ تؤكد على حدود القدس، وتعتبر انها «يجب ان تتمتع بمعاملة خاصة منفصلة عن معاملة مناطق فلسطين الأخرى، ويجب أن توضع تحت مراقبة الأمم المتحدة الفعلية».

والمعروف، هنا، ان اسرائيل تعهّدت للجمعية العامة، من أجل قبولها في عضوية الأمم المتحدة في العام ١٩٤٩، بالتزام القرارين ١٨١ و١٩٤ معاً وبالعمل على تنفيذهما، كما ورد في قرار الجمعية العامة ١٩٤٩/٢٧٣ [٢].

كذلك فإن الجمعية العامة حرصت في قرارها ٣٠٣ على «وجوب وضع القدس في ظل نظام دولي دائم، يجسد ضمانات ملائمة لحماية الأماكن المقدسة، داخل القدس وخارجها....»

واستناداً لما تقدم نستنتج:

ان القرار ١٨١ لحظ انشاء دولة عربية في فلسطين ذات حدود واضحة ودقيقة. وبالتالي فهو قد وضع حدوداً واضحة ومحدّدة جغرافياً لاسرائيل أيضاً. وهذا الأمر يُسقط المقولة الشائعة ان اسرائيل تحدّد حدودها.

ان القرار ١٨١ لا يزال يُعتبر المرجعية القانونية الدولية للدولة الفلسطينية. وقد أكّد عليه الرئيس ياسر عرفات في سياق إعلانه الدولة الفلسطينية في العام ١٩٨٨ حيث قال ان القرار ١٨١ «ما زال يوفر شروطاً للشرعية الدولية تضمن حق الشعب العربي الفلسطيني في السيادة والاستقلال الوطني».

وان مسألة الوضع الدولي للقدس تأكدت في القرار ١٩٤٧/١٨١ لحماية مقدّساتها وذلك من دون إلغاء كونها عاصمة للدولة العربية في فلسطين.

وعلى اثر حرب فلسطين استطاعت العصابات الصهيونية احتلال القسم الغربي من القدس ودمجه بالدولة الاسرائيلية وذلك قبل وقف اطلاق النار في ١٩٤٨/١١/٣٠.

---

1 Ibid, p18-24.

٢ راجع القرار كاملاً في: قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين، المجلد الأول، صادر عن مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ص٢١.

وبذلك انقسمت القدس الى القسم الغربي، وهو الأكبر، بيد اسرائيل والقدس التاريخية تحت سيطرة الأردن.

ولكن هذا الاحتلال الذي أتى بعد القرار ١٨١ وقبل قبول اسرائيل في عضوية الأمم المتحدة في ١٩٤٩/٥/١١ وتقديم تعهدها بتنفيذ القرارين ١٨١ و ١٩٤، كان يفترض التزام اسرائيل أو بالأحرى الزامها بما تعهّدت به. ولكن المؤسف ان التعهد لم يغير أي أمر واقع فرضته اسرائيل. وهي لا تزال، لغاية الساعة، تعتمد الاسلوب ذاته. وقد أصدرت الأمم المتحدة منذ ذلك الحين عشرات القرارات الدولية المطالبة بتنفيذ القرارين ١٨١ و ١٩٤ من دون أي استجابة اسرائيلية من جهة، ومن دون أي إجراء عقابي بحقها من جهة اخرى.

وفي شهر حزيران ١٩٦٧ قامت اسرائيل باحتلال القدس الشرقية – التاريخية التي كانت بيد الأردن. وبذلك وقعت المدينة كلها تحت السيطرة الاسرائيلية التي فاخرت، يومها، بتوحيد «المدينة الأكثر قدسية والتي لن نبارحها أبداً».

وبذلك انتهى ما لحظته القرارات الدولية من وجوب الوضع الدولي الخاص لمدينة القدس، وتعطّلت قسراً كل هذه النصوص التي أكّدت وضع المدينة ضمن رعاية دولية منظمة خاصة بها.

القسم الثاني: القدس بعد العام ١٩٦٧

١– تحرك مجلس الأمن على أثر حرب حزيران ١٩٦٧ فأصدر القرار ٢٣٧ في ١٩٦٧/٦/١٤ وطالب بتطبيق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة (المخصصة لحماية المدنيين الواقعين تحت الاحتلال) على الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية. وبذلك بدأ توصيف هذه الأماكن على انها من «الأراضي المحتلة» ووجوب تطبيق اتفاقية جنيف عليها. وتبعاً لذلك اعتبر القرار ٢٣٧ ان اسرائيل تمثّل القوة القائمة بالاحتلال. ويترتّب عليها، بالتالي، موجبات الحفاظ على سلامة وأمن المدنيين المقيمين في المناطق المحتلة، كما يترتب ضرورة التزامها كافة بنود اتفاقية جنيف المذكورة[١].

ومن بنود هذه الاتفاقية على سبيل المثال لا الحصر:

- المادة ١٤٦ التي تفرض على الدول المتعاقدة (أي الدول الموقّعة على الاتفاقية) فرض عقوبات جزائية فعّالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية.

١ تعليقات على اتفاقيات جنيف الأربع في: القانون الدولي الانساني والعلاقات الدولية.

- والمادة ١٤٧ تعتبر ان من الجرائم الجسيمة: التعذيب، أو القتل المقصود، والترحيل غير القانوني، ونقل الأشخاص، والاحتجاز غير القانوني للمدنيين، والمعاملة اللاانسانية.

- وبما ان اسرائيل موقّعة على اتفاقية جنيف الرابعة منذ العام ١٩٥١، وبما ان بعض هذه «الجرائم الجسيمة» محظورة أيضاً بموجب القواعد الآمرة في القانون الدولي.... فإن اسرائيل تكون منذ صدور القرار ١٩٦٧/٢٣٧ قد خالفت تكراراً أحكام القانون الدولي المتمثّلة بـ:

- مخالفة التعهّد الذي قدمته للجمعية العامة للأمم المتحدة في العام ١٩٤٩.

- ومخالفة ميثاق الأمم المتحدة الذي يفرض ان تكون الدول الأعضاء فيه دولاً محبّة للسلام وملتزمة بأحكام المواد الأساسية في الميثاق.

- ومخالفة لاتفاقية جنيف الرابعة كما تقدّم.

- ومخالفة لأحكام أخرى في هذا القانون بدءاً بالقواعد الآمرة التي تحظر الاستعباد والقرصنة والتعذيب والتمييز العنصري وغيرها.

- هذا فضلاً عن «الجرائم الدولية» التي يرتكبها الأفراد الاسرائيليون والتي تندرج ضمن جرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية وجرائم الابادة وجرائم العدوان وإرهاب الدولة والأفراد(١).

٢ - أما المسألة المتعلّقة بالقدس مباشرة فقد وقعت المدينة بكاملها تحت الاحتلال الاسرائيلي في العام ١٩٦٧. وقد تصدّت هيئة الأمم المتحدة لهذا الاحتلال:

- فالجمعية العامة أصدرت قراريها ٢٢٥٣ و٢٢٥٤ في ١٩٦٧/٧/٤ و ١٩٦٧/٧/١٤ وذلك في جلستين استثنائيتين طارئتين.

والمعروف في الفقه الدولي أن جلسة الطوارئ الخاصة (أي التي تعقدها الجمعية العامة خارج دورتها السنوية) استجابة لأي طارئ، تتّسم بالطابع الالزامي أسوة في ذلك بقرارات مجلس الأمن. وأبدت الجمعية العامة في هذين القرارين تأكيدها على ضرورة إلغاء التدابير التي اتّخذتها اسرائيل لتغيير وضع مدينة القدس.

١ حول هذه المخالفات والانتهاكات راجع:
كتابنا «الجرائم الاسرائيلية بحق لبنان وفقاً للقانون الدولي».

- ومجلس الأمن أصدر، هو الأخير، القرار ٢٥٢ في ١٩٦٨/٥/٢١ وقضى فيه بـ «إبطال جميع الاجراءات والأعمال التي قامت بها اسرائيل والتي... من شأنها أن تؤدي الى تغيير في الوضع القانوني للقدس. وقرّر المجلس ان هذه الاجراءات الباطلة لا يمكن أن تغيّر في وضع القدس». ثم أصدر مجلس الأمن القرار ٢٩٨ في ١٩٧١/٩/٢٥ في السياق ذاته وقرر: «ان جميع الأعمال التشريعية والادارية التي قامت بها اسرائيل لتغيير وضع مدينة القدس، ومن ضمنها مصادرة الأراضي والممتلكات ونقل السكان، والتشريع الذي يهدف الى ضم القطاع المحتل (من القدس)، لاغية كلياً ولا يمكن أن تغيّر ذلك الوضع». ويبدو ان هذا القرار أشار، للمرة الأولى، الى القدس الشرقية تحت عبارة «القطاع المحتل» منها[١].
- والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذكّر أيضاً في قراره ١٣٣٦ في ١٩٦٨/٥/٣١ «بضرورة احترام حقوق الانسان الاساسية وغير القابلة للتصرف حتى خلال تقلبات الحرب. ودعا المجلس اسرائيل الى تسهيل عودة السكان الذين رحلوا عن المناطق التي جرت فيها العمليات الحربية...».
- أما لجنة حقوق الانسان فقد كانت الأكثر صرامة في هذا المجال وقد أصدرت القرار ١٠ في ١٩٧٠/٣/٢٣ وأكّدت فيه:

ان اتفاقية جنيف الرابعة ملزمة لاسرائيل «التي ارتكبت جرائم حرب وإهانة موجّهة الى الانسانية بالاضافة الى كونها جرائم». وان هذه اللجنة لحقوق الانسان تدين اسرائيل لانتهاكها هذه الاتفاقية ولا سيما لجهة: تدمير المناطق، وإقامة المستوطنات، وترحيل وطرد السكان المدنيين، وإلغاء القوانين القائمة، وسوء معاملة وقتل المدنيين وتدمير الممتلكات وغيرها من الانتهاكات العديدة لاتفاقية جنيف الرابعة[٢].

ولعل القرار ١٩٧١/٢٩٨ كان الأكثر حسماً في هذا السياق. فقد قرّر مجلس الأمن بموجبه «إلغاء كل التشريعات لتغيير القدس وحظر التهجير القسري...». وكان لاعلان ضم القدس الشرقية الى اسرائيل في العام ١٩٨٠ الاثر الحاسم في مجلس الأمن الذي اعتبره في القرار ٤٧٨ في ١٩٨٠/٨/٢٠ لاغياً وانه لن يغير وضع الأراضي المحتلة بما فيها القدس الشرقية[٣].

١ القرار ١٩٧١/٢٩٨ بكامله في:
«قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي، المجلد الأول، ص٢٠٥-٢٠٦.

٢ يمكن مراجعة هذه القرارات في: «قرارات .... المرجع ذاته» ص ٢٠٩-٢٥٠.

٣ القرار ١٩٨٠/٤٧٨ كاملاً في: قرارات الأمم المتحدة... المجلد الثاني ٢٨٨.

٣ - وكان لاعلان الدولة الفلسطينية في ١٩٨٨/١١/١٥ أثر كبير في تطوير المسألة الفلسطينية على مستوى القانون الدولي وذلك:

- لأن هذا الاعلان انطلق من قاعدة القرار ١٩٤٧/١٨١ أي القرار ذاته الذي استندت اليه اسرائيل لانشاء دولتها في العام ١٩٤٨.
- لأنه أكد على ان القدس عاصمة لهذه الدولة. وهو طبعاً لم يعلن انها القدس الشرقية وانما ذكرها بشكل غير مجتزأ. مع ان المفهوم العملي كان مقتصراً على القدس الشرقية المحتلة. وبذلك أصبح التوصيف القانوني، بعد هذا الاعلان الذي رحّبت به الجمعية العامة يتعارض مع وضع القدس «تحت الوصاية الدولية» وهو أمر غير متوفّر بعد أن أصبحت، نظرياً على الأقل، عاصمة للدولتين.
- لأن اعلان الدولة الفلسطينية قوبل، ايجاباً، باعتراف أكثر من مئة دولة في العالم. والمعروف ان الاعتراف بالدولة لدى انشائها يشمل الاعتراف بدستورها وعاصمتها أيضاً. والمعروف ايضاً ان الاعتراف بالدول غير قابل للتراجع ولا للشروط وفقاً لأحكام القانون الدولي المتمثلة، هنا، باتفاقية مونتيفيديو للعام ١٩٣٣ [١].
- ويعني ذلك ايضاً أن الشعب الفلسطيني كان قد حقق تقرير مصيره بالاعلان عن إنشاء دولته الوطنية. وقد تم الاعتراف بهذه الدولة. وكان يقتضي المضي في هذا الانجاز من دون العودة الى التماس الاعتراف (المقصود هنا الأميركي والاسرائيلي) الجزئي الآخر.
- أما مسألة دخول هذه الدولة الى عضوية الأمم المتحدة فقد تكون متعثّرة وربما متعذّرة بسبب الفيتو الأميركي المنتظر. ولكن الموضوع الأساسي هنا يتمحور حول الدولة أولاً، ومن ثم يمكن البحث في إمكانية أو عدم إمكانية انضمامها الكامل للمنظمة الدولية. هذا مع العلم ان الجمعية العامة كانت منذ العام ١٩٨٨ قد اعتمدت اسم «فلسطين» كمراقب فيها، ثم أقرّت بحق فلسطين في مناقشة القرارات أو المواضيع التي تعنيها.

الا ان التطورات السياسية والاضطرابات التنافسية والمساعي الأميركية – الاسرائيلية تضافرت من أجل إجهاض هذه المرحلة التي توّجها الاعلان (١٩٨٨) وعزّزتها الجمعية العامة من جهة واعترافات الدول بها من جهة مكمّلة. وكان يقتضي أصلاً توظيف هذا الاقرار الدولي الذي عبّرت عنه الجمعية العامة آنذاك وفيه:

١ حرصت اتفاقية مونتيفيديو في ١٩٣٣ على تغليب النظرية المعلنة في الاعتراف بين الدول وفي تأكيد حق الشعوب في تقرير مصيرها من دون تدخل خارجي.

- تعترف (الجمعية العامة) بإعلان دولة فلسطين، الصادر عن المجلس الوطني الفلسطيني في ١٥/١١/١٩٨٨.
- تؤكد الحاجة الى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة سيادته على أرضه المحتلة منذ سنة ١٩٦٧.
- تقرّر أن يُستعمل، في منظومة الأمم المتحدة، اسم «فلسطين» اعتباراً من ١٥/١٢/١٩٨٨ بدلاً من تسمية «منظمة التحرير الفلسطينية»، دون المساس بمركز المراقب لمنظمة التحرير الفلسطينية ووظائفها في منظومة الأمم المتحدة وفقاً للقرارات والممارسة ذات الصلة.
- تطلب الى الأمين العام أن يتّخذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار. وتجدر الاشارة هنا الى ان هذا القرار -٤٣/١٧٧- الذي اتخذته الجمعية العامة في ١٥/١٢/١٩٨٨- حظي بأكثرية ١٠٤ أصوات ولم تعترض عليه الا الولايات المتحدة واسرائيل.
- وأهمية هذا القرار أيضاً انه شمل الاعتراف بالقدس (الشرقية) عاصمة للدولة الفلسطينية.

٤ - الا ان هذه الانجازات التي اكّدها وأيّدها القانون الدولي بدأت تتهاوى بعد اتفاق أوسلو في العام ١٩٩٣.

ومن سلبيات اتفاقية أوسلو:

- انه كان مسبوقاً باعتراف وتعهّد من الجانب الفلسطيني الذي وجّه رسالة الى رابين قبل الاتفاق بيومين وفيها إقرار بحق «دولة اسرائيل في أن تعيش بأمن وسلام»، وبالتزام حل النزاعات سلمياً[١].
- انه، أي الاتفاق، لم يشر إطلاقاً الى الحق في تقرير المصير للشعب الفلسطيني وانما قبل بتأجيل القضايا الأساسية مثل الحدود والمياه واللاجئين والمستوطنات وغيرها الى مفاوضات الوضع النهائي. وهي المفاوضات التي لم تُعقد بعد.
- انه ضيّع المفاعيل القانونية لاعلان الدولة الفلسطينية المستقلة وذلك عندما قبِل بالتفاوض مع اسرائيل بصفة ممثّل الشعب الواقع تحت الاحتلال. وبالتالي أهمل كل الاعترافات المشار اليها.

١ صدر حول اتفاق أوسلو جدل كثير يتعلق بإغفال حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ووضع المسائل الجوهرية لمفاوضات الوضع النهائي. ولم تحصل هذه المفاوضات بعد منذ الاتفاق في ١٩٩٣.

- انه وقع ضحية المناورة الدبلوماسية الاسرائيلية التي سعت، ونجحت تقريباً، في نزع صفة الأراضي المحتلة الفلسطينية والاستعاضة عنها بالأراضي المتفاوض عليها. ومن هنا تأتي أهمية الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في العام ٢٠٠٤.

٥ - ان لفتوى محكمة العدل الدولية في ٢٠٠٤/٧/٩ أهمية بارزة تتمثل في:

- انها أكدت تأصيل التوصيف القانوني للأراضي الفلسطينية المحتلة، ولاسرائيل على انها القوة القائمة بالاحتلال، وللشعب الفلسطيني على انه، «المدنيون الواقعون تحت الاحتلال»، وعلى ان اتفاقية جنيف الرابعة تطبق بكاملها على هذه الأوضاع.

- ان الجدار الذي شيدته اسرائيل مخالف لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة ويجب تفكيك الأجزاء الموجودة منه على الأراضي الفلسطينية المحتلة.

- ان للفلسطينيين المعنيين الحق في التعويض عن هذه الاضرار التي سببها الجدار على أملاكهم أو محاصيلهم ومواصلاتهم[١].

- وان المحكمة أعلنت رفضها لنقل السفارات الأجنبية الى القدس ورفض اعتبارها عاصمة اسرائيل. وطالبت الدول بالتزام هذا الرأي باعتبار ان القدس الشرقية من الأراضي المحتلة التي تنطبق عليها اتفاقية جنيف الرابعة.

ولا بد هنا من التذكير ان مسألة التوحيد القسري للقدس وفرضها عاصمة دائمة للدولة الاسرائيلية قوبلت منذ أوائل الثمانينات برفض دولي قانوني كامل:

فالجمعية العامة للأمم المتحدة حرصت منذ العام ١٩٨٠ على اعتبار القانون الاسرائيلي بضم القدس لاغياً وباطلاً وكأنه لم يكن.

ومجلس الأمن الدولي رفض في قراره ٤٧٨ في ١٩٨٠/٨/٢٠ الاجراء الاسرائيلي المخالف للقانون الدولي وأكد فيه ان أي تغيير لوضع القدس عموماً والقدس الشرقية بشكل خاص يعتبر من الأعمال والاجراءات الباطلة التي يجب الغاؤها. وان هذا الاجراء لا يغير شيئاً من وضع القدس التي تبقى، في قسمها الشرقي من الأراضي المحتلة المشمولة باتفاقية جنيف الرابعة.

٦- وفي ٢٠٠٩/٤/٣ أصدر القاضي غولدستون GOLDSTONE تقريره عن الحرب على غزة بتكليف من مجلس حقوق الانسان. وأكد هذا التقرير على مخالفات جسيمة لمعاهدة جنيف

---

١ للتفاصيل راجع كتاب: «تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة (محمد عياش ملحم).

الرابعة في غزة باعتبارها من الأراضي المحتلة. ونسب التقرير هذه المخالفات الى جرائم ضد الانسانية. والمعروف ان أهمية هذا التقرير تتمثل في توصيف غزة انها من الأراضي المحتلة الخاضعة لاتفاقية جنيف الرابعة، وفي أن اسرائيل انتهكت الموجبات المفروضة عليها بموجب هذه الاتفاقية، وان القدس الشرقية من الأراضي الفلسطينية المحتلة[١].

واليوم تعتمد اسرائيل «المخطط الهيكلي للقدس لعام ٢٠٢٠» وفيه:

ان دولة اسرائيل تتبنى ثلاثة حلول استراتيجية:

- تفعيل سياسة طرد السكان العرب من القدس
- وتفعيل اجراءات استقدام السكان اليهود اليها
- وتعديل الحدود البلدية للقدس لتتطابق مع مسار الجدار العازل. (وهو الجدار الذي يهدف أصلاً الى إخراج أكبر عدد ممكن من السكان العرب).

هذا بالاضافة الى أساليب الحصار والتدمير والترحيل والمصادرات. واستكمالاً للمخطط ذاته تقوم اسرائيل بكل المحاولات التي تهدف الى إسقاط المسجد الأقصى من دون أي عمل ظاهر لتدميره. فالتقرير الاستراتيجي الفلسطيني للعام ٢٠٠٩ يشير الى ان الفترة ما بين ٢٠٠٨/٨/٢١ وحتى ٢٠٠٩/٨/٢١ شهدت «الكشف عن خمسة مواقع جديدة للحفريات الاسرائيلية: أربعة منها جنوب المسجد الأقصى وواحد غربه، ليصبح بذلك عدد مواقع الحفريات تحت المسجد ومحيطه ٢٥ موقعاً».

والواضح هنا ان الاعتداءات الاسرائيلية لم تقتصر على الفلسطينيين المسلمين وأماكنهم المقدسة وحسب وانما استهدفت الفلسطينيين المسيحيين وكنائسهم ومساكنهم ايضاً[٢].

وبعد؟!....

- لا ريب في ان حكومة نتانياهو وأية حكومة أخرى لن توقف الاستيطان ولا تنفيذ هذا المخطط ولا سياسة تهويد القدس وفرضها عاصمة موحدة وأبدية ليس لاسرائيل وحدها وانما للشعب اليهودي في العالم.
- ولا ريب في ان هذه الحكومة الاسرائيلية لن توقف الاستيطان اليهودي في فلسطين على الرغم من الوعود الاسرائيلية الجوفاء والعهود الأميركية العرجاء.

١ تقرير غولدستون تم رفعه الى الجمعية العامة للأمم المتحدة من قبل مجلس حقوق الانسان. ولا يزال قيد المعالجة من قبل هذه الجمعية.

٢ راجع التفاصيل عن وضع القدس الراهن في كتاب أعدّه الدكتور محسن صالح بعنوان: معاناة القدس والمقدسات تحت الاحتلال الاسرائيلي.

- ولا ريب ان المكاسب القانونية الدولية التي تحققت للشعب الفلسطيني، كما تقدم، لم تنجح الدبلوماسية الفلسطينية وكذلك العربية في تثميرها على الوجه المطلوب.
- ولا ريب في ان العالم المطالب اليوم بدعم القضية الفلسطينية يطالب هو الآخر بالتعامل مع فلسطين واحدة موحدة وليس مع فلسطينين متجاذبتين وأخشى أن أقول متصارعتين.

ولعل من النتائج الايجابية، على هذا الصعيد، اتفاق المصالحة الوطنية المعقودة بين فتح وحماس من أجل تحقيق فلسطين واحدة موحدة.

ومن المنتظر، على كل حال، ان يثور الاسرائيلي بوجه هذه المصالحة وان يهدد بوقف التفاوض مع الفلسطينيين ان هم رفعوا المسألة الى الجمعية العامة في الخريف المقبل من هذا العام ٢٠١١. وقد نجح نتنياهو بالفعل، أمام الكونغرس الأميركي وأمام اللجنة الأميركية – اليهودية من تحقيق أغراضه كلها بما فيها مواصلة الاستيطان ورفض التفاوض مع الفلسطينيين قبل التزامهم بقبول اسرائيل «وطناً للشعب اليهودي»، فضلاً عن الالتزامات الأخرى المتعلقة باحترام الاتفاقات السابقة والاقلاع عن استخدام القوة المسلحة.

ويبدو ان الرئيس الأميركي باراك أوباما مضطر، لأسباب انتخابية معروفة، الى الانصياع لهذا الرفض الاسرائيلي والتراجع عن وعده بتحقيق وجود دولة فلسطينية ضمن حدود ١٩٦٧.

وبذلك نرى، مع الأسف، موافقة ضمنية وعاجزة أميركية على سياستي زيادة المخططات الاستيطانية في فلسطين من جهة، والامعان في تهويد كامل للقدس من جهة ثانية، مع الاصرار الاسرائيلي على توحيدها وجعلها عاصمة أبدية للشعب اليهودي من جهة ثالثة [١].

١ وما يقصده نتنياهو بهذا الاصرار انما يهدف الى جعل اسرائيل وطناً للشعب اليهودي المنتشر في العالم وليس مجرد «دولة يهودية» في فلسطين كما لحظها القرار ١٨١.

المبادئ التوجيهية في الدعوى الجزائية

Les principes directeurs du procès pénal

القاضي أ.د سمير عالية
أستاذ مادة قانون العقوبات العام
الجامعة اللبنانية / الجامعة الإسلامية
في لبنان

تتلخّص المبادئ الإجرائية للقضاة في خصوص الدعوى الجزائية في العناوين التالية:

[الفرع ١/١: لزوم الأخذ بالاعتبار حقوق الانسان في الدعوى الجزائية]:

تمهيد: التزام دستور لبنان وقوانينه بالمواثيق الدولية والاعلان العالمي لحقوق الانسان:

ورد في مقدّمة الدستور اللبناني (المضافة بالقانون الدستوري الصادر بتاريخ ١٩٩٠/٩/٢١) النص صراحة في الفقرة (ب) منها على أنّ لبنان عضو مؤسّس وعامل في منظّمة الأمم المتّحدة، وملتزم مواثيقها والاعلان العالمي لحقوق الانسان، وتجسّد الدولة اللبنانية هذه المبادئ في جميع الحقول والمجالات دون استثناء.

ونصّت الفقرة (ج) من المقدّمة ذاتها أيضاً على «أنّ لبنان جمهورية ديمقراطية... تقوم على احترام الحريات العامة...»

وقد حرص واضعو مشروع قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني لعام ٢٠٠١ – والساري المفعول حالياً كقانون أصبح نافذاً – حرصوا على مراعاة المبادئ الدولية السابقة، فأوردوا في تقرير لجنة الادارة والعدل المقدّم الى المجلس النيابي، والمؤرّخ في ١-٢-٢٠٠١ أنّ هذه اللجنة حرصت على الاسترشاد بالمواثيق الدولية التي كرّست حقوق

الانسان، والتي كرّسها لبنان صراحةً في مقدّمة دستوره، والداعية الى ضمان العدالة والمساواة، وتأمين الحق بالتقاضي، والحرص على مبدأ تأمين حق الدفاع عن النّفس.

وقد اعتمد في ذلك على المبادئ التالية:

أولاً- اعتماد قرينة البراءة، منطلقاً لكل عمل من أعمال الملاحقة القضائية في التحقيق والمحاكمة.

وتأكيداً على تلك المبادئ، تضمّنت الأسباب الموجبة لمشروع القانون المذكور أنه روعي التوفيق بين حقوق الفرد التي كرّسها الدستور اللبناني وبين حقوق المجتمع في الأمن والاستقرار، كما ورد في هذه الأسباب، وتحت البند (ج) المخصّص لقضاء التحقيق أنّ صلاحيات هذا القضاء لم تعد مطلقة لجهة مهلة التوقيف، كون التوقيف غير المحدّد يشكّل خرقاً لقرينة البراءة، لأنّ ذلك عندئذٍ يكون مسنداً الى مجرّد اشتباه لا يرقى الى مستوى اليقين.

لذا وجب مراعاة هذه المسألة من جهة، وأخذ مصلحة الهيئة الاجتماعية من جهة أخرى، ولا يتحقّق ذلك الا بالتوفيق بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع.

وأضافت الأسباب الموجبة لمشروع القانون الحالي أن تأمين حسن سير العدالة، يتطلّب وضع قواعد واضحة تنظّم بشكل دقيق الأصول الواجب اعتمادها في جميع مراحل الملاحقة، والتحقيق، والمحاكمة، وتنفيذ الأحكام والقرارات التي تصدر عن المحاكم، كما يجب أن تتّسم قواعد القانون من حيث الشكل والمضمون بالعمومية والشمول والمرونة.

والحقيقة ان قانون أصول المحاكمات الجزائية بوضعه لإجراءات تعقّب الجرائم، ومراعاته لحقوق الانسان الملاحق في جريمة ، إنّما يشكّل ضمانة جوهرية للمدّعى عليه تتيح له إثبات براءته، اذا كان غير مذنب حقيقة.

وهذا ما حدا بالعلاّمة الفرنسي (Garçon غارسون) الى وصف هذا القانون بأنه قانون الأبرياء، والذي يمنع أن يُظلم الانسان بدون وجه حق.

ويندرج تحت هذا الفرع رقم (١/١) العناوين التالية:

(أ)- المبادئ المكرّسة إجرائياً لحماية حقوق الانسان.

(ب)- موقف النيابة العامة من هذه الحماية للحقوق.

(ت)- جزاءات المخالفات الماسّة بحقوق الانسان.

- الخلاصة

وفيما يلي شرح وتوضيح لكل من هذه العناوين، وعلى التوالي:

أ- المبادئ المكرّسة إجرائياً لحماية حقوق الانسان:

تتلخّص أهم الضمانات المكرّسة في الدعوى الجزائية لحماية حقوق الانسان وحرياته الأساسية بالمبادئ التالية:

(أ/١)- لا جزاء بدون دعوى ومحاكمة.

(أ/٢)- الأصل افتراض البراءة في المدعى عليه.

(أ/٣)- اليقين القضائي (أو اقتناع القضاة) أساس للحكم بالادانة.

(أ/٤)- الشك في الدعوى يفسّر لمصلحة المدّعى عليه.

(أ/٥)- لزوم الحكم المبرم لتنفيذ الجزاء.

وفيما يلي استعراض وتوضيح لكل من هذه المبادئ (الضمانات)، وعلى النحو الآتي:

(أ/١)- لا جزاء بدون دعوى ومحاكمة:

يُعتبر مبدأ المشروعية الجزائية من أهم المبادئ الراسخة التي تسود دولة سيادة القانون، وقد حرصت الدساتير والتشريعات الجزائية المتعدّدة على النص عليه.

وقد جرى أغلب الفقهاء على دراسة هذا المبدأ ضمن موضوعات القسم العام من القسم العام من قانون العقوبات، وعبّروا عنه بمبدأ شرعيّة الجرائم والعقوبات أو مبدأ لا جريمة ولا عقوبة الا بنصّ قانوني.

بيد أن هذا الرأي الذي يربط مبدأ المشروعية بقانون العقوبات فقط هو غير دقيق، لأن النصوص القانونية تؤكّد على شمول هذا المبدأ للقوانين الشكلية (قوانين الاجراءات الجزائية) أيضاً أسوة بقانون العقوبات.

فمبدأ مشروعية القواعد الجزائية الاجرائية حقيقة لا يمكن تجاهلها، إذ يقع على عاتق سلطة التشريع واجب وضع القواعد الجزائية الموضوعية والشكلية على حدّ سواء، لأن القانون الجزائي بوجهيه الموضوعي والاجرائي يشكّل قيداً على حرية الأفراد.

فالاجراءات الجزائية، كالقواعد العقابية، لا بد من تقنينها في نصوص معلنة، طالما

انها تلزم الأفراد على الامتثال لاجراءات الدعوى الجزائية من ضبط، وتفتيش، وتوقيف، وتحقيق، ومحاكمة. فكل هذه الاجراءات يمس بحقوق الأفراد وحريّاتهم الشخصية، ممّا لا يدع مجالاً للشك في وجوب النص على ذلك في القانون الجزائي الاجرائي، لما لهذه الاجراءات من خطورة خاصة، لا تقل بحال عن قواعد التجريم والجزاء المقرّرة في القانون الجزائي الموضوعي. بل إن قواعد التجريم تصبح لغواً، وأداة محاباة وتحكّم في يد السلطة العامة، اذا لم تكن قواعد الاجراءات الجزائية وليدة اهتمام عميق عند وضعها، وبما تستلزمه من قواعد عادلة ترعى الضبط، والتفتيش والتحقيق، والمحاكمة، وتنفيذ الجزاء.

وإن أقوى دليل على كون مبدأ المشروعية يجب أن يشمل القواعد الجزائية أيضاً، هو أن المشرّع الجزائي لا يكتفي بإصدار قانون للعقوبات فقط، وإنما يعمد كذلك الى إصدار قانون لأصول المحاكمات الجزائية، يقرّر فيه قواعد سير الدعوى الجزائية وانتهائها، من استقصاء عن الجريمة والتحقيق فيها، وتحديد أجهزة العدالة الجزائية واختصاصها، وبيان قواعد سير المحاكمات وإصدار الحكم، وكيفية تنفيذه.

من هنا، فإن صياغة المبدأ الشائع جزائياً بأنه «لا جريمة ولا جزاء الاّ بمقتضى نص»، إنّما هي قاصرة عن الاحاطة بالمشروعية الجزائية الاجرائية ومن الأفضل إعادة صياغة المبدأ بوجهيه الموضوعي والاجرائي، بالقول انه لا جريمة ولا جزاء الا بالنص، وبناء على دعوى مرفوعة حسب الأصول، عدا الأحوال المستثناة قانوناً من الدعوى (كالأصول الموجزة م. ٢٠٣ محاكمات جزائية لبناني).

وبما أن قانون أصول المحاكمات الجزائية هو وحده الذي يحدّد إجراءات الدعوى الجزائية منذ تحريكها – مروراً بالمحاكمة – وحتى صدور حكم مبرم فيها، كما انّه هو الذي ينظّم إجراءات تنفيذ الجزاء بوصفها الوسيلة للمساس بالحريّة تنفيذاً للحكم القضائي الصادر في الدعوى المقامة ضد المدّعى عليه، فإنه من العقل والمنطق أن نقرّر هذا المبدأ القائل بعدم جواز المساس بالحرية بإنزال الجزاء العقابي ضد المدعى عليه الا في حال وجود دعوى مرفوعة وفقاً للأصول.

(أ/٢)- الأصل افتراض البراءة في المدعى عليه

- **مفهوم المبدأ:**

ويقصد بهذا المبدأ حالة يمرّ بها المتّهم أو الظنين، وذلك قبل أن يثبت قضائياً عدم صحّة الاتهام أو الظن المنسوب اليه، وقبل أن يتم التحقّق من إدانته.

ويُعتبر هذا الأصل مبدأً أساسياً في النظام الديمقراطي، وقد وصفه مجلس اللوردات البريطاني بأنه: بمثابة الخيط الذهبي الذي يُظهر جمال ثوب القانون الجزائي.

وأياً كان وضع وإدراج هذا المبدأ في الهيكل الهرمي للنظام القانوني الوطني، فإنه يُعتبر من حقوق الانسان الأساسية.

وقد حرص على النص عليه كلّ من: الاعلان العالمي لحقوق الانسان لعام ١٩٤٨ بأن كل شخص متّهم بجريمة يُعتبر بريئاً الى أن يثبت ارتكابه لها قانوناً في محاكمة علنية يكون قد وُفّرت له فيها جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه (المادة ١١)، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ (المادة ١٤)، والاتّفاقية الأوروبية لحماية حقوق الانسان وحريّاته الأساسية لعام ١٩٥٠ (المادة ٦)، ومشروع حقوق الانسان والشعب في الوطن العربي (والذي انعقد في المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجزائية في سيراكوزا في ايطاليا سنة ١٩٨٥ حيث ورد فيه: المتهم بريء حتى تُثبت إدانته بحكم قضائي صادر عن محكمة مختصة (المادة ٢/٥).

وقد أشير الى هذا المبدأ صراحة في الأسباب الموجبة لقانون أصول المحاكمات الجزائية الحالي لعام ٢٠٠١، واعتبرت قرينة البراءة واجباً ملزماً لكل عمل من أعمال الملاحقة القضائية في التحقيق والمحاكمة. وهذا المبدأ ولئن لم يرد النص عليه في الدستور اللبناني أو نصوص قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني الموافق عليها، غير أنه يُعتبر نتيجة حتمية للمبدأ الدستوري الخاص بشرعية الجرائم والجزاءات، ذلك أن تطبيق مبدأ: لا جريمة ولا جزاء إلا بنص قانوني، يفترض حتماً مبدأً آخراً، هو افتراض البراءة في الشخص الملاحق جزائياً، حتى يثبت جرمه وفقاً للقانون.

وقد أشار بعض الفقهاء عند التعليق على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان الى أن المعنى الحقيقي لمبدأ شرعية الجرائم والجزاءات يتمثّل في ضمان مبدأ الأصل في البراءة لكل إنسان ملاحق في جريمة.

وقد تبنّى هذا المفهوم مؤتمر الجمعية الدولية لرجال القانون المنعقد في نيودلهي سنة ١٩٥٩، حيث أكّد على أن تطبيق مبدأ الشرعية ينطوي حتماً على الاعتراف بمبدأ افتراض براءة الشخص حتى تتقرّر إدانته.

هذا وقد أورد الفقه بعض المبرّرات المعزّزة للأخذ بمبدأ افتراض البراءة، وهي تتلخّص بالآتي:

(١)- إن الأخذ بهذا المبدأ يحمي أمن الأفراد وحريتهم الفردية ضد تحكّم السلطة فيما لو افتُرض الجرم في حق الشخص الملاحق.

(٢)- من شأن اعتماد هذا المبدأ الحيلولة دون وقوع ضرر لا يمكن تعويضه اذا ما ثبتت البراءة.

(٣)- يُسهم الأخذ بهذا المبدأ في تفادي الأخطاء القضائية بإدانة الأبرياء.

(٤)- استحالة الشخص تقديم الدليل على براءته غالباً، فلو افترضت الادانة وتعذّر عليه إثبات براءته، لأفضى ذلك الى التسليم بالجرم، **حتى ولو لم يقدّم الادّعاء دليلاً ضدّه.**

- **نطاق المبدأ**

يتمتّع هذا المبدأ في الاجراءات الجزائية بنطاق عام له جانبان : شخصي وإجرائي، وفيما يلي بيان لذلك.

(١)- النطاق الشخصي لمبدأ افتراض البراءة :

يستفيد من هذا المبدأ كل الأشخاص، سواء كانوا مشتبه فيهم أو مظنوناً بهم أو متّهمين وسواء كانوا غير مكرِّرين أو مكرِّرين أو كانوا معتادين على الاجرام، وأياً كانت المحكمة المختصة بنظر الدعوى.

ويسري هذا المبدأ بالنسبة الى جميع أنواع الجرائم (جنايات كانت أم جنحاً أم مخالفات) وبهذا يكفل هذا المبدأ حماية الحريّة الشخصية، فإذا لم تتوفّر أدلّة كافية لدى جهة الادّعاء العام، أو في أثناء التحقيق الابتدائي أو المحاكمة، يقتضي حفظ الأوراق، أو منع المحاكمة أو إعلان البراءة.

هذا وقد أكّد المشرع اللبناني في الأسباب الموجبة لقانون أصول المحاكمات الجزائية على هذا النطاق حينما أورد بلزوم اعتماد قرينة البراءة في جميع الاجراءات الجزائية من ملاحقة أو تحقيق أو محاكمة.

وضماناً للنطاق الشخصي لقرينة البراءة، فلا يكلّف الشخص بإثبات براءته، وبالتالي فهو يتمتّع بحماية قانونية في مواجهة أي مساس بهذا المبدأ الأساسي.

(٢)- النطاق الاجرائي لمبدأ افتراض البراءة :

ينطبق هذا المبدأ على كل الاجراءات الجزائية المتعلّقة بالجريمة، وسواء كانت من جرائم القانون العام أم غيرها من الجرائم مهما كانت طبيعتها.

ويقتضي مراعاة هذا المبدأ في جميع إجراءات الدعوى الجزائية – كما سلف القول – بل يجب اعتماده كذلك في مرحلة التحقيق الأولي أي مرحلة الاستقصاء أو الاستدلال على الجريمة، والتي يباشرها موظّفو الضابطة العدلية.

ففي مرحلة الاستقصاء (المسمّاة في لبنان خطأً تحقيق أولي) لا تصلح الشبهات التي تنبئ عنها هذه المرحلة لاتخاذ إجراء مقيّد للحرية كالحجز الاحتياطي من حيث المبدأ، لكن سيرد الكلام لاحقاً عن الضوابط القانونية لهذا الحجز عند الكلام عن الاجراء الجائز للنيابة العامة والضابطة العدلية في لبنان لهذه الجهة.

وتقتضي الملاحظة هنا أن القضاء الأوروبي – وبعد تردّد – قرّر أن مبدأ افتراض البراءة يمكن التمسك به في مواجهة أي شخص ينسب اليه أحد أجهزة الدولة إدعاءً أو اتهاماً، كون هذا المبدأ لا ينحصر في إجراءات الدعوى الجزائية عند تحريكها، بل من الواجب اعتماده كذلك في إجراءات الاستقصاء (التحقيق الأولي). وأكثر من ذلك، فإن المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان في ستراسبورغ أكّدت منذ العام ١٩٦٧ على عدم جواز ظهور إعلان رسمي في وسائل الاعلام – إثر وقوع جريمة قتل – بأن شخصاً معيناً باسمه قد حرّض على ارتكاب الجريمة، لما ينطوي عليه هذا الاعلام من انتهاك مبدأ افتراض البراءة. وعلى هذا النحو، يستفيد من هذا المبدأ بالتالي من كان مجرّد مشتبه فيه في مرحلة الاستقصاء (التحقيق الأولي)[1].

وفي مرحلة التحقيق الابتدائي، لا يجوز لقاضي التحقيق أن يقرّر الظن أو اعتبار الفعل من قبيل الجناية، وبالتالي الاحالة، الا اذا توافرت أدلّة جديدة ترجّح احتمال الادانة.

وفي مرحلة المحاكمة، لا يجوز الحكم بالادانة الا اذا توافر (اليقين القضائي) لدى المحكمة، مع عدم تجاهل مبدأ الشك يفسّر لمصلحة المدعى عليه. هذا ما سيتطرّق اليه البحث تالياً.

وأما عن مدى التزام أجهزة القضاء بهذا المبدأ، فيلزم التأكيد على أن العدالة الحقيقية لا يعيبها تمكّن مذنب من الافلات من الجزاء، بقدر ما يسيء اليها إدانة بريء بدون وجه حق. ولهذا يتوجّب على أجهزة العدالة الجزائية كافة، عند مباشرة الاجراءات الجزائية ضد شخص، أن تحترم الحقوق والضمانات التي كفلها الدستور والقانون، ومنها مبدأ أن الأصل في المدعى عليه أنه بريء، ومن حقه أن يُعامل على هذا الأساس.

١ د.أحمد فتحي سرور، القانون الجزائي الدستوري، دار الشروق، القاهرة، ط٣، ٢٠٠٤، هامش رقم ١، ص٢٩١.

ويذكر البعض أن القانون الانكليزي لا يتأثّر من إفلات عشرة مذنبين من الجزاء بقدر ما ينزعج من أن يُحكم ظلماً على إنسان بريء واحد، ولذا يفترض أن المدعى عليه بريء، وتعامله السلطات القضائية البريطانية على هذا الأساس، وحتى تثبت ادانته بحكم مبرم.

ويذكر البعض الآخر أن هذا المبدأ مقرّر في القانون الفرنسي من الناحية النظرية فقط، أما في الواقع، فإن المدعى عليه يُعامل كأنه المجرم الحقيقي [1].

ولا يُعتقد أن الوضع في لبنان هو أفضل حالاً كما قيل عن الوضع في فرنسا، ومن المؤمّل أن يراعي كل القضاة في لبنان هذ المبدأ الديمقراطي والدولي – والمكرّس وطنياً – وذلك في جميع مراحل الدعوى الجزائية، وحتى لا يُظلم بريء بمعاملته كأنه مذنب أو تطول محاكمته مما يلحق الضرر بحريته الشخصية.

(أ/٣)- اليقين القضائي (أو الاقتناع الوجداني) أساس الحكم بالادانة

- **مفهوم المبدأ:**

يعتمد القاضي في حكمه على صوت ضميره، ويلبّي نداء إحساسه وشعوره بوجود الأدلّة وصحّتها ومشروعيتها، ويعمد الى تقديرها وفقاً لمبدأ حرية اقتناع القاضي الذي كرّسه المشترع اللبناني، حيث تنص المادة ١٧٩ من قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني (الخاصة بالقاضي المنفرد) على أنه «يمكن إثبات الجرائم المدّعى بها بطرق الاثبات كافة، ما لم يرد نص مخالف.

لا يمكن للقاضي أن يبني حكمه الا على الأدلّة التي توافرت لديه شرط أن تكون قد وُضعت قيد المناقشة العلنية أثناء المحاكمة. يقدّر القاضي الأدلّة بهدف ترسيخ قناعته الشخصيّة.»

وهذا المبدأ الأساسي، ولئن ورد النص عليه بشأن قاضي الجنح ودون محكمة الجنايات، فإنه مبدأ عام ومطلق يسري بالنسبة لكل القضاة الجزائيين، ما عدا الحالات التي يحدّدها القانون (مثال ذلك المادة ٤٨٧ من قانون العقوبات اللبناني التي تُقيّد إثبات جريمة الزنا على الشريك الزاني بأدلّة معيّنة).

ووفقاً لمبدأ حرية اقتناع القاضي بالوقائع والأدلّة لا يجوز مجادلة القاضي في الاقتناع بهذا الشأن.

وحتى قبل تقنين هذا المبدأ في النص المذكور، فقد استقرّ اجتهاد محكمة التمييز

1 V. BOUZAT : Tr. Dr. pén. Et de crim. Tome (2), 1970, n° 937

الجزائية اللبنانية على التسليم بهذا المبدأ الأساسي، حيث قرّرت في قرارات عديدة هذا المبدأ، منها وعلى سبيل المثال أنها قضت بأن «للمحكمة الحق في الأمور الجزائية بأن تبني اقتناعها على إفادة شاهد واحد أو على مجمل التحقيق، لأن الدليل الأول في القضايا الجزائية هو الاقتناع الداخلي والوجداني»، و«أن المبدأ الأساسي للبيّنات في المواد الجزائية عامة... هو اقتناع القضاة الشخصي والداخلي وارتياح ضميرهم الى صحّة أو عدم صحّة الوقائع المبسوطة لديهم»[١].

وقد قضت أيضاً بأن من المبادئ القانونية الثابتة أن القضاة الجزائيين يبنون أحكامهم على ما يرتاح اليه وجدانهم من الأدلة المبسوطة لديهم، فلا يجوز لومهم على أخذهم ببينة دون أخرى أو على استنادهم الى أقوال شاهد دون آخر، وأن تقدير قيمة الاثباتات يعود الى محكمة الجنايات التي لها أن تسند قرارها الى وسائل الثبوت التي تراها مقنعة لها، حيث أن لا رقابة لمحكمة التمييز على محكمة الجنايات لهذه الناحية[٢].

ولكن حريّة القاضي أو المحكمة في الاقتناع لا تعني التحكّم ولا تبنى على التناقض في التقدير، إذ يجب أن يعلّل القاضي حكمه ويؤسّس اقتناعه على أدلّة مقبولة في العقل والمنطق. فهذه الحريّة بالاقتناع يلزم أن تحصل من ضمن المشروعية، وتحت مراقبة القانون.

هذا وتراقب محكمة التمييز اللبنانية عند الطعن لديها مدى مراعاة هذه الضوابط. وقد قرّرت في اجتهادات عديدة أن حق محكمة الأساس بالاقتناع لا يحول دون حق محكمة التمييز في إجراء مراقبتها على صحّة الدليل وسلامة تقدير وحسن التحليل[٣].

- **مبرراته: انه انعكاس للشرعية الموضوعية والاجرائية**

يترتب على مبدأ افتراض البراءة للملاحق ألاّ تقتنع المحكمة بالادانة الا بناء على الجزم واليقين لا على الشبهات أو الأمارات أو الاحتمالات أو الترجيح، وعلى هذا سار اجتهاد المحكمة العليا اللبنانية[٤].

ويبرّر هذه القاعدة أن اليقين القانوني في نصوص القانون يتطلّب بالمقابل يقيناً قضائياً. فإذا كان المشرع الجزائي، حماية للأمن القانوني – يتطلّب هذا اليقين في الصياغة

١ (على التوالي: قرار رقم ١٣٩ تاريخ ٥-٥-١٩٥١ وقرار رقم ١٦٢ تاريخ ٨-٦-١٩٥١، موسوعة عالية، اجتهادات محكمة التمييز في ٢٠ عاماً صفحة ٩ رقم ٣)

٢ على التوالي: قرار رقم ٢٦٥ تاريخ ٣١-١٠-١٩٥١ وقرار رقم ٢٢٤ تاريخ ٢٢-١٢-١٩٧٠، الموسوعة نفسها ص ١٠، رقم ٥.

٣ تراجع قرارات هذه المحكمة العديدة في الموسوعة السابقة ذاتها ، رقم ١٢ حتى ١٨، صص١٢-١٣.

٤ يراجع القرارات المنشورة في الموسوعة المذكورة رقم ١٩ حتى ٢٢ صص١٣-١٤.

الواضحة لنصوص قانون العقوبات – فلا قيمة لليقين القانوني ما لم يكمّله يقين قضائي عند تطبيق هذه النصوص على المتهم أو الظنين المُدان في الجريمة. فالأمن القانوني يخاطب كلاً من المشرع والقاضي سواء بسواء[1].

(أ/٤)- الشك يفسّر لمصلحة الشخص الملاحق جزائياً

يُعتبر هذا المبدأ نتيجة طبيعية لمبدأ اليقين القضائي المطلوب في حالة الحكم بالادانة، ومن ثم فإن أي شك في الاقتناع الوجداني للقاضي يُفقد حكم الادانة أي أساس قانوني، ويُعيد الشخص الملاحق الى حقّه الأصلي بافتراض براءته – طالما لم يثبت العكس – وممّا يجعله يستفيد من هذا الشك، والذي يجب أن يفسّر لمصلحته لأنه في الأصل مفترضة براءته.

وتتعدّد مجالات الشك، فمنها ما يتعلّق بالركن المادي للجريمة أو بركنها المعنوي، أو بشروط المسؤولية الجزائية من وعي وإرادة.

ولا يقتصر تطبيق هذا المبدأ على مرحلة إصدار الحكم، وإنما يجب تطبيقه في جميع مراحل الدعوى الجزائية، السابقة للمحاكمة كمرحلتي الادّعاء العام وقضاء التحقيق، أو عند إصدار الحكم في القضية.

كما أن هذا المبدأ لا يقتصر على مجرد الشك في الأدلّة، وإنما يشمل كذلك حالة الشك في حصول الوقائع، أو عدم كفاية الأدلّة للإدانة.

من هنا يمكن للنيابة العامة أن تقرر حفظ الأوراق للشكّ أو لعدم كفاية الأدلة، كما يجب على قضاة التحقيق أن يقرروا منع المحاكمة حال توفر الشك أو انتفاء الأدلة أو عدم كفايتها، وأن يحكم قضاة الأساس بالبراءة في الحالات الأخيرة.

وقد تبنى هذا المبدأ ونطاقه المطلق قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني الحالي، فقد نصّت المادة ٥٠ منه على أن «للنائب العام أن يقرر حفظ أوراق التحقيق الأولي إذا تبين له أن الفعل لا يؤلف جريمة أو أن الأدلة على وقوع الجريمة غير كافية...»، كما نصّت المادة ١٢٢ على أنه «إذا قرّر القاضي منع المحاكمة عن المدعى عليه فيبني قراره إما على سبب قانوني، وإما على سبب واقعي... يكون السبب واقعياً إذا لم يُثبت التحقيق أن الجرم المدعى به قد وقع فعلاً أو إذا لم تتوافر الأدلة...» وهذا ما تكرّر في المادة ١٣٠ لجهة قرارات الهيئة الاتهامية. وأما المادة ١٩٧ فقد نصّت على أنه «إذا تبيّن للقاضي المنفرد أن الأدلّة على إسهام

١ يراجع-د. أحمد فتحي سرور: القانون الجنائي الدستوري، مرجع سابق صص٣١٨-٣١٩ والمراجع التي يشير اليها)

المدعى عليه في ارتكاب الجنحة المدعى بها غير كافية فيحكم بإعلان براءة هذا الأخير»، كما نصّت المادة ٢٧٤ على أنه «إذا وجدت المحكمة – محكمة الجنايات – أن الأدلة لا تكفي في تجريم المتهم، فيقضي بإعلان براءته».

هذا وقد استقر اجتهاد محكمة التمييز الجزائية، ومنذ زمن بعيد، وحتى تاريخه، على أن الشك في ثبوت الجريمة يجب أن يفسّر لمصلحة المدعى عليه، وأن كل شك يفيد منه المدعى عليه حتى ولو توافرت ذرة منه[1].

(أ/٥)- لزوم الحكم المبرم لتوقيع الجزاء

تنص المادة (١٠) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان أنه «لكل انسان على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحايدة نظراً منصفاً وعلنياً، للفصل... في اي تهمة جزائية توجّه اليه».

كما تنصّ المادة (٨) من الدستور اللبناني على أن «الشخصية مصونة وفي حمى القانون، ولا يمكن أن...يُحبس... على أحد الا وفاقاً لأحكام القانون».

وهاتان المادتان ولئن لم تشيرا صراحة الى هذا المبدأ، غير أن إيلاء القاضي الجزائي حق الفصل في الجريمة يستدعي توقيع الجزاء المقرّر لها، وهذا الجزاء لا يكون الا بحكم قضائي. وهو لا يكون نافذاً الا بعد انبرامه باستنفاد طرق الطعن فيه.

وهذا ما يستخلص ضمناً من نص المادة (٤٠٤ من قانون الأصول الجزائية اللبناني) القائل بأنه «يقوم بإنفاذ الأحكام الجزائية الصادرة عن محاكم الجنايات والاستئناف والتمييز النائب العام لدى المحكمة التي أصدرت الحكم. ويقوم القاضي المنفرد الجزائي بإنفاذ الأحكام الصادرة عنه».

إذ هذا النص يربط تنفيذ الجزاء بأحكام تصدر عن مختلف المحاكم، وشريطة أن تكون مبرمة أي غير قابلة لأي طريق من طرق الطعن.

(ب)- موقف النيابة العامة من هذه الحماية للحقوق

إن المبادئ والضمانات المطلوب من النيابة العامة مراعاتها في خصوص حقوق الانسان تتلخّص بالآتي:

---

١ يراجع: قرار رقم ١٤٢ تاريخ ٢٨-٥-١٩٥٢، ورقم ١٠٨ تاريخ ١١-٥-١٩٦٢، وقرار رقم ٧٤ تاريخ ٤-٧-١٩٦٧، وقرار رقم ١٣٩ تاريخ ٥-٥-١٩٥١، الموسوعة السابقة رقم ٢٤و ٢٥، ص ١٥).

١- تنظيم إصدار بلاغ البحث والتحرّي ضد الشخص المشكو منه أو المشتبه فيه، أو المجهول محل إقامته، بتحديد مهلة سريانه خلال عشرة أيام قابلة للتمديد الى شهر، وبحيث يسقط مفعوله حكماً ودون حاجة لقرار عند انتهاء المدّة المذكورة. (م. ٢٤/د من قانون أصول المحاكمات الجزائية)، وذلك منعاً لإساءة استعماله فيما لو تُرك هذا البلاغ سارياً مهما طال الزمن، وقد يكون الجرم قد انقضى أصلاً.

٢- تحديد مدّة احتجاز المشتبه فيه في الجريمة المشهودة بما لا يزيد على ٤٨ ساعة قابلة للتجديد لمرة واحدة اذا استلزم التحقيق الأولي ذلك (م ٣٢ محاكمات جزائية).

٣- إعطاء الحق للمحتجز المذكور بالاستعانة بمحام لحضور استجوابه (م٣٢ ذاتها).

٤- إلزام النائب العام بعدم تفتيش المنازل حال الجرم المشهود الا في ما بين الساعة ٥ صباحاً و٨ ليلاً، هذا ما لم يوافق صاحب المنزل صراحة على خلاف ذلك (م٣٣ محاكمات جزائية).

٥- منع النيابة العامة من احتجاز المشتبه فيه في جنحة مشهودة اذا كانت عقوبتها أقل من سنة حبساً (م٤٦ محاكمات جزائية).

٦- يتمتع المشتبه فيه أو المشكو منه المحتجز في النظارة بقرار من النيابة العامة بالحقوق التالية:

- الاتصال بأحد أفراد عائلته أو بصاحب المحل أو بمحام يختاره أو بأحد معارفه.
- مقابلة محام يعيّنه بتصريح يدوّن على المحضر دون حاجة لوكالة.
- الاستعانة بمترجم محلّف اذا كان لا يحسن اللغة العربية.
- تقديم طلب مباشر، أو بواسطة وكيله أو فرد من عائلته، الى النائب العام لعرضه على طبيب لمعاينته (م٤٧ محاكمات جزائية).

٧ - عدم جواز أن يجمع النائب العام مهمة الادعاء في قضية معيّنة، وبين التحقيق أو الحكم فيها (م٥٠ محاكمات جزائية).

فهذه المبادئ أو القواعد تشكّل ضمانات أساسية لحماية حقوق المشكو منه أو المشتبه فيه من أن تتعرّض للإساءة أو التعسّف.

(ت)- جزاءات المخالفات الماسّة بحقوق الانسان

تمهيد:

ان قواعد الاجراءات الجزائية والمبادئ التي تكرسها لا يجب أن تبقى مجرّد قواعد نظرية، وإنما القيمة الحقيقية لا تظهر الا اذا ترتّب على مخالفتها جزاءات معيّنة.

وجزاءات مخالفات القواعد الجزائية الاجرائية عديدة: فقد يكون الجزاء مسلكياً تأديبياً، أو تعويضاً مدنياً، أو جزاءً عقابياً، أو جزاءً إجرائياً غالباً ما يكون بطلان الاجراء المخالف للأصول المنصوص عليها.

وحرصاً على عدم الاطالة سوف نتطرّق فقط الى حالات البطلان الصريحة، والتي ورد عليها النص في قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني الحالي الصادر عام ٢٠٠١.

حالات البطلان الصريحة في القانون اللبناني المتعلّقة بمخالفات ضمانات حقوق الانسان:

- بالنسبة للتحقيق الأولي:

- **بطلان تفتيش المنازل** الذي تجريه الضابطة العدلية خلافاً للأصول ذاتها المحدّدة للنائب العام في الجناية المشهودة (م٤٣/٢ وم٤٧/٢).
- **بطلان انتزاع أقوال** أو إفادة المشكو منه أو الشاهد بالاكراه (٤٧).

- بالنسبة للتحقيق الابتدائي:

- **بطلان الاستجواب** الحاصل من قاضي التحقيق اذا لم يسبقه إعلام المدعى عليه بالجريمة المسندة اليه، أو تنبيهه الى حقه في الاستعانة بمحام (م٧٦/٣).
- **بطلان الاستجواب** الحاصل من قاضي التحقيق والاجراءات اللاحقة له، اذا أغفل قاضي التحقيق تدوين رفض المدعى عليه الاستعانة بمحام في أول استجواب (م٧٨/٢)، وأي استجواب لاحق (م٧٩).
- **بطلان الاستجواب** والاجراءات اللاحقة عليه اذا استجوب قاضي التحقيق المدعى عليه في غياب محاميه الذي اختاره (م٧٨/٢).
- **بطلان اجراءات التحقيق**، ما عدا سماع الشهود، اذا حصلت في غياب المدعى عليه والمدعي والمسؤول بالمال والضامن، والذين لم يبلغوا هم أو وكلاؤهم موعد الدعوة قبل /٢٤/ ساعة على الأقل (م٨٢/٢).

- **بطلان محضر استجواب الشاهد المنظم خلافاً للأصول**، كعدم تحليف اليمين أو عدم التوقيع عليه من قبل القاضي والكاتب والشاهد، وذلك بناء على طلب المتضرر فقط (م٨٧).

ويرى البعض أن المشرع بحصره طلب الابطال هنا بالمتضرر فقط، فيكون قد اقترب من موقف المشرع الفرنسي في قانون ٦-٨-١٩٧٥، حيث قرر قاعدة «لا بطلان بدون ضرر».

- **بطلان تفتيش المنزل الحاصل** من قبل قاضي التحقيق **خلافاً للأصول** الا اذا وافق المتضرّر على ذلك (م١٠٥).

- بالنسبة لاجراءات المحاكمة:

- **بطلان ورقة الدعوة المنظمة خلافاً للأصول أو غير المبلغة قبل/٣ أيام من الموعد (م١٤٩).**

- **بطلان المحاكمة غير الحاصلة بصورة علنية وشفاهية كمبدأ (م١٧٨).** وهذا الجزاء قد نص عليه فيما خص المحكمة الجنحية، ولم يرد بشأن المحاكمة الجنائية، أي جزاء على إغفالها أو إغفال مبدأ الشفوية.

وهذا الجزاء رغم أنه مقرّر للمحاكمة أمام القاضي المنفرد، فيمكن القياس عليه نص إجراء العلنية أمام محكمة الجنايات، والذي غفل عن تقرير البطلان عند المخالفة العلنية (م٢٤٩)، وعند مخالفة الشفاهية (م٢٥٠).

- **بطلان محضر جلسة المحاكمة غير الموقع** من القضاة أو أحدهم أو الكاتب (م٢٣٥) وهذا النص رغم وروده بالنسبة لمحاضر محاكم الجنايات، يمكن مدّ حكمه والقياس عليه، بالنسبة لمحاضر محاكم الجنح والتي لم يرد نص مماثل بشأن ذلك.

- **تعريض المحاكمة الجنائية مع الحكم للإبطال اذا لم يجر التثبت من تبليغ المتّهم قرار الاتهام ولائحة الشهود (م٢٣٦/٢).**

ولاحظ البعض أن المشرع اللبناني هنا، وخلافاً لحالات النص على البطلان السابقة، قد استعمل عبارة «عرضة للابطال» بدلاً من كلمة (باطلة)، وهو لا يرى فارقاً بين الأمرين، الا اذا كان المشرع اللبناني يعتبر حالات البطلان السابقة من قبيل البطلان المطلق (المتعلق بالنظام العام)، والثانية من قبيل البطلان النسبي (المتعلّق بصالح المتّهم).

ونحن نرى أن هذه المخالفة حال حصولها، فهي من قبيل البطلان النسبي المتعلّق بمصلحة المتهم فقط، وقد سار اجتهاد محكمة التمييز في قرارات عديدة منه على هذا

النحو، من حيث قصر الدفع بذلك **على المتهم** دون غيره، وضرورة عدم إثارة الدفع لأول مرّة أمام محكمة التمييز.

- **بطلان إفادة الشاهد الحاصلة بدون يمين** (م٢٥٥). وهذا النص رغم وروده بالنسبة لمحاكم الجنايات، يمكن القياس عليه ومد حكمه الى محاكم الجنح، حيث لم ينص على جزاء عدم تحليف اليمين للشاهد (م١٨١).
- **تعريض الحكم أو القرار للابطال اذا غفل أحد قضاة المحكمة عن التوقيع عليه** (م٢/٢٧٣)، وحكم هذا النص ينسحب الى سائر الأحكام والقرارات القضائية، والتي لم يرد النص بشأنها.

ونحن نرى أن هذا البطلان النسبي، بمعنى إمكانية تصحيحه بتكملة الحكم أو القرار بمندرجات محضر جلسة إصدار الحكم أو القرار، حال وجود توقيع القاضي عليه، إذ من المقرر أن الحكم ومحضر جلسة إفهامه يشكّلان وحدة لا تتجزّأ في مندرجاتهما، واجتهاد محكمة التمييز سار على مثل هذا الاتجاه في بعض قراراته.

خلاصة الفرع رقم (١/١):

نخلص ممّا سبق، وفي خصوص مدى أخذ المشرع اللبناني في الدعوى الجزائية بضمانات حقوق الانسان الأساسية، وعدم المساس بها بدون وجه حق، الى أن هذا المشترع حرص على الاسترشاد بالمواثيق الدولية والاعلان العالمي لحقوق الانسان، ومعتمداً في ذلك على المبدأ الأساسي بأن الانسان بريء حتى تثبت إدانته بحكم مبرم، وما يتفرّع عن ذلك من مبادئ، ونص على الجزاءات الموجبة لبطلان الاجراء، إضافة الى جزاءات أخرى.

[الفرع ٢/١: وجوب مراعاة المبادئ الأساسية (المنصفة) للمحاكمة الجزائية]

- تمهيد:

عبّر واضعو مشروع قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني الحالي لعام ٢٠٠١ أنهم كانوا حريصين على مراعاة المبادئ والضمانات الكفيلة بتأمين حسن سير العدالة، وقد ورد في تقرير لجنة الادارة والعدل المقدّم الى مجلس النواب اللبناني، والمؤرخ في ٢٠٠١/٢/١، أن هذه اللجنة حرصت على الاسترشاد بالمواثيق الدولية التي كرست حقوق الانسان، وكرّسها لبنان صراحة في مقدّمة دستوره، والداعي الى ضمان العدالة والمساواة، وتأمين الحق

بالتقاضي، والحرص على مبدأ تأمين الدفاع عن النفس. وأن اللجنة اعتمدت في ذلك على المبادئ التالية:

أولاً- اعتماد قرينة البراءة، منطلقاً لكل عمل من أعمال الملاحقة القضائية في التحقيق والمحاكمة.

وتأكيداً على ذلك جاء في الأسباب الموجبة لمشروع القانون المذكور أنه روعي التوفيق بين حقوق الأفراد التي كرسها الدستور اللبناني وبين حقوق المجتمع في الأمن والاستقرار، كما ورد تحت بند (ج) المخصص لقضاء التحقيق أن صلاحيات هذا القضاء في القانون السابق كانت غير مقيّدة لناحية توقيف المدعى عليه، ولما كان هذا التوقيف يشكّل خرقاً لقرينة البراءة، لأنه مسند الى مجرّد اشتباه لا يرقى الى مستوى اليقين، لذا وجب مراعاة هذه المسألة من جهة، وأخذ مصلحة الهيئة الاجتماعية من جهة أخرى، ولا يتحقّق ذلك الا بالتوفيق بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع.

تعداد وبيان لمبادئ عدالة المحاكمة المنصفة:

من خلال التمهيد السابق يكون المشرع اللبناني الاجرائي قد حدّد الاطار الذي توجبه قرينة البراءة بشأن إقامة التوازن بين الحرية الشخصية وحقوق الانسان من جهة، وبين متطلبات مبادئ المحاكمة العادلة، وذلك فيما دعا الى اعتماده من ضمانات العدالة، والمساواة، وتأمين الحق بالتقاضي، وضرورة تأمين حقوق الدفاع.

وهو بتأكيده كذلك على مراعاة عدم جواز تقرير التوقيف للمدعى عليه لمدة غير محددة، إنما يكون قد أشار ضمناً الى ضرورة الاسراع في المحاكمة، وعدم إطالة إجراءاتها، والا انتفى مبرّر إقرار قاعدة قرينة البراءة.

ولما كانت المبادئ التي ترعى إجراءات المحاكمة العادلة هي عديدة، لذلك سوف نتطرق الى أهمها لضيق إطار هذا المبحث، وذلك على النحو الآتي:

أ- إقرار الحق في إقامة الدعوى الجزائية لغير النيابة العامة أيضاً

ب- حياد القاضي

ت- علانية إجراءات المحاكمة

ث- احترام مبدأ المساواة بين الفرقاء

ج- تأمين حقوق الدفاع

ح- سرعة الفصل في الدعوى

-الخلاصة

وفيما يلي بيان وشرح لكل هذه المبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة، وذلك كالآتي:

أ- إقرار الحق في إقامة الدعوى الجزائية لغير النيابة العامة

ويتمثّل هذا الحق في الأحوال التالية:

١- يحق للمتضرّر من الجريمة أن يتّخذ صفة الادعاء الشخصي أمام قاضي التحقيق الأول في الجناية والجنحة، أو أمام القاضي المنفرد في الجنحة والمخالفة، وله أن ينضم الى الدعوى العامة أمام محكمة الجنايات.

يحرك المتضرر بادعائه دعوى الحق العام اذا لم تحرّكها النيابة العامة (م٧ محاكمات جزائية).

٢- إعطاء الهيئة الاتهامية حق التصدي لجميع الجرائم المستفادة من قرار قاضي التحقيق المرفوع اليها في قضية جنائية، ودونما حاجة لادعاء النيابة العامة، لكن شريطة أن تكون متلازمة مع الجرم الأصلي المرفوع، ويكون لها أن تتناول جميع الأشخاص الذين تتوافر في حقّهم أدلّة على إسهامهم في هذه الجرائم (م١٤٠ من ذات القانون).

٣- حق القاضي أو المحكمة في إقامة الدعوى في جرائم الجلسات (م١٥١/و، وم٢٤٦ فقرة أخيرة من القانون ذاته).

ب- حياد القاضي

يفترض ميزان عدالة القضاء أن يتمتع هذا القضاء بالاستقلال والحياد.

وقد تبنّى المشرع في لبنان مبدأ استقلال القضاء، فقد نصّت المادة ٢٠ من الدستور اللبناني على أن السلطة القضائية تتولاها المحاكم ضمن نظام ينص عليه القانون، ويُحفظ بموجبه للقضاة والمتقاضين الضمانات اللازمة... والقضاة مستقلّون في إجراء وظائفهم. وقد نصّت المادة الأولى من قانون أصول المحاكمات المدنية على أن القضاء سلطة مستقلّة تجاه السلطات الأخرى، ولا يحد من استقلالها أي قيد لا ينص عليه الدستور. كما نصّت المادة (٤٤) من قانون القضاء العدلي على أن القضاة مستقلّون في إجراء وظائفهم، ولا يمكن

نقلهم أو فصلهم عن السلك القضائي الا وفقاً لأحكام القانون.

ومبدأ استقلال القضاء يكفل حمايته عن التأثير الخارجي من جانب سائر سلطات الدولة الأخرى، ويضمن عدم تأثّر القضاة بغير حكم القانون.

ولكن هذا الاستقلال للقضاء لا يضمن وحده سلامة استقامة ميزان العدالة ما لم يكن حكم القاضي غير خاضع لعوامل التمييز لأحد فرقاء الدعوى، الأمر الذي يفرض اتصافه بصفة الحياد. وهذه الصفة الأخيرة هي التي تمكّنه من إدارة العدالة الجزائية، وذلك بإجراء محاكمة منصفة.

وقد حرصت المواثيق الدولية كالاعلان العالمي لحقوق الانسان على تأكيد مبدأ لزوم حياد القاضي (المادة ١٠)، ومثله العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (م١٤)، والاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الانسان (المادة ٦)، كما أكّدت المبادئ الأساسية للأمم المتّحدة بشأن استقلال السلطة القضائية لعام ١٩٨٥ على واجب السلطة القضائية في الفصل في القضايا المعروضة عليها دون تحيّز – أي بحياد (المبدأ الثاني).

واذا كان الدستور اللبناني لم ينص على هذا المبدأ صراحة، غير أنه نتيجة طبيعية لمبدأ استقلال القضاء. فأي قيمة تكون للقول باستقلال القضاء اذا كان القضاة غير حياديين تجاه فرقاء الدعوى، وكانوا منحازين لسلطة أو هيئة أو طرف. بل إن مبدأ قرينة البراءة يتطلّب أيضاً حياد القاضي، وذلك بعدم الأخذ بمجرّد الادعاء وعدم تبنّي التهمة المسندة الى المدعى عليه حتى تثبت إدانته بأدلّة صحيحة ومشروعة.

ونجد في بعض القوانين اللبنانية ما يكشف عن مبدأ حياد القاضي، ولو بصورة غير صريحة. فالمادة ٤٦ من قانون القضاء العدلي – والخاصة بقَسَم القاضي عند تعيينه وقبل مباشرته العمل – قد نصّت على قيامه بوظيفته بمنتهى الاخلاص والتجرّد. كما نصّت المادة ٤٧ من القانون ذاته على عدم جواز الجمع بين الوظيفة القضائية وبين الوظائف العامة أو أية مهنة أو عمل مأجور ما عدا التدريس في الجامعات والتعليم العالي، وما هذا الحظر والمنع الا لتأمين عدم انحيازه وإبعاده عن المؤثّرات الخارجية، وهذا ما يعزّز تجرّده وحياده. بل ان المادة ١٢٠ من قانون أصول المحاكمات المدنية أوجبت على القاضي أن يعرض تنحّيه من تلقاء نفسه في حال توافرت مصلحة له او لأحد أفراد عائلته في الدعوى، أو وجود عداوة أو مودّة مع أحد فرقاء الدعوى.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى نرى أن قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبنانية باعتماده مبدأ الفصل بين وظائف الادعاء والملاحقة والتحقيق والحكم يضمن حياد القاضي، وعدم تأثّره بأي جهة أخرى، فالمادة ٥٠ من هذا القانون منعت على النائب العام الذي ادعى في قضية ان يتولّى التحقيق أو الحكم فيها. والمادة ٥٢ منه نصّت على أنه لا يجوز لقاضي التحقيق في قضية ما أن يحكم أو يشترك في الحكم فيها. كما أن المادة ٢٣٤ نصّت على عدم جواز أن يشترك في تشكيل محكمة الجنايات من سبق له أن مارس في الدعوى عملاً من أعمال الملاحقة أو التحقيق أو كان عضواً في الهيئة الاتهامية التي وضعت قرار الاتهام.

وقد سار اجتهاد محكمة التمييز على قبول الطعن في حال مخالفة النصوص السابقة.

(ت)- علانية إجراءات المحاكمة

تنص المادة ١٧٨ من قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني على أن تجري المحكمة بصورة علنية وشفهية والا كانت باطلة، ما لم يقرّر القاضي المنفرد إجراءها سراً بداعي المحافظة على النظام العام أو الأخلاق العامة.

وتنص المادة ٢٤٩ من القانون ذاته على انه تجري المحاكمة لدى محكمة الجنايات بصورة علنية، ما لم يقرّر الرئيس إجراءها بصورة سرّية حفاظاً على الأمن أو الأخلاق العامة.

فمن خلال هذه العلانية تتّضح لفرقاء الدعوى حقوقهم في المحاكمة الجارية، ومدى التزام القاضي بضمانات المحكمة العادلة، وهذا يشكّل وسيلة رقابة على مدى قانونية المحاكمة، حتى ان بعض الفقهاء الانكليز يتبناها بالقول بأن القضاة الانكليز كانوا أفضل قضاة العالم لأنهم كانوا أفضل الخاضعين للعلانية.

(ث)- احترام مبدأ المساواة بين الفرقاء (المساواة في الأسلحة-الوسائل بين الفرقاء)

(ث/١): مفهوم المبدأ:

تفترض المحاكمة العادلة (المنصفة) احترام مبدأ المساواة بين الفرقاء أمام القضاء، أي أن يعاملوا بدون تمييز طالما كانت مراكزهم القانونية واحدة. وهذا المبدأ مرتبط بحقوق الانسان، وقد نصّ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ على أن جميع الأشخاص متساوون أمام القضاء (م١٤/١)، وأن لكل فرد عند النظر في أي تهمة جزائية ضدّه الحق في تأمين الحد الأدنى من الضمانات على سبيل المساواة التامة (م١٤/٣)، بل ان الفيلسوف (جان جاك روسو) اعتبر في كتابه عن العقد الاجتماعي أن الحرية لا تتأمّن بغير

المساواة. وقد أكّد الدستور اللبناني على مبدأ المساواة أمام القانون دون تمييز بين الأفراد، والدعوى أو المحاكمة الجزائية هي من ضمن القانون.

وتتجلّى المساواة بين أطراف الجزائية في قانون أصول المحاكمات الجزائية بعدم الاكتفاء بإيلاء النيابة العامة حق إقامة الدعوى الجزائية فقط، وإنما أجيز للمتضرّر من الجريمة كذلك تحريك الدعوى العامة بادعائه الشخصي اذا لم تحركها النيابة العامة (المادتان ٥ و٧). وما هذا الا مثالاً من النصوص المقرّرة للمساواة في المحاكمة الجزائية.

ويعني هذا المبدأ بمفهوم أدق أن فرقاء الدعوى الجزائية تتاح لهم أمام القضاء الجزائي الحقوق والحريات ذاتها المكرسة قانوناً اذا ما تساوت مراكزهم القانونية، فلا يُحرم أحد الفرقاء من هذه الحقوق، بينما يباح للآخر التمتع بها.

(ث/٢): مدلول المساواة في الأسلحة بين أطراف الخصومة:

يشار ابتداءً الى أن عبارة (مبدأ المساواة في الأسلحة L'égalité des armes) كانت قد استُعملت للتعبير عن مبدأ المساواة بين الخصوم، وذلك في المؤتمر الدولي الثاني عشر لقانون العقوبات (المنعقد في هامبورغ عام ١٩٧٩)، وقد أشار العلامة (Pradel) الى أن القانون الفرنسي الصادر في ١٥-٦-٢٠٠٠ كان تجنب استعمال هذه التسمية مراعاة للمركز الخاص للنيابة العامة باعتبارها ممثلة للمصلحة العامة، بخلاف الخصوم الآخرين:[١]

وهذه التسمية غير واردة في القانون اللبناني، ولعلّ المبرر هو ذاته الذي قال به الفقيه برادل.

ويبدو أن المقصود بهذه التسمية مضمون مبدأ المساواة أمام القضاء ذاته، بعدم حرمان طرف في الدعوى من حقوقه المكرّسة قانوناً، في حين إتاحة الفرصة للخصم بالتمتع بحقوقه.

فمراعاة القضاء للتوازن بين حقوق أطراف الدعوى الجزائية تشكّل في إطار المحاكمة العادلة ضمانة للدفاع والادعاء أو الاتهام بالوقت ذاته، حيث تتساوى معها أسلحة ووسائل الخصوم خلال المحاكمة.

(ث/٣): مفترضات مبدأ المساواة في المحاكمة:

وقد تقرّر في المؤتمر الثاني عشر لقانون العقوبات (هامبرغ ١٩٧٩) أن الدفاع يجب أن يكون طرفاً جوهرياً في الاجراءات وأن يملك وسائل فعّالة لمواجهة أدلّة الاثبات المقدّمة من طرف الاتهام، وأن يقدّم ما يثبت دفاعه.

1 Pradel : Rev. penit. Et dr. Pén. Janvier-Mars 2001.

وبدورها أكّدت المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان بوضوح مبدأ المساواة في الأسلحة بين المتّهم أو المدعى عليه وبين النيابة العامة بوصفها ممثّلة للحق العام، وهذا لا يعني النظر الى العلاقة بين النيابة العامة والمتّهم وكأنه نزاع وخصومة بينهما، وذلك بقدر ما يعني هذا المبدأ أنه توازن للمصالح التي يدافع عنها كل من الطرفين، ممّا يتطلّب إعطاء كل منهما الاهتمام ذاته. فالمساواة في الأسلحة تتطلّب تمكين كل طرف في الخصومة الجزائية إمكانية معقولة لتقديم قضيّته وأدلّة الثبوت، وذلك في ظروف لا تضعه أقل مساواة من وضع خصمه[١].

وتأكيداً على هذا المبدأ نصّت المادة ٧٣ (أ.م.ج.لبناني) أنه يحق لكل من المدعى عليه أو لوكيله أو للنيابة العامة أن يدلي مرة واحدة قبل استجواب المدعى عليه بدفع أو أكثر (مما هو محدّد)، وعلى أن يُبت في الدفع بعد الاستماع الى المدعي الشخصي أو استطلاع رأي النيابة العامة اذا كان الدفع من المدعى عليه. وقد نصّت المادة ١٨٠ (من القانون ذاته) على أن القاضي المنفرد الجزائي يستمع الى أقوال المدعي الشخصي أو وكيله، كما نصّت المادة ١٨١ على حق فرقاء الدعوى بأن يطلبوا سماع الشهود. وورد في المادة ١٩١ أنه بعد اكتمال الاجراءات يستمع القاضي الى مطالب المدعي الشخصي أو مرافعة وكيله، وأن للمدعى عليه الكلام الأخير. ومثال ذلك ورد في المادة ٢٢٣ الخاصة بالاستئناف (اضافة الى النيابة العامة). وقد نصّت المادة ٢٣٩ على حق جميع الفرقاء أن يطلعوا على الملف الجنائي وأن يأخذوا صورة عنه، كما نصّت المادة ٢٤٤ على حق فرقاء الدعوى الجنائية أن يطلبوا سماع شهود. وقد جعلت المادة ٢٩٦ الاخلال بالقواعد الجوهرية للمحاكمة وعدم البت بدفع أو دفاع أو مطلب تقدّم به أحد فرقاء الدعوى الجزائية من أسباب الطعن في الحكم.

هذا وقد استقرّت اجتهادات محكمة التمييز الجزائية اللبنانية على أن حق الدفاع حق طبيعي للفرد لم يتقرّر لمصلحته فقط وإنما لمصلحة العدالة أيضاً[٢].

(ث/٤): لا تناقض مع مبدأ المساواة تفريد العقوبة ووجود محاكم خاصة شريطة مراعاتها لمبادئ المحاكمة المنصفة

سبق القول إن تحقيق المساواة بين الخصوم هو امتداد لمبدأ المساواة أمام القانون. لكن من المقرّر أيضاً أن القاضي الجزائي، وهو يمارس سلطته التقديرية في توقيع العقاب على الجاني، يتوجّب عليه أن يجري تفريداً للعقاب أو للجزاء يتّفق مع جسامة الجريمة، ومدى خطورة الجاني.

١ د.سرور، م.س، ص ٤٤٤ وهامشها.

٢ راجع موسوعة عالية السابقة رقم ١٢٧٢، صص٣٣٢-٣٣٣.

فالمساواة التامة بين المحكوم عليهم في مدة العقوبة تتطلّب وحدة المراكز القانونية بالنظر الى مدى جسامة الجريمة وخطورة الجاني، وأما اذا اختلفت هذه المراكز وفق المعايير السابقة، فلا تناقض بين مبدأ المساواة ومبدأ تفريد العقوبة كون القانون أعطى القاضي السلطة التقديرية في تحديد العقاب، وهذه السلطة التقديرية متوقفة على ظروف كل قضية ومدى خطورة الجاني، وهذه يستحيل أن تتساوى فيها ظروف القضايا الجزائية أو تتشابه فيها أحوال الجناة. وفي ضوء ما تقدّم لا نرى تعارضاً بين مبدأ المساواة ومبدأ تفريد العقاب، لاختلاف طبيعة كل منهما.

وأما لجهة مدى التوافق بين مبدأ المساواة بين الخصوم، ووجود محاكم خاصة أو استثنائية في لبنان (كمحاكم الأحداث والمطبوعات والعسكرية والمجلس الأعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء). فالمجال لا يتّسع للخوض في تفصيل ذلك، ويمكن القول إن هذا الأمر يتوقّف على مدى أخذ مثل هذه المحاكم بمبادئ وضمانات المحاكمة العادلة آنفة الذكر، ومعظم هذه المحاكم في لبنان تكرس في أصول المحاكمات لديها أغلب المبادئ السابقة.

(ج)- تأمين حقوق الدفاع:

إن تأمين حقوق الدفاع عن النفس أمام القضاء هو مبدأ من ضمانات المحاكمة العادلة، وقد سبق أن أكّد عليه الاعلان العالمي لحقوق الانسان (المادة ١١)، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادة ١٤ بند ٣ فقرة د).

وقد حرص المشرع اللبناني أن أكد عليه في تقرير لجنة الادارة والعدل – من ضمن الأسباب الموجبة لقانون أصول المحاكمات الجزائية الحالي – بالقول بالحرص على مبدأ تأمين حقوق الدفاع عن النفس.

ويرتبط هذا المبدأ بأكثر من مبدأ من ضمانات الدعوى الجزائية والمحاكمة العادلة، فهو لصيق الصلة بمبدأ افتراض البراءة، والحق في التقاضي، والحق في المساواة بين حقوق الخصوم. واحترام هذا المبدأ يتطلب توفير عدد من الضمانات التي تؤكده، وتحافظ عليه تمكيناً من أدائه. وهذه الضمانات تتمثّل بالآتي:

١- الاحاطة بالجريمة؛ ٢- الحق بإبداء الرأي بحرية؛ ٣- الحق في المواجهة؛ ٤- الحق بالاستعانة بمدافع: محام في الجناية؛ ٥- الحق في التوازن بين حقوق الدفاع والادعاء.

وسنكتفي بإيراد بعض نصوص القانون اللبناني في هذا الخصوص نظراً لمقتضيات هذا

الدليل، مع التذكير بالنصوص السابقة المتعلّقة ببعض هذه الضمانات.

تنص المادة ١٨٠ من (ق.أ.م.ج) على أنه عند الشروع في المحاكمة (أمام القاضي المنفرد الجزائي) يُتلى ادعاء النيابة العامة أو قرار الظن وتلخص وقائع الشكوى والأدلة الواردة في حق المدعى عليه. ويستمع القاضي الى أقوال المدعى عليه، بعدها يستجوب المدعى عليه بحضور وكيله المحامي اذا كان معيناً لمعاونته. واذا رفض المدعى عليه الاجابة والتزم الصمت، فلا يجوز للقاضي إكراهه على الكلام، ولا أن يتّخذ صمته قرينة لإدانته. وتنص المادة ٢٠٨ على أن للأخير أن يستأنف الحكم الابتدائي، سواء لجهة العقوبة أو التعويض...

وبمقتضى المادة ٢٢٣ تلتزم محكمة الاستئناف بأصول المحاكمة الابتدائية. وتنص المادة ٢٣٨ على لزوم الاستجواب التمهيدي الجنائي لجهة سؤال المتهم عما اذا كان قد تبلّغ قرار الاتهام ولائحة شهود الحق العام، أو عيّن محامياً لمعاونته، وسؤاله عن وضعه الاجتماعي، وملاحظاته على التهمة المسندة اليه والتحقيقات المجراة معه.

وتنص المادتان ٢٥١ و٢٥٢ من القانون ذاته على أنه لا تجري المحاكمة (الجنائية) في غياب محامي المتهم، وعلى أن ينبّه رئيس محكمة الجنايات المتهم الى وجوب الاصغاء الى الوقائع الواردة في قرار الاتهام، ثم يتلى قرار الاتهام بصورة واضحة ويلخّص للمتّهم الوقائع وأدلّة الاتهام، ويتلو الكاتب لائحة شهود الحق العام. كما تنص المادة ٢٥٣ على سؤال المتهم عن التهمة مع ملاحظة مدى قدرة المتهم على فهم الأسئلة، وعلى أن يدلي المتهم بأقواله بحرية كافية. واذا التزم الصمت، فلا يجوز إكراهه على الكلام. وجاء في المادة ٢٥٤ أنه اذا كان المتهم أبكماً أو أصماً أو لا يفهم اللغة العربية، فيعين له الرئيس من يفهم عليه أو من يترجم له، ويُحلف اليمين القانونية، وتُتلى على المتهم إفادته بشكل واضح. وتنص المادة ٢٧٠ على أنه بعد انتهاء المحكمة من سماع الشهود ووضع الأدلة قيد المناقشة... يتولى وكيل الدفاع المرافعة عن موكله، وتستمع المحكمة الى الكلام الأخير للمتهم ثم تقرر ختم المحاكمة.

هذا وقد استقر اجتهاد محكمة التمييز الجزائية اللبنانية على أنه لا عدالة حيث لا يكون حق الدفاع مؤمناً، وأن هذا الحق يرتبط بالنظام العام، وكل شبهة تقوم حول تأمينه تجر الى البطلان[1].

(ح)- سرعة الفصل في الدعوى (المهلة المعقولة للمحاكمة):

تنص المادة ١٤/١٣/ج من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أن لكل فرد عند

١ تراجع: قرارات المحكمة المنشورة في الموسوعة السابقة رقم ١٢٧٢ أو ما بعده صص٣٣٢-٣٣٣.

النظر في أي تهمة جزائية ضدّه في أن تجري محاكمته دون تأخير زائد عن المعقول، وتنص المادة ١/٦ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان على وجوب أن تجري المحاكمة (الجزائية) خلال وقت معقول، وقد أشار الى هذا المبدأ القانون الفرنسي الصادر في ١٥-٦-٢٠٠١ بأن نص على ضرورة الفصل نهائياً في الاتهام خلال مدة معقولة.

وتنص المادة ١٩٤ محاكمات جزائية لبناني على أنه بعد ختم المحاكمة يصدر القاضي المنفرد حكمه في آخر الجلسة أو في جلسة لاحقة، كما تنص المادة ٢٤٨ من القانون ذاته على أن لرئيس محكمة الجنايات أن يرفض كل طلب من شأنه إطالة المحاكمة دون جدوى. وتنص المادة ٢٤٩ كذلك على أن تتابع جلسات المحاكمة الجنائية يوماً تلو الآخر حتى الفصل في الدعوى، الا اذا حتّم وضع الدعوى إرجاء إحدى هذه الجلسات، فيكون ذلك الى موعد قريب. وجاء في المادة ٢٧٢ أنه بعد أن يعلن الرئيس ختام المحاكمة تتذاكر المحكمة في غرفة المذاكرة وتصدر حكمها في اليوم عينه أو في مدة أقصاها عشرة أيام.

وهذا المبدأ أو الضمان يهدف الى تحقيق المصلحة العامة للعدالة، وتحقيق المصلحة الخاصة للمتهم أو للمدعى عليه.

فالمصلحة العامة تقتضي سرعة الانتهاء من المحاكمة الجزائية تحقيقاً للردع العام وتوقيع الجزاء حال الحكم بالادانة، والمصلحة الخاصة للمتهم أو للمدعى عليه فتتحقق في وضع حد للضرر والآلام التي تلحق به من جرّاء كونه متهماً أو مدعى عليه ملاحقاً أمام القضاء، ما يمس شرفه واعتباره بين الناس، خاصة في ضوء علانية إجراءات المحاكمة، وهي أضرار وآلام نفسية تلحق به وبعائلته.

هذا بالاضافة الى أن إطالة إجراءات المحاكمة من شأنها التعارض مع قرينة براءة الشخص موضوع المحاكمة، وقد يفضي ذلك الى إضعاف قدرته على جمع الأدلة المضادة للادعاء، فضلاً عن إمكانية تعرّض شهود النفي للنسيان مما يؤثر في معرفة الحقيقة.

والسرعة المطلوبة للفصل في الدعوى هي السرعة المعقولة، ولا يقصد بها التسرع واختصار حقوق الدفاع.

وأما عن جزاء الاخلال بضمان سرعة المحاكمة، فلم يُلحظ في القانون اللبناني أي جزاء على ذلك، فالأمر متوقف على ضمير القاضي وتعهّده في قسم اليمين بأن يكون أميناً على حقوق الناس، والذين يفترض فيهم البراءة حتى يثبت العكس بحكم مبرم.

وفي فرنسا أجاز بعض القضاء الفرنسي، واستناداً الى قانون التنظيم القضائي الذي يجيز التعويض عن الخطأ القضائي، أجاز للمتضرر من إطالة المحاكمة الى مدة غير معقولة أن يطالب بالتعويض عما لحق به من ضرر، كون ذلك يعتبر بمثابة امتناع عن إحقاق الحق[١].

وأما محكمة التمييز الفرنسية، فقد قضت بأن المدة غير المعقولة للاجراءات لا تجيز للشخص إلغاء القرار أو الحكم الصادر في مدة متأخرة، كما انه لا يجوز له أن يطالب ببطلانه[٢].

وهذه القرارات مشار اليها عند البعض[٣].

خلاصة هذا الفرع:

يستخلص مما سبق أن التشريع والقضاء في لبنان راعيا قدر الامكان المبادئ الأساسية للمحاكمة والضمانات المقررة لها دولياً وفي القانون المقارن.

[الفرع ١/٣: ضرورة التوفيق بين سرية التحقيقات الجزائية وحقوق الانسان]

ويتوزع كالآتي:

(أ)- كيفية التوفيق بين فعالية التحقيق وحقوق الانسان

(ب)- سرية التحقيق وحق الصحافة في كتم مصدر المعلومات

(ت)- موقف التشريع اللبناني من الناطق المخول بالتصريح

- خلاصة

(أ)- كيفية التوفيق بين فعالية التحقيق وحقوق الانسان:

(أ/١)- المبدأ إبقاء التحقيق الابتدائي سرياً:

تنص المادة ٥٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني على أنه «يبقى التحقيق سرياً ما لم تحل الدعوى على قضاء الحكم باستثناء القرار الظني. يتعرّض كل من يفشي سرية التحقيق للملاحقة أمام القاضي المنفرد... ويعاقب بالحبس من شهر الى سنة وبالغرامة من مئة الف الى مليون ليرة أو بإحدى هاتين العقوبتين».

1 Paris 8-11-1995, D. 1997, Som. Com. 149, Obs. Pradel.

2 Crim 22-9-1998, Proc. Mars 1999 n°71, 29-4-1996, D. 1997, som. Com. 148.

٣ أحمد فتحي سرور: القانون الجنائي الدستوري، م.س، ص ٥٠٩ و ٥١٠ مع الهامش.

وتنص المادة ١٢ من قانون المطبوعات اللبناني على أنه يُحظّر على جميع المطبوعات أن تنشر وقائع التحقيقات الجنائية والجناحية قبل تلاوتها في جلسة علنية والمحاكمات السرية... ويعاقب مرتكبها بالغرامة من عشرة ملايين الى ثلاثين مليون ليرة لبنانية... وتنص المادة ٤٢٠ من قانون العقوبات اللبناني على معاقبة كل من ينشر وثيقة من وثائق التحقيق الجنائي أو الجناحي قبل تلاوتها في جلسة علنية.

(أ/٢)- السرية لا تحول دون ضمانات حقوق الانسان:

تنص المادة ٧٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية على انه يحق لكل من المدعى عليه أو لوكيله دون حضور الموكل... أن يدلي مرة واحدة قبل استجواب المدعى عليه بدفوع شكلية محددة في النص، وأن على قاضي التحقيق، بعد أن يستمع الى المدعي الشخصي ويستطلع رأي النيابة العامة، أن يبت في الدفع خلال أسبوع من تاريخ تقديمه، ويكون لكل من الفرقاء في الدعوى أن يستأنف قراره.

وتنص المادة ٧٤ من القانون ذاته أنه اذا طلب المدعى عليه أو وكيله معاينته نفسياً أو جسدياً، فلا يحق لقاضي التحقيق أن يرفض طلبه الا بقرار معلّل.

وتنص المادة ٧٦ منه على أنه لقاضي التحقيق، عند مثول المدعى عليه امامه في المرة الأولى، أن يحيطه علماً بالجريمة المسندة اليه فيلخص له وقائعها، ويطلعه على الأدلة المتوافرة لديه أو على الشبهات القائمة ضده لكي يتمكن من تنفيذها والدفاع عن نفسه. واذا أغفل هذا القاضي إحاطة المدعى عليه بالجريمة، أو تنبيهه بحقه في الاستعانة بمحام، فإن البطلان يترتب على الاستجواب كدليل.

وجاء في المادة ٧٧ بأنه يتوجب على القاضي أن يراعي مبدأ حرية إرادة المدعى عليه أثناء استجوابه، وأن يتأكد من أنه يدلي بإفادته بعيداً عن كل تأثير خارجي معنوي أو مادي. وإن رفض الاجابة أو التزم الصمت، فلا يحق له إكراهه على الكلام.

وتنص المادة ٧٨ على أنه في حال رفض المدعى عليه الاستعانة بمحام، فيدوّن ذلك في المحضر تحت طائلة بطلان الاستجواب والاجراءات اللاحقة له، وأنه اذا اختار محامياً فلا يستجوب المدعى عليه أو يستمر في إجراءات التحقيق الا بعد حضور المحامي واطلاعه على جميع أعمال التحقيق ما عدا إفادات الشهود، وذلك تحت إبطال الاستجواب وما يلحقه. وأما اذا تعذّر على المدعى عليه تكليف محام، فيعين له قاضي التحقيق محامياً أو يُعهد بتعيينه الى نقيب المحامين.

وتنص المادة ٨١ على تعيين مترجم بعد اليمين اذا كان المدعى عليه لا يحسن اللغة العربية، أو في حال كونه أبكماً أو أصماً إذ يستعان بمن يفهم عليه بعد تحليفه اليمين. وبإمكان المدعي الشخصي والمسؤول بالمال والضامن أن يحضروا الاستجواب أو بواسطة وكلائهم، ويكون لهم طرح الأسئلة أو إبداء الملاحظات بواسطة قاضي التحقيق.

وتنص المادة ٨٢ على أنه اذا تبين أثناء الاستجواب أن الفعل ينطبق عليه وصف الجناية بدلاً من الجنحة، فيقتضي إعادة استجوابه بعد تنبيهه أن من حقه كمدعى عليه أن يستعين بمحام. وأنه للمدعى عليه وسائر الفرقاء أن يحضروا أعمال التحقيق ما عدا سماع الشهود، ويجب إبلاغهم مذكرة الدعوة قبل ٢٤ ساعة على الأقل من القيام بالاجراء التحقيقي والا كان باطلاً.

وقد أجازت المادة ٨٣ لقاضي التحقيق منع الاتصال بالمدعى عليه الموقوف مدة لا تزيد عن /٥/ أيام لكن لا يشمل هذا المنع محاميه. ولم تجز المادة ٨٤ لقاضي التحقيق استنابة الضابط العدلي استجواب المدعى عليه المتعذر عليه الحضور من خارج دائرته.

هذه بعض المواد الواجبة الاتباع لضمان حقوق الانسان خلال التحقيق السري، ويستدعي عدم الاطالة عدم بيان سائر الضمانات الخاصة بالكشف الحسي وتفتيش المنازل وضبط الأدلة (المواد ٩٨ حتى ١٠٥)، لكن هنا تلزم الاشارة الى انه كل تفتيش يجري خلافاً للأصول المنصوص عليها يكون باطلاً هو والاجراءات المسندة اليه (المادة ١٠٥).

من ذلك يتضح أن المشرع اللبناني رغم تكريسه لسرية التحقيق الابتدائي حرصاً على فعاليته وسرعة انجازه، لكنه لم يغفل التأكيد على حرصه لجهة مراعاة ضمانات حقوق الانسان خلال سير التحقيق، ووضع الجزاءات المناسبة عند إغفالها أو المساس بها.

(ب)- سرية التحقيق وحق الصحافة بكتم مصدر معلوماتها:

سبق الكلام على تكريس المشرع اللبناني لقاعدة سرية التحقيق، ومنع نشر الوقائع المتعلّقة به تحت طائلة الجزاء العقابي.

لكن رغم ذلك، وعدم وجود نص قانوني خاص بهذه الاشكالية، يجدر إبداء الملاحظات التالية:

(ب/١): إن قانون المطبوعات اللبناني حظر على جميع المطبوعات أن تنشر وقائع التحقيقات والمحاكمات السرية تحت طائلة الجزاء النقدي.

(ب/٢): إن الدستور اللبناني أكّد على حرية الرأي في مقدمة الدستور (الفقرة ج)، وحرص في المادة ١٣ منه على حرية إبداء الرأي قولاً وكتابة وحرية الطباعة كلها مكفولة ضمن دائرة القانون.

(ب/٣): إن المادة ٨ من الدستور اللبناني نصّت على أن الحرية الشخصية مصونة وفي حمى القانون، ولا شك أن وقائع التحقيق السري المجرى مع المدعى عليه هي جزء من حريته الشخصية، وحياته الخاصة والتي لا يجوز المساس بها الا برضائه، أو ضمن الأحوال الجائزة قانوناً.

(ب/٤): إن حق الصحافة في نشر الأخبار جائز ضمن إطار المصلحة العامة، وشريطة ألا يشكل النشر جريمة ما أو كان محظوراً.

(ب/٥): إننا نجد في احتفاظ الصحافي بكتمان مصدر الخبر المنشور – والذي هو متعلّق بوقائع التحقيق الابتدائي السري – إنما هو جريمة معاقب عليها في نصوص القانون اللبناني، وخاصة أن كفالة حرية إبداء الرأي في الصحافة وفي وسائل الاعلام الأخرى إنما هي مقيّدة باحترام القانون لجهة سائر الحقوق، ومنها الابقاء على سرية إجراءات التحقيق الابتدائي.

غير أننا نجد من جهة أخرى أن المادة ٥٧٩ من قانون العقوبات اللبناني قد جرّمت وعاقبت بالحبس وبغرامة «من كان بحكم وضعه أو وظيفته، أو مهنته أو فنّه، على علم بسر وأفشاه دون سبب شرعي أو استعمله لمنفعته الخاصة أو لمنفعة آخر، وكان ذلك من شأنه التسبب بضرر ولو معنوي».

وبذلك نكون أمام حقين متعارضين: الأول – الحفاظ على سرية التحقيق الابتدائي تحت طائلة الجزاء، والثاني – واجب الصحافي بحكم مهنته بعدم إفشاء مصدر المعلومات، وهو مؤتمن على ذلك والا تعرّض للجزاء أيضاً.

وهنا ألا يمكن القول إن الصحافي – رغم اقترافه لجرم نشر وقائع التحقيق المنصوص على سريته – يمكن أن يتذرع بحالة الضرورة (المادة ٢٢٩ عقوبات لبناني) كمانع لمسؤوليته الجزائية عن إفشاء سرية التحقيق، كونه سيتعرض من جهة أخرى لهذه المسؤولية فيما لو كشف عن مصدر المعلومات، مما يلحق الخطر والضرر بمن زوده بالوقائع.

ففي هذا الافتراض يعفى الصحافي من المسؤولية الجزائية لتعرضه لسرية التحقيق، لكن

مع الابقاء على مسؤوليته المدنية لمصلحة من تضرر من ذلك للمساس بالحق في الخصوصية.

ويشار أخيراً الى أن **اجتهاد محكمة التمييز اللبنانية** اعتبر أن المعاقب في خصوص نشر التحقيق السري، إنما هو نشر وقائع التحقيق السري ممن هم مؤتمنون على ذلك أو المساهمين معهم في الجرم، وأما نشر معلومات عامة عن التحقيق، والتي يجمعها الصحافي عن القضية بحكم عمله الصحفي، والتي تهم الرأي العام، فإن ذلك يقع خارج إطار التجريم المقصود بالتعرض لوقائع التحقيق الفعلي[1].

(ت)- الموقف من الناطق المخوّل بالتصريح:

لا يتضمن قانون أصول المحاكمات الجزائية اللبناني مثل هذا الناطق الذي يحمل صفة:Le procureur porte parole autorisé غير أنه في حال اعتماد مثل هذا الناطق بالتصريح، فيبقى ذلك محكوماً بمبدأ الحفاظ على خصوصية التحقيق السري، مع السماح له بالادلاء بمعلومات عامة عن هذا التحقيق، حال وجود ضرورة لإنارة الرأي العام الذي يكون مهتماً بمثل هذه القضايا، وعادة ما يقوم بمثل هذا الدور الأخير في لبنان كل من وزير العدل أو النائب العام التمييزي.

خلاصة الفرع ٣/١:

ان التشريع اللبناني نصّ على إبقاء التحقيق الابتدائي سرياً حرصاً على سلامة التحقيق، لكنه رغم سرية التحقيق، فإنه لم يحرم فرقاء الدعوى من ضمانات حقوق الدفاع المكرسة عالمياً ووطنياً. <u>ولا يوجد في لبنان ما يُسمّى بالناطق الرسمي المخوّل بالتصريح</u>.

---

١ يراجع قرار محكمة التمييز الجزائية: غرفة استئناف قضايا المطبوعات رقم ٣٩ تاريخ ١١-٤-١٩٧٤، رقم ٣١١ صص ١٧٣-١٧٤.

التنصت بين المشروعية وحقوق الإنسان

أ.د. علي محمد جعفر
أستاذ مادة قانون العقوبات الخاص
الجامعة اللبنانية / الجامعة الإسلامية في لبنان

أهمية طرح الموضوع:

تكتسب حقوق الإنسان وحرياته، أهمية خاصة في هذا العصر عقب التطورات والتغيرات المتلاحقة في مختلف الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وبروز الاكتشافات العلمية الحديثة التي تركت بصماتها في مجالات الحياة العامة والخاصة للأفراد، ودفعت بالمشرعين في النطاق الداخلي، وبالمنظمات والهيئات الدولية في النطاق الدولي إلى وضع الأسس والقواعد التي من شأنها حماية تلك الحقوق وتعزيزها بما لا يتناقض مع الحفاظ على أمن الجماعة واستقرارها وتدعيم قيمتها الحضارية.

وهناك عوامل عدة تؤدي إلى طرح الموضوع من وجهة النظر الجزائية، أهمها اهتمام الدول بمسألة الجرائم بعد استفحال أمرها في النطاق الدولي، وانتشار ظاهرة الإرهاب والعنف في المجتمعات كافة، وقصور الأساليب التقليدية في مكافحتها، فهل يمكن اللجوء إلى الوسائل العلمية المتطورة التي تتدخل بحسب طبيعتها في حياة الإنسان الخاصة، من أجل الوصول إلى كشف الحقيقة وكشف المجرمين، أم تبقى المسألة خاضعة للنصوص الجامدة التي تحكمها اعتبارات عديدة قد تجعلها عقيمة وغير فاعلة أو غير منسجمة مع مستلزمات العصر ومتطلباته؟

انقسمت الآراء الفقهية والقانونية حول المسألة، خاصة حيال النصوص المرنة التي يمكن أن نجد من خلالها منفذاً لتجاوزها، أو بسبب عدم توافرها بشكل تحكمها بصورة محددة ومباشرة. وموقف القضاء الذي عانى الحرج والتردد، وحاول التوفيق بين المتناقضات لتلمس

حل عملي ومشروع، لم يوفق في تبني قواعد عامة وثابتة بهذا الشأن. ومن هذا المنطلق تظهر أهمية طرح الموضوع لإيجاد الأسس الرامية إلى عدم انتهاك حرمة حياة الإنسان الخاصة من جهة، وعدم إهدار حقوق الجماعة من جهة أخرى. وليس الهدف وضع تشريعات ونصوص نظرية غير قابلة للتطبيق في هذا النطاق، بل جعلها وسيلة فعالة لحماية تلك الحقوق وتعريض من ينتهكها للمسؤولية سواء على الصعيد الداخلي أو على الصعيد الدولي. وهذا الأمر بحاجة إلى تغيير جذري في مفهوم سلطان الدولة المطلق الذي يبرر في أحيان كثيرة تدخلها غير المحدود في أي شأن، وبالتالي في حرمة الحياة الخاصة لمواطنيها، وإلى اعتماد سياسة جماعية ضاغطة في هذا الاتجاه، وإنشاء المؤسسات والهيئات المتخصصة وتزويدها بصلاحيات استثنائية للقيام بوظائفها على أكمل وجه.

ويعتبر الإقرار في النطاق الجزائي، كتعبير عن إرادة المقر، من أبرز المسائل التي استرعت الانتباه وأحيطت بضمانات متعددة لكي تأتي خالية من أي إكراه مادي أو معنوي، بعدما خضعت في العصور الماضية ولحقبات طويلة لشتى أنواع القهر والتعذيب لتفصح عن أمر قد لا يمت إلى الحقيقة بأي صلة تخلصاً من الألم والذعر والخوف الذي كان ينتاب المعترف. ولكن الجانب الآخر للمشكلة يظهر خلاف هذه الصور من خلال التعبير عن الإرادة الإنسانية تحت تأثير وسائل نفسية وعلمية معينة، كالتخدير واستعمال أجهزة لكشف الكذب والتنويم المغناطيسي والتسجيل الخفي والتنصت ومراقبة المكالمات الهاتفية. فأية مشروعية يمكن أن يسبغ على الدليل المستمد من التنصت الهاتفي أو الخليوي، وما هو الموقع القانوني لهذا الإجراء خاصة بعدما أثار في الآونة الأخيرة موجة عارمة من الانتقادات بسبب اتهام بعض الأجهزة باللجوء إليه مما أدى إلى طرحه ومناقشته أمام السلطة التشريعية باعتباره يشكل خرقاً لأحكام الدستور والقوانين التي تحمي الإنسان في حياته الخاصة، كما تحمي حقوقه وحرياته الأساسية. وسنبحث في مشروعية هذا الإجراء على الصعيدين القانوني والاجتماعي في بعض التشريعات المقارنة بوجه عام، والوضع في التشريع والاجتهاد اللبناني بوجه خاص، وهذا ما سنتولى بحثه في الفقرات الآتية:

الفقرة الأولى: عدم مشروعية التنصت على المكالمات الهاتفية

عدم إباحة التنصت:

من الواضح أن التنصت على المكالمات الهاتفية يتعارض مع حرمة الحياة الخاصة للإنسان، ومع حقوقه وحرياته التي كفلتها القوانين بصورة واضحة وصريحة. ولكن بعض

المحاكم وتحت ضغط أهوال الجريمة وصعوبة الكشف عن مرتكبيها وأدلة الإثبات، اتجهت إلى القبول بنتائج التنصت الهاتفي كدليل من بين الأدلة الأخرى التي يمكن أن تستند إليها المحكمة في حكمها، وهي تشبه إلى حد بعيد عملية وضع اليد على المراسلات والطرود البريدية أثناء تفتيش المنازل.

وفي نطاق التشريع الفرنسي، يعتبر التنصت الهاتفي مشروعاً إذا تم بتكليف من قاضي التحقيق دون اللجوء إلى أية حيلة ودون انتهاك حقوق الدفاع، إذ يحق له وفق أحكام المادة (٨١) من قانون أصول المحاكمات الجزائية القيام بكافة أعمال الاستدلال التي ترمي إلى إظهار الحقيقة. ولكن مثل هذا الحق يصطدم مع نص المادة (٣٦٨) من قانون العقوبات التي تجرم الأفعال التي من شأنها انتهاك حرمة الحياة الخاصة سواء أكان ذلك عن طريق التنصت الهاتفي أو غيرها من الوسائل. أمام هذا الواقع المتناقض كان يتعين إيجاد حل للمسألة من أجل التوفيق بين أحكام المادتين المذكورتين[1]. وتوقيع فرنسا على المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان في ١٩٥٠/١١/٤ والتصديق عليها في ١٩٧٤/٥/٣ يعتبر حلاً لهذا الواقع من خلال المادتين (٨ و١٠) من المعاهدة المذكورة، والتي حددت نطاق المشروعية وأهدافها.

وفي الولايات المتحدة الأميركية فإن التعديل الرابع للدستور يحمي المواطن من التدخل في حياته الخاصة، ولكن المحكمة العليا اعتبرت استراق السمع عن طريق التنصت على المتهم لا يشكل خرقاً للدستور طالما لم يتم بالدخول إلى منزله، وفي ذلك ما يدل على التوسع في قبول هذه الوسيلة، وقد قبلتها المحكمة العليا ضمن شروط معينة أهمها أن يكون من شأنها الحصول على دليل للجريمة، وأن تتم بإذن القضاء بعدما يحلف رجل الشرطة المكلف بالمهمة اليمين ، كما يفعل عند طلبه الإذن للدخول إلى منزل المشتبه فيه وتفتيشه.

وقد أجاز التشريع الصادر سنة ١٩٦٨ التنصت من أجل حماية الدولة من الاعتداء عليها في الداخل والخارج، والجرائم التي تهدد النظام العام وسلامة المواطن، كما هو الحال في أعمال الشغب والتخريب والخيانة والقتل والخطف[2].

وقد أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان هذا الأمر في حكم صادر عنها في ٦ أيلول (سبتمبر) سنة ١٩٧٨ (قضية كلاس Klass)، حيث رفعت الدعوى من محامين ألمان ضد

1 Chavanne "La protection de la vie privée dans la loi du 17 Juillet 1970 », R.S.C. 1971, P. 614.

2 The omnibus crime control (1968).

الحكومة الألمانية بشأن قانون فدرالي يسمح بمراقبة الخطوط الهاتفية ضمن إجراءات معينة، وقد اعتبرت المحكمة أن هذا القانون وإن كان يشكل تدخلاً في حياة المواطنين الخاصة، فإنه نظراً للأخطار التي تواجه المجتمع الأوروبي والناتجة عن أعمال التجسس والإرهاب، فلا مانع من اتخاذ تدابير رقابة للمحافظة على الأمن الوطني ووقاية المجتمع من الجرائم، وبناءً على ذلك ردت الطعن الموجه ضد القانون[١]، لأن هذه التدابير متوازنة مع الأخطار التي تهدد المجتمع الحديث. وبذلك، يمكن أن نستخلص أن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان التي اعتمد عليها الحكم المشار إليه، تضمنت في مادتها الثامنة ضرورة احترام حق الإنسان في حياته الخاصة والعائلية ومنزله ومراسلاته، ولا يمكن تدخل السلطة العامة في ممارسة هذا الحق إلا إذا كان يلحظه القانون، ويشكل في مجتمع ديمقراطي تدبيراً ضرورياً للأمن الوطني، والرفاهية الاقتصادية، وحماية النظام، والوقاية من الجرائم، وحماية الصحة والأخلاق. كما يشمل أيضاً حماية حقوق وحريات الآخرين، مما يعني إتاحة التنصت الهاتفي ضمن شروط معينة، مع الحرص بقدر الإمكان على حماية حريات وحقوق المواطنين وإيراد النصوص الصريحة بهذا الخصوص. كما تضمنت المادة العاشرة حق حرية التعبير مع إخضاعه لبعض القيود التي تستلزمها مصلحة الجماعة وقيمها الأخلاقية[٢].

كما أن المبدأ ذاته تكرس في قضية مالون (L'affaire Malone) ضد الحكومة الإنجليزية بتاريخ ٢ آب ١٩٨٤. فقد اعتبرت المحكمة بأن الحكومة لم تستطع أن تظهر مدى توافق أحكام القانون النافذ مع المبادئ القانونية الحامية للحقوق الفردية، إلى جانب الغموض الذي يكتنفه، فاعتبرت أن التدخل الذي حصل في حياة المستدعي الخاصة غير خاضع لحكم الفقرة الثانية من المادة الثامنة من الاتفاقية الأوروبية وبالتالي غير مبرر.

واعتبرت المحكمة الأوروبية في ستراسبورغ في قضيتي Kruslin، وHuvig سنة ١٩٩٠، أن التنصت على المخابرات السلكية واللاسلكية الذي نفذ عن طريق قاضي التحقيق، أو النيابة العامة، أو الضابطة العدلية، هو تدبير مخالف لحقوق الإنسان، خاصة لأحكام المادة الثامنة من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، لأنه يشكل اعتداءً فاضحاً على حرمة الحياة الخاصة[٣].

1 Berger, Jurisprudence de la cour Européenne des droits de l'homme, (Sirey : 1984), p. 92-93.

٢ المواد ٨ إلى ١٠ من المعاهدة الأوروبية لحقوق الإنسان التي اعتمدت في ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٠ وبدأ العمل بها في ٣ أيلول (سبتمبر) سنة ١٩٥٣، عدد الدول الأطراف ٢٥ دولة.

3 Dalloz, 1990, Note Pradel, p. 342.

وهكذا تكون المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان قد شرعت التدخل في حرمة الحياة الخاصة ضمن حالات قانونية محددة حصراً واضحة ومبررة، أي أن يكون ضرورياً للأمن الوطني والنظام العام والوقاية من الجرائم، وبالمقابل على السلطات العامة توفير الضمانات الضرورية لحماية حقوق وحريات الآخرين، ومثل هذه المبادئ والأسس يتعين مراعاتها في التشريعات الحديثة، كما يتعين أن تكون متوافقة مع أحكام المحاكم في اجتهاداتها بما يعزز تلك الضمانات لصالح حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

التسجيل الخفي للصوت والصورة:

إذا كانت مشروعية التنصت على المكالمات الهاتفية مبررة في ظروف معينة، فهل ينطبق الحكم نفسه على التسجيل الخفي للصوت والصورة؟

لو أخذنا الأمر على إطلاقه، لقلنا إن التسجيل الخفي للصوت قد يندرج في إطار مراقبة المكالمات الهاتفية ويعتبر صورة من صورها وتدخلاً في حياة الإنسان الخاصة، ولكن رغم ذلك فإن أوجه التباين بينهما تبقى قائمة لجهة أن كل وسيلة تختلف عن الأخرى في طريقة تنفيذها وطبيعتها الفنية ونظمها القانونية، ولكنهما تشكلان في الأساس خرقاً لحرمة حياة الإنسان وخصوصياته وإفساداً لإرادته، مما يخل بحق من حقوق الدفاع المتوفرة لديه.

ضمن الاعتبارات السابقة، فإن بعض المحاكم تعتمد على التسجيل الصوتي الذي يتم بصورة خفية كدليل ضمن شروط معينة وأهمها مراعاة حقوق الدفاع، وإزاء هذا الواقع اعتبرته كدليل يضاف إلى الأدلة الأخرى التي يمكن للقاضي الجزائي أن يقتنع بها[١].

والاتجاه الغالب لدى محكمة النقض المصرية يقر مشروعية التسجيل وقبول الدليل المتحصل عنه متى كان الحديث الذي سجل جرى في محل عام، أوفي مكان يتردد عليه الناس دون تمييز ودون ثمة اعتداء على الحرمات[٢]. ويلاحظ أن الحكم أقر بمشروعية الدليل المتحصل عن التسجيل، ولكنه لم يخلص إلى نتيجة بصدد المشروعية متى تم التسجيل خلسة عن المتحدث.

وفي لبنان اعتبر الاتجاه القضائي أن التسجيل الصوتي بصورة خفية من الوسائل غير المشروعة التي تشكل خرقاً للحقوق الشخصية وخداعاً لا يمكن الاستفادة منه قانوناً، وبالتالي لا يمكن الاعتماد عليه في معرض الإثبات، فالغاية إن كانت محققة لا تبرر استعمال وسيلة

1 Cass. Crim. 16 Mars 1961. 12157, Note Larguier.

٢ نقض مصري ١٩٦٥/١١/٩/ أحكام محكمة النقض، س ١٦ رقم ١٥٨ ص ٨٢٧.

غير مشروعة، وإلا خرج القضاء عن صلب مهمته في حماية الحريات والملكية الفردية في المجتمع،[1] وحقوق الأفراد بوجه عام.

الفقرة الثانية: موقف التشريع الجزائي اللبناني من التنصت

حماية سرية المكالمات الهاتفية:

حرص التشريع الجزائي على حماية سرية المكالمات الهاتفية انسجاماً مع مبدأ حماية حرمة الإنسان في حياته الخاصة، فجرم فعل الشخص إذا أفشى مخابرة هاتفية اطلع عليها بحكم وظيفته أو عمله وعاقب عليها بالحبس من شهرين إلى سنتين (م-٥٨٠ عقوبات)، كما جرم فعل الشخص الذي يطلع على مخابرة هاتفية من شأنها إلحاق الضرر بالآخرين فعلم بها من غيره من أرسلت إليه، وجعل لها عقوبة الغرامة التي لا تتجاوز المئة ألف ليرة (م-٥٨١ عقوبات).

ولكن في مجال أعمال التحقيق فقد خولت المادة ١٠٢ من قانون أصول المحاكمات الجزائية قاضي التحقيق وحده الإطلاع على الرسائل والبرقيات المضبوطة، فيحتفظ بها إذا رآها لازمة لإظهار الحقيقة، أو إذا كان أمر اتصالها بالغير مضراً بمصلحة التحقيق. ويجب أن يعمل بحكم النص دون تجاوز، أي دون اللجوء إلى التفسير الموسع أو القياس عليه في مجال النصوص الجزائية. وبذلك يبقى التنصت بجميع صوره وأشكاله غير مشروع وفقاً لأحكام المادتين (٥٨٠ و٥٨١) من قانون العقوبات، والمواد (٨ و١٣ و١٤) من الدستور التي تحمي الحريات والحقوق الشخصية، والأحكام والمواثيق التي انضم إليها لبنان ومنها ميثاق الأمم المتحدة الصادر عن الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٨.

ولكن إذا كانت أحكام النصوص القانونية تجعل التنصت غير مشروع، فما هو الحل إذا طرأت مسائل خطيرة تهدد كيان المجتمع، فهل يمكن اللجوء إلى هذه الوسيلة بصرف النظر عن الواقع القانوني؟

لا يمكن التكهن أو الاجتهاد في هذا المجال، وإن كانت الضرورات الاجتماعية ومقتضيات الأمن تعلو على المصالح الفردية، ولكن يتعين أن تكون هنالك ضوابط محددة حتى لا يتعدى الأمر إطاره الطبيعي والمقبول، وهذه الضوابط تحددها النصوص التشريعية الأوروبية لحقوق الإنسان. وكما هو الوضع في التشريع الفرنسي والقانون الأميركي والاتفاقية الأوروبية لحقوق

---

١ قرار المحكمة الابتدائية في بيروت (الغرفة الثالثة) رقم ٩٨ تاريخ ١٩٩٣/٨/٣١، مجلة العدل، عدد ٢، ١٩٩٣، ص ٢٧، ص ٥٠٧، وقرار محكمة استئناف بيروت المدنية (الغرفة التاسعة)، رقم ٧٦٦ تاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٧، مجلة العدل، عدد ١، ١٩٩٤، س ٢٨، ص ١٦٩.

الإنسان، وكما هو الوضع في التشريع المصري، حيث أجاز لقاضي التحقيق أن يأمر بضبط جميع الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات وإجراء تسجيلات لأحاديث جرت في مكان خاص متى كان لذلك فائدة في ظهور الحقيقة في جناية أو جنحة معاقب عليها بالحبس لمدة تزيد على ثلاثة أشهر، كما أجاز مراقبة المكالمات الهاتفية بشروط معينة، بحيث تستلزم صدور أمر من القضاء مسبباً فائدة في ظهور الحقيقة، بالنسبة لجريمة وقعت بالفعل، ويكون الإذن لمدة ثلاثين يوماً قابلة للتجديد[١].

والتشريع الأردني حصر مراقبة المكالمات الهاتفية بالمدعي العام الذي يملك صلاحية انتداب من يرتأيه من موظفي الضابطة العدلية لمباشرة عملية الضبط (م.-٨٨ محاكمات جزائية).

وهكذا يتقيد إجراء التنصت بأهدافه وغاياته، فلا يجوز أن يتقرر لتحقيق مصالح خاصة أو مصالح سياسية. وفي الحالات التي يعتبر فيها جائزاً يجب أن يتحدد في الإطار القانوني، فلا يمكن للإنسان أن يكون موضوع تدخلات اعتباطية وغير مشروعة في حياته الخاصة والعائلية ومنزله ورسائله، ولكل شخص الحق بحماية القانون ضد التدخلات، كما أنه لكل شخص الحق بحرية التعبير بأية وسيلة وإن كان من الممكن إخضاعها لبعض القيود القانونية الضرورية لاحترام حقوق وسمعة الآخرين، أو للحفاظ على النظام العام والصحة والأخلاق العامة وأمن الجماعة[٢].

الفقرة الثالثة: قانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٩٩ الخاص بالتنصت

- حصر حالات التنصت:

لقد تمخضت التطورات التقنية الحديثة عن ولادة وسائل للتنصت مذهلة تستطيع أن تخرق حرمة حياة الإنسان الخاصة بسهولة وفي أدق عناصرها، مما يعني أن هذه الحرمة مهددة أكثر من السابق بالانتهاكات السافرة. وهذا يستدعي تدخل القانون لمواجهة هذا الواقع المستجد وإسباغ مميزات من الضمانات لتوفير الحماية الضرورية لها.

فالتشريع كمظهر يعبر عن حضارة الشعوب وقيمها يجب أن يتناول علاج هذه المسألة

١ المواد ٩٥ و٢٠٦ من تشريع رقم ٣٧ سنة ١٩٧٢ (قانون الحريات)، رغم أن القانون نفسه أضاف إلى المادة ٣٠٩ مكرر بأنه في غير الأحوال المصرح بها قانوناً، أو بغير رضا المجني عليه يعدّ جريمة الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة للمواطن، إذا استرق السمع أو سجل أو نقل عن طريق جهاز محادثات جرت في مكان خاص، وهذا يعني أن مثل هذا الإجراء يعد مشروعاً في الأمكنة العامة.

٢ أنظر المواد ١٧ و١٩ من الميثاق الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية الذي اعتمد من قبل الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٦، وبدأ العمل به في ٢٣ آذار (مارس) ١٩٧٦.

من كافة جوانبها، أي بما هو حاصل وما يمكن أن يستجد من حوادث ومسائل في المستقبل. فالقوانين يجب ألا تبقى جامدة إزاء تطور الوسائل العلمية الحديثة، ومفهوم حقوق الإنسان وحرياته، وأمن الجماعة واستقرارها، وازدياد موجات العنف والإجرام في المجتمع وإلا أصبحت بحد ذاتها مشكلة يتعين إيجاد حل لها.

ومن أجل عدم تجاوز النصوص السائدة، أو تفسيرها بصورة تخرج عن هدفها الأساسي، لا بد من وضع تشريعات مفصلة حول هذا الموضوع، سواء لجهة تحديد القيود التي تحكم مسألة التنصت، أو تحديد الجزاءات الرادعة في مجال مخالفتها.

من هذه المنطلقات صدر في لبنان القانون الخاص بالتنصت رقم ١٤٠ لسنة ١٩٩٩ [1]، وحدد الحالات التي يجوز فيها خرق الحق في سرية التخابر الجاري داخلياً وخارجياً بناءً على قرار قضائي أو بناءً على قرار إداري، وتشمل أي وسيلة من وسائل الاتصال السلكية أو اللاسلكية (الأجهزة الهاتفية الثابتة والأجهزة المنقولة بجميع أنواعها بما فيها الخليوي والفاكس والبريد الإلكتروني)، ولا يستثنى من هذا الإجراء إلا رئيس الجمهورية الذي يخضع في ممارسة وظيفته لأحكام المادة (٦٠) من الدستور.

(أ) اعتراض التخابر بناءً على قرار قضائي:

خوّل القانون لقاضي التحقيق الأول في كل محافظة، إما عفواً أو بناءً لطلب خطي من القاضي المكلف بالتحقيق، الحق بأن يقرر اعتراض المخابرات التي تجري بأي وسيلة من وسائل الاتصال السلكية أو اللاسلكية وفق الشروط الآتية:

١- وجود حالة من حالات الضرورة القصوى، وهذا الأمر يرجع تقديره لقاضي التحقيق الأول المخول إصدار القرار عفواً أو بناءً على طلب خطي من القاضي المكلف.

٢- أن يكون الجرم موضع الملاحقة من الجرائم المعاقب عليها بالحرمان من الحرية لمدة لا تقل عن سنة (م-٢)، وهذا يعني اشتراط حد أدنى من الخطورة يبرر هذا الإجراء.

٣- أن يحدد القرار القاضي بالاعتراض وسيلة الاتصال التي يتناولها الإجراء والجرم موضوع الملاحقة أو التحقيق والمدة التي يتعين أن تتم خلاها عملية الاعتراض، بحيث لا تتجاوز الشهرين قابلة للتجديد وفق الأصول والشروط ذاتها (م-٣).

---

١ القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٩٩ المتعلق بتحديد حالات اعتراض الحق في سرية التخابر.

٤- يتعين من حيث الشكل أن يكون قرار الاعتراض خطياً ومعللاً، مع العلم أنه غير قابل لأي طريق من طرق الطعن (م -٢).

ويجري اعتراض المخابرات وتسجيلها ووضع محضر بمضمونها من قبل موظف الضابطة العدلية المكلف وفقاً للأصول، وذلك تحت سلطة القاضي الصادر عنه القرار ورقابته وإشرافه.

أما بالنسبة للأماكن التي يجوز فيها القيام باعتراض المخابرات وتسجيلها بناء على قرار قضائي أو إداري فتحدد بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية والدفاع الوطني والداخلية.

(ب) اعتراض التخابر بناءً على قرار إداري:

أجاز القانون لكل من وزير الدفاع الوطني ووزير الداخلية اعتراض المخابرات بقرار خطي ومعلل وبعد موافقة رئيس مجلس الوزراء وفق الشروط الآتية:

١- أن يكون موضوع الإجراء جمع معلومات ترمي إلى مكافحة الإرهاب والجرائم الواقعة على أمن الدولة والجرائم المنظمة (م-٩)، وهي جرائم ذات خطورة خاصة وتشكل تهديداً للنظام العام والاستقرار في المجتمع.

٢- أن يحدد في القرار وسيلة الاتصال موضوع الإجراء والمعلومات التي يقتضي ضبطها، والمدة التي تتم خلالها عملية الاعتراض على أن لا تتجاوز الشهرين، وتكون قابلة للتمديد وفق الأصول والشروط ذاتها (م-٩).

وتنظم الأجهزة المكلفة محضراً بعملية الاعتراض يشتمل على تاريخ وتوقيت بدء الاعتراض وانتهائه وتسجيله والمعلومات المتعلقة بها (م-١١).

(ج)العقوبة المقررة لمخالفة أحكام القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٩٩ (م-١٧):

يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات، وبالغرامة من خمسين إلى مئة مليون ليرة، كل شخص يعترض أي مخابرة خلافاً للأحكام التي تنظم حالات الاعتراض بناءً على قرار قضائي أو قرار إداري. كما يحكم بالعقوبة ذاتها على أفعال التحريض والتدخل والاشتراك في الجرم. كما تفرض العقوبة ذاتها على كل من استنسخ أو احتفظ أو أفشى معلومات استحصل عليها لدى اعتراض المخابرات بناءً على تكليف السلطات المختصة بمهمة الاعتراض، ويلجأ إلى استنساخ معلومات، أو الحصول على نسخة كالأصل أو الاحتفاظ بها، مع أن من واجبه تسليمها إلى الجهات المختصة، أو إفشاء هذه المعلومات وهو غير مخول مثل هذه الصلاحية.

ويلاحظ من سياق عبارات النص أنها تستوجب سوء النية حتى تقوم مسؤولية الفاعل، كما يلاحظ بأن كل فعل من هذه الأفعال يشكل جريمة بحد ذاته.

وتقوم أيضاً مسؤولية الشخص ويخضع للعقوبة عينها إذا أقدم على اعتراض المخابرات بصورها كافة في غير الأماكن المحددة في قرار الاعتراض (م-١٧). وهذه الجرائم لا تقوم إلا بصورتها المقصودة، ويشكل الركن المعنوي أساساً لقيام المسؤولية الجزائية بشأنها.

(د)مهلة مرور الزمن:

تسري مهلة مرور الزمن على الجرائم الواردة في المادة ١٧ اعتباراً من تاريخ اكتشاف الجرم وليس من تاريخ ارتكابه، إذ يمكن في مثل هذه الحالة الأخيرة أن يكون قد مر عليه الزمن، ولا يحول دون الملاحقة ترك الموظف أو الأجير أو المستخدم لعمله إذا كان الشخص يتمتع بهذه الصفة وقت اقتراف الفعل، وباعتبار هذه الجرائم من الجنح، فإن مدة مرور الزمن عليها هي ثلاث سنوات من تاريخ اكتشافها (م-١٨).

وتنظر المحاكم العدلية في الجرائم الواردة في المادة ١٧ من هذا القانون (م-١٩).

(هـ)إتلاف التسجيل:

يجري إتلاف التسجيل، الذي يتم بناءً لقرار قضائي، بقرار صادر عن النائب العام لدى محكمة التمييز بعد انقضاء مهلة مرور الزمن على دعوى الحق العام، وبذلك لا يجوز الإتلاف قبل مرور هذه المهلة، وليس هنالك من فائدة لإبقائه بعد انقضائها، وينظم محضر بهذه العملية (م-٧).

أما التسجيل الذي يتم بناءً على قرار إداري، فإنه يجري إتلافه بعد انقضاء ثلاثة أشهر على تنظيم محضر المعلومات ما لم تقرر السلطة الآمرة بالاعتراض (وزير الدفاع الوطني أو وزير الداخلية) الاحتفاظ به لمدة مماثلة وفق الأصول والشروط ذاتها، وينظم محضر بهذه العملية (م-١٢) التي تتولى تنفيذها السلطة الآمرة بالاعتراض.

ومن الملاحظ أن القانون قد وحد المهلة التي يتعين أن تتم عملية الاعتراض خلالها، بحيث لا تتجاوز الشهرين، بينما ميز في المهلة المتعلقة بإتلاف التسجيل بحيث جعلها مرتبطة بمرور الزمن على الدعوى العامة بالنسبة للتسجيل الذي يتم بناءً على قرار قضائي، بينما حددها بثلاثة أشهر من تاريخ تنظيم محضر المعلومات قابلة للتمديد، بالنسبة للتسجيل الذي يتم بناءً لقرار إداري، ويبدو من ظاهر النص المتعلق بالحالة الأخيرة أنه

عنى بها التمديد لمدة مماثلة دون تحديد، وبذلك لم يربط المسألة بانقضاء الدعوى بمرور الزمن كما ورد في الحالة الأولى، وهو أمر لا يمكن فهمه إلا في إطار اعتبار الضمانات المقررة في الإجراءات القضائية أكثر ثباتاً من تلك المقررة في النطاق الإداري.

ملاحظات حول قانون التنصت:

لم يطرح قانون اعتراض الحق في سرية التخابر إلا في ظل ظروف دفعت إليه سواء لجهة توافر أجهزة تنصت حديثة ومتطورة، أم لجهة مواجهة بعض الحالات الاستثنائية، لذلك لجأت التشريعات إلى حصره في أضيق نطاق حتى لا يتعارض مع الحقوق والحريات للإنسان وحرمة حياته الخاصة التي تحميها النصوص الدستورية.

وفي التشريع اللبناني المتعلق بهذا الإجراء نلاحظ ما يلي:

١- رفع مقدار الغرامة كجزاء بصورة كبيرة قياساً على عقوبة الحبس المقررة أو قياساً على الغرامات الأخرى الواردة للجنح في قانون العقوبات، وهذه سياسة جزائية نعتبرها إيجابية وملائمة.

٢- حالات اعتراض الحق في سرية التخابر يتمثل في صورتين، فقد يكون بناءً على قرار قضائي، أو قرار إداري، ونحن نرى أنه من المستحسن إخضاعه للسلطة القضائية وحدها وضمن شروط معينة حتى يبقى في إطاره المشروع وتطبيقه دون تجاوز.

٣- من الملاحظ في محل الجريمة وموضوعها أن نطاق الاختصاص القضائي يتناول الجرائم التي تكون على درجة معينة من الجسامة، بحيث يكون معاقباً عليها بالحرمان من الحرية لمدة لا تقل عن سنة، وهذا يعني أنها تتعلق بالجنح المشددة والجنايات أياً كان نوع الجريمة، بينما التنصت بالطريق الإداري حصر موضوعها في جرائم الإرهاب، والجرائم الواقعة على أمن الدولة، والجرائم المنظمة وهي أكثر من غيرها ارتباطاً بالنظام العام وأمن المجتمع.

٤- حصر النص الأماكن التي يجوز فيها القيام باعتراض المخابرات وتسجيلها، على أن يجري تحديدها بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بالنسبة لصورتي الاعتراض (م-١٤)[1].

١ هذا مع العلم أن المادة الأولى من المرسوم رقم ١٥٢٨٠ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ قضت بحصر مهلة اعتراض تسجيل المخابرات في مراكز التحكم القائمة في مراكز المحافظات التابعة لوزارة الاتصالات بصورة مؤقتة، إلى أن تنجز عملية تركيب وتجهيز التقنيات في مركز التحكم القائم في المبنى المركزي لوزارة الاتصالات في بيروت.

٥- ليس من الواضح كيف نحدد حالة الضرورة القصوى التي تبرر التنصت بناءً لقرار قضائي، لذلك نرى أن يخضع هذا الإجراء لضمانات سواء لناحية تقريره أو الطعن به.

٦- القانون الخاص بالتنصت يعد القانون الواجب التطبيق، إذ ورد الموضوع عينه في مواد متفرقة أخرى كالمواد ٥٨٠ و٥٨١ من قانون العقوبات.

ويبقى أن نسجل ملاحظة، أن هذا الإجراء الاستثنائي يندرج في إطار البحث عن عناصر الجريمة أو الكشف عن فاعليها، أو الأدلة التي تقود إلى الإدانة أو البراءة، وبذلك يتعين أن تكون المصلحة العامة هي الهدف من هذا الإجراء، وهي على أي حال تتقدم على المصالح الفردية الخاصة.

٧- ورد الاعتراض على المخابرات بصورة شاملة، بما في ذلك المخابرات التي يجريها الرؤساء والنواب والوزراء والمحامون، هذا مع العلم ان المادة الثامنة والمادة الخامسة عشرة استثنتا هؤلاء من هذا الحكم في النص الأساسي للقانون، وقد ألغيت هاتان المادتان إضافة إلى المادة السادسة عشرة المتعلقة بإنشاء هيئة مستقلة للتثبت من قانونية الإجراءات المتعلقة باعتراض المخابرات المتخذة بناءً على قرار إداري، وذلك بموجب قرار المجلس الدستوري الصادر في ١٩٩٩/١١/٢٤. وقد استند المجلس الدستوري في تعليله إلى أن المادتين ٨ و١٥ تخالفان أحكام الفقرة (٨) من مقدمة الدستور والمادة السابعة منه، أي لمخالفتهما مبدأ المساواة أمام القانون. ويستثنى من الخضوع لهذا الإجراء رئيس الجمهورية الذي يخضع لأحكام المادة ٦٠ من الدستور والتي تعتبره غير مسؤول إلا في حالة خرقه الدستور أو في حالة الخيانة العظمى. وبشأن إبطال المادة (١٦) فقد أورد تقرير المجلس الدستوري، بأن اشتراط وجود نواب في هيئات إدارية للتحقيق مع أجهزة السلطة الإدارية خارج الإطار الذي حدده الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب، لا يدخل ضمن صلاحيات النائب الدستورية، ويكون بالتالي مخالفاً لمبدأ الفصل بين السلطات أي غير متوافق مع أحكام الدستور والمبادئ العامة ذات القيمة الدستورية[١].

٨- صدر المرسوم الاشتراعي رقم ١٥٢٨١ تاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ بتنظيم عمل الهيئة المستقلة المنوط بها التثبت من قانونية إجراءات الاعتراض الإداري على المخابرات، وهي هيئة مستقلة ذات صفة إدارية وتتشكل من الرئيس الأول لمحكمة التمييز ورئيس

١ أنظر بتفصيل قرار المجلس الدستوري، مجلة الحياة النيابية، مجلد (٣٣)، كانون الأول ١٩٩٩، ص ٨٤ وما بعدها.

مجلس شورى الدولة ورئيس ديوان المحاسبة ويترأسها القاضي الأعلى درجة[١].

ولا تعتبر اجتماعات الهيئة قانونية إلا بحضور جميع أعضائها، وجلساتهم غير علنية، وتتخذ قراراتها المتعلقة بإبداء الرأي أو بحفظ المعاملة بالأكثرية، ويتعين أن تشتمل على الحيثيات الواقعية والقانونية، ويدوّن المخالف تحفظه على المحضر[٢].

وتلتزم الهيئة سرية المذاكرة في كل ما يتعلق بالوقائع والأفعال والمعلومات التي وصلت إلى علم أعضائها بحكم ممارستهم مهامهم في الهيئة، وتبلغ الهيئة القرارات التي تصدرها بعدم قانونية الأعراف إلى كل من رئيس مجلس الوزراء والوزير فور صدورها، وتعلم النائب العام التمييزي بكل مخالفة لأحكام قانون صون الحق في سرية التخابر، وتضع تقريراً سنوياً يرفع إلى رئيس الجمهورية ورئيس مجلس النواب، ورئيس مجلس الوزراء[٣].

٩- حصر التشريع لمهمة اعتراض وتسجيل المخابرات في مراكز التحكم الكائنة في المراكز التابعة لوزارة الاتصالات بصورة مؤقتة، وإلى أن تنجز عملية تركيب وتشغيل الأجهزة التقنية وتأمين الوسائل المتطورة اللازمة في مركز التحكم الكائن في المبنى المركزي لوزارة الاتصالات في بيروت[٤].

وتبلغ قرارات الاعتراض الإدارية الصادرة عن وزير الداخلية أو وزير الدفاع الوطني، وبعد موافقة رئيس مجلس الوزراء، إلى وزير الداخلية الذي يحيلها إلى وزير الاتصالات وإلى الجهات الخاصة لتنفيذها فوراً وفقاً للأصول القانونية[٥].

١٠- الواقع أن لبنان وغيره من دول العالم قد ساروا في نهج التشريعات الحديثة في حقل حماية حقوق الإنسان، حيث أصبح التعرض لهذا الحق يشكل حالة استثنائية، ويتعين عندها ممارسته وفقاً لأصول واضحة، وفي حالات محددة حصراً في النصوص القانونية، رغم ما يكتنف هذا الإجراء من غموض يكاد أن يفرغه من مضمونه وأهدافه ليبقى بمثابة معيار شكلي بسبب ممارسة السلطات الرسمية، وعدم رسمها لخطوط واضحة بين حماية حقوق الإنسان على الصعيد النظري، وبين الانتهاكات الخطيرة

١ أنظر المواد ٢ و٣ من المرسوم رقم ١٥٢٨١ الصادر بتاريخ ١/١٠/٢٠٠٥.

٢ أنظر المواد ٩ و١٢ و١٣ من المرسوم السابق.

٣ أنظر المواد ١٤ و١٥ و٢٠ من المرسوم السابق.

٤ المادة الأولى من المرسوم رقم ١٥٢٨٠، تاريخ ١/١٠/٢٠٠٥ والمتعلق بتحديد مراكز التحكم.

٥ أنظر المادة الثانية من المرسوم السابق، والمادة الأولى من المرسوم ١٥٨٧١ الصادر بتاريخ ٢/١٢/٢٠٠٥ الذي نص على تشكيل الجهاز الخاص والذي يرتبط مباشرة بوزير الداخلية.

لهذه الحقوق على صعيد الواقع العملي، وهذا ما يجعل الحكم بشأنه أكثر صعوبة وأبعد عن الحقيقة التي تبقى حلماً تسعى البشرية لتحقيقه، ولعلها تكشف عن جزء مهم يعينها على حل بعض أوجه المشكلة التي تعود بجذورها إلى المجتمعات القديمة، وما زالت تعاني منها مجتمعات التقنيات الحديثة التي فشلت بإيجاد حل جذري لها ولتعقيداتها المختلفة. وفي جميع الأحوال فإن صلاحية اتخاذ قرار يقضي بالتنصت بهدف جمع معلومات تتعلق بكافة الجرائم الواقعة على أمن الدولة أو جرائم الإرهاب أو الجرائم المنظمة، بحيث يتم تنفيذ الإجراءات بواسطة الأجهزة الأمنية أو الإدارية بوضع محضر بالمعلومات التي تناولتها المخابرة التي لها علاقة بموضوع هذا الإجراء الذي يستند إلى حكم الضرورات العملية في تبريره ومنحه صفة المشروعية، وذلك ضمن أطر قانونية واضحة المعالم في الشكل والمضمون.

الوطن العاملي: الأرض المستباحة

أ.د. علي الشامي
أستاذ فلسفة الحضارة في
الجامعة اللبنانية

إذا كان «وطن» العامليين – جبلهم ومسقط رأسهم ومركز ثقل هويّتهم ووجودهم وتاريخهم – قد عرف تسميات متعدّدة (جبل عامل، بلاد الشيعة، بلاد بشارة، بلاد المتاولة، جنوب لبنان)، فإن تعدّد أسمائه لم يكن توصيفاً ذاتياً، كما لم يكن تحقيقاً لرغبات «الآخرين» في إطلاق النعوت وابتكار الأسماء، وإنما كان تجسيداً للمتغيرات السياسية – السلطوية التي عرفها الاجتماع العاملي وبرّرت تعدّد أسمائه. ففي حين تلازمه «العاملية» بما هي أصل ونسب، فإن «شيعيّته» أعقبت مجاهرته بخياره المذهبي – المعتقدي وسادت منذ القرن التاسع الميلادي، وإن «بلاد بشارة» ارتبطت باندراجه في سلطة الأيوبيين بعد هزيمة الفاطميين في القرن الثاني عشر الميلادي، وكذلك «بلاد المتاولة» التي جسّدت العصبية العاملية في ممانعتها ضد إخضاع جبل عامل لسلطة أمراء جبل لبنان، وأخيراً، سكان جنوب لبنان بعد إلحاق الجبل العاملي بدولة لبنان الكبير سنة ١٩٢٠. وهذا يعني أن تعدّد الأسماء كان خاضعاً لتعدّد السلطات وتداولها واختلافها ونظرتها لموقع جبل عامل في حسابات مصالحها ومآل منازعاتها وحروبها، وجميعها مشدودة الى غاية واحدة: إخضاع الاجتماع العاملي والسيطرة على المجال الحيوي لوجوده.

ومن البدهي القول ان المجال الجغرافي يشكّل الاطار الموضوعي لتعيين حدود وسيادة جماعة ما، بصرف النظر عن كونها أمة أو وطناً أو طائفة أو قبيلة...كما انه يعيّن بدقة دائرة نفوذها ومدار معاشها ومساحة سريان سلطتها على أتباعها وخطوط تماسّها الجغرا-سياسي مع السلطات المحيطة بها. وبما أن جبل عامل قد أصبح موطن الشيعة الأساسي في بلاد الشام، فإنه يحتاج الى مقاربة مختلفة تخرج عن الاطار الجغرافي لتدخل في صلب الاشكالية المتواصلة والمرتبطة بتحديد موقع الاجتماع العاملي وحدود انتشار مذهبه أو هويّته المعتقديّة

حيث يميّز ذاته ويؤسّس وحدته. وكما هو الحال في كل اجتماع أهلي أو سياسي، فإن المجال الجغرافي يجيب على أسئلة عدّة تتعلّق بزمن استقراره وتوطّنه وانتشاره في بقعة من الأرض، وفي تعيين المساحة التي يشغلها بعد تمثّلها بخصوصية مذهبية مقارنة مع خصوصيات أخرى. وفي هذا السياق انتظم العامليون الشيعة في اجتماع أهلي – مذهبي نظراً لوجودهم في محيط متعدّد ومتنوّع خضع تاريخياً لسلطة مذهبية أخرى، رفضها العامليّون فكرياً، أي من ناحية كونها تجسيداً لانحراف الدولة الجائرة عن الدعوة العادلة، ما حوّل الجبل العاملي الى نقطة استقطاب لعنف الدولة واستبدادها. وبما انه اجتماع أهلي لم يضع لنفسه مشاريع سياسية انفصالية بقدر ما شدّد على انتمائه الى الدولة الإسلامية الواحدة، بصرف النظر عن مشروعيّتها وممارساتها، فإنه تمكّن من الصمود مثلما تمكّن من تحصين هويّته المذهبية. وتبعاً لذلك، سوف يتحوّل جبل عامل الى مجال جغرافي تتمركز فيه هجرات الشيعة من مراكز الضغط السلطوي منذ زمن العباسيين. وعلى امتداد مساحته المتواضعة وجد الشيعة فيه ملاذاً وحصناً يتّقون بهما عنف الجائرين ويضبطون فيه تواصلهم مع الجماعة – الأمة، ويصبرون فيه ويمانعون ضد ضربات السلطة – السلطات المحتمية وراء مسوّغات مذهبية أخرى. وسوف يتعاملون أيضاً مع أطماع مجاوريهم من الملل والطوائف والدول المتناثرة على امتداد حقبة التوتر الذي غطّى تاريخ بلاد الشام ومصر والسلطنة العثمانية. وبالتالي فإن تعيين المجال الجغرافي للاجتماع العاملي يظهر متحركاً وموصولاً بالأحداث التي تجري فيه وحوله. وبسبب من طبيعته الأهلية وموقعه الاستراتيجي سوف يكبر ويصغر وفق مقاييس الصراع الذي تدور رحاه في أرجائه، وتصبح حدوده خاضعة لأهداف السلطات المتنافسة عليه، تنهبه وتقضمه شيئاً فشيئاً. وبدل أن تشفع له وحدويّته وقبول هامشيّته وقلّة حيلته وعدم خروجه على الدولة، فإن هذه الدولة لم تلتزم بواجبها تجاه رعيّتها بقدر ما تعاملت معها كغنيمة وتركتها مستباحة لمن يشاء ويقدر على استباحتها.

تندرج هذه الملاحظات المكثّفة في سياق تاريخي يظهر خلاله جبل عامل مجالاً جغرافياً متحركاً، يبدأ بحدود الاجتماع الأهلي وهويّته المذهبية، ثم يتدرّج الى حدود السلطات التي غطّت تاريخه بالعنف. ولا ترجع أهمية المجال الجغرافي الى كونه بقعة من الأرض يعيش فيها أبناء مذهب واحد، فيها يتوالدون ويتواصلون ويصنعون تاريخهم، وإنما الى موقعه الاستراتيجي في منطقة نزاع مستمر حطّت فيها أطماع ومشاريع من كل حدب وصوب. الأمر الذي جعل جبل عامل ومجاله الجغرافي عرضة لتقلّبات دائمة طالت بناه الاقتصادية وعلاقاته الاجتماعية ومناعته المذهبية وتحولاته السياسية. وسوف يظهر المجال الجغرافي

مسار الأحداث التي وضعت الاجتماع العاملي في موقع الأهمية بالنسبة لأطراف النزاع، سواء أكانوا مسلمين أم أوروبيين، سلاطين أو أمراء أو ولاة أو ملل أو صليبيين أو فرنسيين وأخيراً صهاينة... كما يكشف أثر المنازعات الدائمة في تعيين حدوده: الحدود التي رسمها الاجتماع الأهلي لمحل سكناه ومعاشه، والحدود التي تستجيب لمصالح أطراف التنافس والصراع، وهي مصالح ومنازعات كانت تستقر مؤقتاً على توازنات دفع الاجتماع العاملي ثمنها من مجاله الجغرافي، كما دفع ثمنها من حريته وازدهاره وحياة أبنائه.

جغرافية الاجتماع العاملي

انطلاقاً مما تقدّم، فإن جبل عامل يبقى محط إجماع المؤرخين، على اختلاف مشاربهم، بما هو مستقر وموطن المسلمين الشيعة على ساحل الشام، أو أنه على الأقل، تلك البقعة من الأرض التي يقطنها الشيعة بأغلبية ساحقة، وان تاريخه يكاد يختصر تاريخهم في تلك المنطقة من العالم الإسلامي. ولا يغيّر من صفته هذه تعايش أقليّات إسلامية أخرى أو مسيحية، رغم ان قدومها الى ربوعه قد تمّ في زمن متأخّر، وتحديداً إثر هجرة موارنة الشمال الى الجنوب أو تشتّتهم في أعقاب الانتصار الدرزي في أواسط القرن التاسع عشر. وسواء أثّرت هذه الهجرات المذكورة في صفته أم لا، فإنه يظل، من الناحية التاريخية، المجال الجغرافي الخاص بالاجتماع العاملي- الشيعي منذ قرون.

تنقل «صابرينا ميرفان» عن «اتيان دي فوماس» ان خارطة جبل عامل مأخوذة، على ما يبدو، من أعمال الجغرافيين والرحالة القدماء، وتعطي مصداقية للخارطة التي دأب العامليون أنفسهم على رسمها لحدود «جبلهم» وحيث تفترق عن الخارطة الفرنسية التي أبقت التباساً في الحدود الجنوبية، بعكس الوضوح الذي عرفته الخارطة العاملية. وجاء في التحديد الفرنسي: يحدّه – أي جبل عامل- البحر الأبيض المتوسط من الغرب ويشرف عليه من الشرق جبل حرمون على الحدود السورية. وتقف حدوده شمالاً عند نهر الأولي الذي يفصله عن الشوف. وأما جنوباً فلا تظهر حدوده الطبيعية. وذلك أن نصفه الجنوبي، بحسب الجغرافيين، يعتبر جزءاً من الجليل الأعلى... يمتد من الليطاني الى محور عكا- صفد- طبريّا..»[1]

وبعد أن تحوّل جبل عامل الى «جنوب لبنان»، حرص الكتّاب العامليّون على تدوين حدوده الطبيعية بعد أن كانت مجرّد رواية شفهية، مثلما حرصوا على اسمه الأصلي والتاريخي (جبل

١ صابرينا ميرفان: حركة الاصلاح الشيعي، ترجمة هيثم الأمين، دار النهار، بيروت، ٢٠٠٣، صفحة ١٧. انظر أيضاً
Etienne de Vaumas : Le Liban, Firmin-Didot, Paris, 1954, vol.I, pp.80-83.

عامل) بما هو «ذاكرة لتاريخ ورمز لهويّة مرغوب فيها وعلامة على التشبّث بالأرض»[١].

وتتّفق مختلف النصوص العاملية على حدود جبل عامل الطبيعية وحجم مساحته وأسماء مدنه وقراه، إذ «يحدّه جنوباً نهر القرن، الجاري قرب ترشيحا، «طيرشيحا»، من بلاد عكا، وشرقاً أرض الخيط والأردن والحولة، وقسم من جبل لبنان، وشمالاً نهر الأولي. وغرباً البحر المتوسط، وتدخل في هذا الحد صيداء، وجزين، وقسم من قرى عكا...»[٢]. بيد أن نصوصاً أخرى جاءت أكثر تفصيلاً، وبخاصة فيما يتعلّق بالحدود الجنوبية المتاخمة لفلسطين حيث جرت منازعات عاملية – فلسطينية، وبصورة أكثر أهمية، حيث انتهت التفاهمات الفرنسية- البريطانية، مدعومة بصمت «لبناني»، الى انتقاص أولي في مساحة جبل عامل سوف يتحوّل، لاحقاً، الى قضم اسرائيلي متواصل مشدود الى استراتيجية توسّع، تغذّت في مفاعيلها ومداها وتفاصيلها من الصمت «اللبناني» الرسمي المريب؟

عندما كان الشيخ سليمان ضاهر في غربته، رسم حدود موطنه العاملي في بيتين من الشعر:

لعبــر الأردن الغربــي أصبـو   وتجذبنـي لشرق البحر هضب

ومن نهر الفراديس المصفّى   لنهر القرن لي رهط وصحب[٣]

وفي كتابه «خطط جبل عامل»، رسم السيد محسن الأمين خارطة جبل عامل من كتابات المؤرخين القدماء، أمثال شيخ الربوة وأبو الفدا والقلقشندي وابن جبير وغيرهم، وتوصّل الى تحديد متواتر يشبه الاجماع، ينصّ على اعتبار جبل عامل جزءاً من ساحل الشام تفصله الجبال عن دمشق. ورغم أنه «لم يذكر له تحديد على التحقيق في كتب التاريخ وتقويم البلدان، الا انه يمكن تحديده على وجه التقريب القريب من التحقيق بحسب ما هو معروف اليوم بين أهله المأخوذ عن أسلافهم يداً عن يد مع ملاحظة ما في كتب التاريخ ونسبة جماعة اليهم علم محل سكناهم الذي أوجب هذه النسبة، فيعلم أنه كان يعدّ من جبل عامل في تلك الاعصار. والمتحصّل من مجموع ذلك أن حدّه من جهة الغرب شاطئ البحر المتوسط أو بحر الشام، ومن الجنوب فلسطين ومن الشرق الأردن «الحولة» ووادي التيم وبلاد البقاع وقسم من جبل

١ م.ن، ص.ن.

٢ الشيخ محمد تقي الفقيه: جبل عامل في التاريخ: دار الأضواء، بيروت، ١٩٨٦، ص١٥. ويمكن الرجوع الى العرفان، الجزء الأول من المجلد ٢٧، جريدة جبل عامل، الجزء الخامس من أعيان الشيعة، ديوان شبيب باشا الأسعد...

٣ راجع النص الكامل للقصيدة في مجلة العرفان، المجلد ١٣، ص٧٥٥.

لبنان الذي هو وراء جبل الريحان ووراء اقليم جزين، ومن الشمال نهر الأولي أو ما يقرب منه وهو المسمّى قديماً نهر الفراديس. وهذا التحديد بمجمله ممّا لا يشبهه ولا شك فيه، ولكن يقع التأمّل في الحدّ الفاصل بينه وبين فلسطين، فقد قيل انه هو النهر المسمى نهر القرن، وحينئذ يدخل في جبل عامل ما ليس منه...»[١]. واذا كان التحديد قد أثار اشكالاً في حدود جبل عامل المتاخمة لفلسطين، فإن الحدود التي نقلها السيد الأمين عن الشيخ علي سبيتي في كتابه «الجوهر المجرد في شرح قصيدة علي بك الأسعد»، تفتح مجالاً لمناقشة نوعية الحدود الشمالية والشرقية، خاصة فيما يتعلّق بمدينة صيدا واقليمي التفاح وجزين وبعض القرى التابعة للبقاع الغربي[٢]. غير ان الشيخ علي الزين يرسم حدوداً تفصيلية استند فيها الى تحديد السيد الأمين في خططه، والشيخ علي سبيتي في كتابه «الجوهر المجرد...»، وخرج من الاشكالات باستناده الى اليعقوبي في كتابه «البلدان»، والشيخ محمد مهدي مغنية في كتابه «جواهر الحكم» وطنوس الشدياق في كتابه «اخبار العين...». حيث يتوصل الى خارطة جامعة حاسمة اتفق على تفاصيلها المؤرخون القدماء والمعاصرون له. ففي هذه الخارطة تبدأ حدود جبل عامل «من الشمال بمصب نهر الأولي شمالي صيدا، فتدخل مدينة صيدا فيه، ثم يذهب صعداً الى الشرق شمالي قرية البرامية ويتجاوز في خطه قرية روم من جهة الشمال الى أن يصل الى جزين فيضم اليها واديها وشالوقها وجميع القرى التي كانت تابعة لمقاطعة جزين، ويقطع جبل التومات منحدراً الى مشغرة ويتصل بنهر الليطاني من شمال سحمر، ثم يذهب الى أن ينحط على ينبوع نهر الحاصباني ويتّجه عندئذ جنوباً على مجرى النهر المذكور، فيدخل فيه جبل الظهر ومشغرة وعين التينة وميذون وسحمر ويحمر وقليا وزلايا ولبايا ولوسة من قرى البقاع الجنوبي، وتدخل فيه قرى كوكبة، وبرغز، وسوق الخان، من ناحية حاصبيا، ثم ينتهي هذا الخط على ضفة بحيرة الحولة الغربية، وينعطف غرباً جنوبي مقام النبي يوشع وسالي الهراوي، ويمتد غرباً فيتبع مجرى وادي فارة وينتهي عند مصب وادي القرن جنوبي قرية البصة والزيب، فتدخل فيه قرية الخالصة من أرض الحولة وهونين وقدس ويوشع ثم ابل القمح، وصلحة، والمالكية، وتربيخا، من القرى التي ألحقت بفلسطين، وتدخل فيه قرية البصة التي كانت مثار النزاع بين العامليين وحكام عكا.... . ومن الباحثين من يحدّ جبل عامل، من الجنوب بالنهر المسمّى بنهر القرن الجاري شمالي طير شيحا الى جنوب قرية الزيب، ومن الغرب بالبحر الأبيض المتوسط، ومن الشرق بأرض الخيط أو بسهل الخيط،

---

١ السيد محسن الأمين: خطط جبل عامل، الدار العالمية للطباعة والنشر، بيروت ١٩٨٣، ص٦١.

٢ حول هذا الموضوع، انظر المرجع نفسه، ص٦١-٦٤.

المفصول بينه وبين الجولان بنهر الأردن، وبينه وبين الحولة بالبحيرة التي أزالها الصهاينة الى الوادي المسمّى بعوبا، الى نهر الغجر، ثم الوزاني شرقي قرية سردة وقرية الخيام الى قرى كوكبا، فلبّايا وسحمر، ومشغرة... ثم يحدّد من الشمال بأقليم الخروب وأقليم الشوف أو بالضفة الشمالية من نهر الأولي...»[١].

وعلى هذا الأساس، تغدو مساحته ٣٢٠٠ كلم٢، ثمانون كلم من الأولي الى نهر القرن وأربعون كلم من الساحل غرباً الى منتهى الحدود الشرقية الجنوبية عند ضفة الحولة والشرقية عند منتهى جبل الظهر[٢]. وقد ذكر السيد محسن الأمين في خططه أسماء جميع مدن وقرى ومزارع جبل عامل داخل هذه المساحة والتي قاربت الـ٦٠٠ اسم، بما فيها بطبيعة الحال، جميع القرى التي ألحقت بفلسطين بعد عام ١٩٢٠ [٣]. وقد توزّعت هذه المساحة الى مقاطعات داخلية تزداد الفواصل فيما بينها أو تقلّ وفق طبيعة العلاقة التي كانت تحدّد التوازن والصراع بين العائلات العاملية التي اقتسمت هذه المساحة وجعلت منها مناطق نفوذ لها. ومن المتعارف عليه، ان جبل عامل كان يضمّ ثمان مقاطعات يفصل بينها بالتساوي مجرى نهر الليطاني، فتصبح أربع مقاطعات جنوبية هي: تبنين، هونين، قانا ومعركة، وأربع شمالية هي: الشقيف، الشومر، التفاح وجزين. الا ان الشيخ علي الزين يضيف اليها مقاطعة تاسعة، نقلاً عن مؤرّخي جبل لبنان، وهي مقاطعة جبل الريحان وقاعدتها قرية كفرحونة، وكان حكّامها من آل برّو، وذلك وفق ما جاء في تأريخ أبي شقرا للحركات في لبنان، حيث يقول: «لما استوطنت عشائر الدروز في بلاد الشوف واستولت على مقاطعاته، كانت عشائر المتاولة مستوطنة اقليم جزين ومستولية عليه مع ما يتبعه من ناحيتي جبل الريحان، واقليم التفاح، وكانت تلك الأنحاء برمّتها مأهولة بالمتاولة، أما العشائر المتوالية فكان أهمها المقدمون الخزرجيون، وكانت جزين قصبة لهم يملكونها ويملكون ما يجاورها من القرى والضياع، ثم المشايخ آل برو أصحاب كفرحونة وجبل الريحان، وهؤلاء كانوا ذوي وفر جزيل وثروة عظيمة...»[٤].

تستمد هذه الحدود صحّتها من اعتبارها المجال الجغرافي للاستقرار الشيعي في بلاد الشام، وهي بذلك تشكّل حدود الاجتماع الأهلي- المذهبي وتستوعب سلطة العائلات التي

---

١ الشيخ علي الزين: للبحث عن تاريخنا في لبنان، بيروت، ١٩٧٣، ص١٦٠-١٦١.

٢ م.ن. ص١٦٤.

٣ خطط جبل عامل، مرجع مذكور، ص٢٣٠-٢٧٣. وفيها يذكر السيد محسن الأمين جميع الأسماء المتعلّقة بالأماكن: مدن وقرى ومزارع وجسور وقلاع ووديان وأنهار...

٤ للبحث عن تاريخنا في لبنان، مرجع مذكور، ص١٦٤-١٦٥، وكذلك خطط جبل عامل، المرجع السابق، ص١٣١. انظر أيضاً كتاب «تاريخ الحركات في لبنان» لأبي شقرا، ص١٥٠.

حكمت مقاطعاتها المذكورة. ولا يقلّل من أهمية هذا الاعتبار وجود جماعات أخرى، سواء ما كان منها مستوطناً أصلاً في جبل عامل أم من جاء اليها اثر متغيرات سياسية وطوائفية طالت البنية الديمغرافية لجبل عامل انطلاقاً من جبل لبنان. وبناء عليه، فإن حركة الحدود التي سارت باضطراد نحو القضم والانكماش، لا تأتي، بالدرجة الأولى، من الشك بحدود المجال الجغرافي للاجتماع العاملي بقدر ما تكشف اواليات التدخل والتوسّع التي دأبت عليها الولايات المحيطة بجبل عامل. وبالتالي، فإن حركة الحدود الخاصة بالاجتماع العاملي خضعت لمتغيرات تاريخية، بحيث كان التغيير الجغرافي انعكاساً لمدى النفوذ الذي مارسته السلطات المجاورة وطبيعة أطماعها ومصالحها، الأمر الذي يزيل الالتباس المتعلّق بالمجال الجغرافي للاجتماع العاملي ويبقيه فيما يتعلّق بالمجال الجغرافي للصراعات الاقليمية سابقاً وللصراعات الاقليمية والدولية لاحقاً وراهناً.

أرض التنوع الطائفي

إن وجود جماعة من المسلمين السنّة لا يخرج مدينة صيدا من جبل عامل. فالتمايز المذهبي لم ينتج حدوداً مستقلّة لأقلية شافعية في وسط أكثرية جعفرية، كما ان وجود هذه الأقلّية لم يحل دون انتشار التشيّع في مدينة صيدا نفسها التي تعايشت فيها المذاهب الخمسة قبل أن تباعد بينها سياسة ومصالح المعاصرين. ويشهد على ذلك التعايش الراهن لأبناء هذه المذاهب الإسلامية والارتباط الصيداوي بالقرار الشيعي في فترات متفاوتة، بل أكثر من ذلك، يذكر بعض المؤرخين مشاركة عدد من أبناء صيدا في قافلة شهداء كربلاء. فمن الناحية الجغرافية، يؤكد «اليعقوبي» الانتماء العاملي لمدينة صيدا وجوارها[١]. ويروي «الطبري» قصّة «عمر بن خالد الصيداوي» من أنصار الحسين (ع) الذين استشهدوا في كربلاء، وقصة «قيس بن مصهر الصيداوي»، «رسول الحسين (ع) الى جماعة من أعيان الكوفة وصاحب الموقف الجريء الحازم في وجه والي الكوفة عبيد الله بن زياد، ذلك الموقف الذي أدّى به الى القتل رمياً من أعلى قصر الامارة في الكوفة»[٢]. وخلال فترة طويلة من الزمن، كان علماء الشيعة يدرسون الفقه على المذاهب الخمسة في مدينة صيدا، وهي فترة لم تخف أو تنعدم الا في أعقاب الضغط العثماني المتأخّر. كما ان عائلات شيعية برمّتها قد انتمت الى المذاهب الأربعة، وخاصة الشافعي، أملاً في الحصول على وظائف ادارية في ولاية صيدا، التي تعمّد العثمانيون إقصاء أتباع المذهب الجعفري منها. إن مثال آل الزين

١ أحمد اليعقوبي: كتاب البلدان، طبعة دي غويه، ص ٣٢٧، وكذلك للبحث عن تاريخنا، مرجع مذكور، ص ٧٧.

٢ الطبري: تاريخ الملوك...طبعة دار المعارف، الجزء الخامس، القاهرة، ١٩٦٣، ص ٤٤١.

وآل الصلح يحتمل التعميم، إضافة الى احتضان صيدا للتراث العاملي القديم والحديث ما يسهم في تخفيف وتلطيف التفرقة المذهبية التي شمخت بأنفها مؤخراً، وإن كان ذلك بخجل ملحوظ. ويتدعّم كل ذلك بحركة التاريخ نفسه حيث يظهر مصير صيدا مرتبطاً بمصير جبل عامل، منذ مجيء الصليبيين وصولاً الى ورثتهم من الغربيين المعاصرين. وبينما تبدو صيدا أنموذجاً لانفتاح المذاهب وتعايشها في وحدة المصير والعقيدة، ولا تكشف عبارة واحدة للمؤرخين تفيد بخروج صيدا عن الانتماء العاملي، تكون هذه المدينة بمنأى عن الالتباس المتعلّق بالحدود، وهذا حالها اليوم، حيث تنعقد بين صيدا وجبل عامل علاقة مصير مشترك، وكل المحاولات التي تخرج عن هذا السياق تجد مبرّراتها في إطار التنافس بين الولايات التي صادرت القرار العاملي، والتي كانت صيدا باستمرار من أقلّها تأثيراً.

ولم يقتصر الوجود الإسلامي غير الجعفري على مدينة صيدا. وبالرغم من ندرة هذا الوجود في عمق جبل عامل، الا انه استوعب، في جهاته الجنوبية، مستقرات «سنية» في جوار مدينة صور، كبلدة يارين وعدّة قرى أخرى وفي بعض قرى العرقوب، التي تجاورها تجمعات درزية تبدأ ببرغز في الجنوب الشرقي، حيث تبدأ من هناك منطقة الاجتماع الدرزي الذي يصل جنوب شرق جبل عامل بالجولان. وبناء على ذلك، يبدو التعدد المذهبي الإسلامي في جبل عامل التاريخي ثانوياً، ولم يتّخذ الأبعاد نفسها التي اتخذتها الحدود الشمالية المتاخمة لإمارة جبل لبنان، والتي لم تسفر فقط عن إخضاع هذه المنطقة لنفوذ أمراء الجبل، بل تعدّت ذلك الى نزاعات دموية انتهت بإقصاء الشيعة عن تلك المنطقة بصورة نهائية، حيث حلّ مكانهم جماعات من نصارى الجبل، وكل ذلك في سياق التدخّل المعني والشهابي في مصير جبل عامل. ذلك ان مجرى نهر الأولي، الذي كان فاصلاً طبيعياً بين حدود جبل عامل وجبل لبنان، جرفته الأحداث التاريخية والمتغيرات السياسية والديمغرافية فأصبح حدّاً فاصلاً بين حدود الطوائف والمذاهب: المسلمون الشيعة على ضفّته الجنوبية (بما فيها صيدا) والدروز والموارنة على ضفته الشمالية. وإذا وضعنا جانباً العلاقات السلطوية التي كانت توصل سلطة أمراء جبل لبنان الى داخل جبل عامل، تمثّل هذه الحدود بوابة التداخل الطوائفي وتداعياته على بنية الاجتماع العاملي، وتحديداً منذ القرن الثامن عشر.

فإذا كانت أقلية صغيرة من مسيحيي شمال لبنان قد حطّت رحالها في تلك المنطقة بدعم من الأمير فخر الدين المعني، فإن حدود الاجتماع العاملي، كما سبق ذكرها، تؤكّد عدم وجود تعدّد طوائفي في تلك النواحي. ويؤكّد معظم المؤرخين هذا الأمر دون أن يخالجهم أدنى شك

فيما يتعلّق بانتماء جزين ومنطقتها للمجال الجغرافي الشيعي قبل أن تصبح مسيحية. فالشيخ علي الزين يذكر ان المقاطعات الثلاث، جزين وجبل الريحان واقليم التفاح، الملابسة لحدود الشوف، «كانت برمّتها مأهولة بالمتاولة وانه لم يسكنها النصارى حتى عهد الأمير فخر الدين وربح جنبلاط. فما أحرى بقية المقاطعات العاملية بأن تكون كذلك لأن التاريخ- على اختلاف ميوله- لا يشعرنا بوجود النصارى بين قرى العامليين حتى عهد الأمير يوسف شهاب، اذ يشير الركيني الى انتقال النصارى الى ارميش واستيطانهم فيها سنة ١١٨١هـ»[١]. ويعود الوجود الشيعي في منطقة جزين الى القرن الثاني للهجرة. «وحسبك دليلاً على قدمه انتساب عبد الله بن أيوب العاملي الجزيني اليها وهو من رجال المئة الثانية للهجرة ومن المنقطعين الى الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، وهو من الشعراء وعدّه ابن شهرا شوب من شعراء أهل البيت»[٢].

وعندما يتحدّث السيد محسن الأمين عن جزين يصفها بأنها «كانت منبع علماء جبل عامل الشيعة الى أوائل القرن الثالث عشر وكان أهلها جميعهم شيعة... وقد خرج منها من العلماء مفخر علماء جبل عامل بل علماء الشيعة وإمامهم: الشيخ محمد بن مكي المطلبي الجزيني العاملي المعروف بالشهيد الأول... ووالده مكي من أجلاء مشايخ الاجازة واولاده الحسن ومحمد وعلي وأختهم أم الحسن فاطمة المدعوة بست المشايخ والشريكة مع ابيها وأخويها في الرواية اجازة عن السيد تاج الدين بن معية. وأحمد بن محمد بن مكي الشهيدي من ذرية الشهيد، عالم فاضل أديب معاصر لصاحب الوسائل سكن الهند وجاور بمكة المكرمة. وأحمد بن الحسين العودي الجزيني علامة شاعر أديب له أرجوزة في شرح الياقوت في الكلام. والسيد علي الصائغ تلميذ الشهيد الثاني... والشيخ محمد بن داود المؤذن الجزيني الراوي عن محمد ابن الشهيد الأول وهو ابن عم الشهيد الثاني. والشيخ محمد بن مساعد بن عياش له مقتل الحسين وكتاب في الأدعية معاصر للشهيد الثاني...»[٣].

ولا يهمل مؤرخو جبل عامل كتابات مؤرخي الطوائف الأخرى بقدر ما يرجعون اليها لتأكيد وجهة نظرهم. ويأخذ الشيخ علي الزين عن الشيخ ناصيف اليازجي ان اقليم جزين كان يسكنه أبناء علي الصغير «مشايخ بلاد بشارة ولم يزالوا الى الآن يتزوجون من أطراف

---

١ الشيخ علي الزين: للبحث عن تاريخنا... مرجع مذكور، ص٧٢-٧٣. وللمزيد من التفاصيل في أحداث جبل عامل في تلك الفترة، من المفيد الرجوع الى ما كتبه الشيخ حيدر رضا الركيني في العرفان، المجلدات ٢٧، ٢٨ و ٢٩ بعنوان: جبل عامل في قرنين.

٢ م.ن، ص ٣٢٨.

٣ السيد محسن الأمين: خطط جبل عامل، مرجع مذكور، ص ٢٦٤-٢٦٥.

المشايخ المذكورين بني علي الصغير لكنهم التحقوا بأمراء رأس نخاش في الفقر والهوان بعد أن كانوا ذوي صولة في البلاد. ولما سقطت منزلتهم صارت القرية التي هم فيها لقباً لهم فصاروا يعرفون بمقدمي جزين..»[١]. وعن الدويهي في تاريخه حيث يتحدث عن دفاع الشيعة في جزين عن مدينتهم في مواجهة الحملات الصليبية، وانهم عندما «سارت خمسماية من الفرنج ليأخذوا جزين وما حولها من القرى- وهي يومئذ من أكبر المراكز العلمية والسياسية لشيعة جبل عامل هدف الحملة- ونزلوا الى مرج العواميد وهو وادي تحت جزين فأخلاها أهلها، ثم تجمعت المسلمين من تلك البلد فكبسوا الفرنج وقتلوا أكثرهم وأسروا مقدمهم وفرقوهم وأبادوهم عن آخرهم، فلما بلغ ذلك صاحب عكا غضب وشنّ الغارات على جزين وما حولها...»[٢].

ويذكر أبو شقرا في كتابه «تاريخ الحركات في لبنان»، أنه «لما استوطنت عشائر الدروز في بلاد الشوف واستولت على مقاطعاتها كانت عشائر المتاولة مستوطنة اقليم جزين ومستولية عليه مع ما يتبعه من ناحيتي جبل الريحان واقليم التفاح وكانت تلك الانحاء برمتها مأهولة بالمتاولة.»[٣] وعندما يروي محمد جميل بيهم نكبة علي باشا جنبلاط ولجوء عائلته الى الأمير فخر الدين الذي أنزلها في بلدة المختارة، يذكر ان هذه البلدة «وما يليها الى جبل عامل كانت كهذا الجبل آهلة بالطائفة الشيعية»[٤].

تندرج هجرة الشيعة من جزين في سياق التطورات السياسية التي دفعت أمراء الشوف، من المعنيين والشهابيين، للتقدّم بخطى بطيئة وثابتة لابتلاع جبل عامل، وقد ساعدهم في ذلك مسار الصراع التنافسي بين الولايات المحيطة به، اضافة الى المنازعات الدرزية- المارونية الخاصة. بيد أن تنصير جزين ومنطقتها كان بحاجة الى عوامل أخرى وفرصة مناسبة، لاسيما وانه- أي تنصير جزين- يدخل في باب الضرورات التي تضمن استقرار سلطة جبل لبنان على أبواب جبل عامل. وسواء استوطن النصارى اقليم جزين وأصبحوا جزءاً من جبل عامل، أو بقي الشيعة فيه وألحقوا بإمارة جبل لبنان، فإن الغاية تبقى واحدة، على الأقل من وجهة نظر ومصالح أمراء جبل لبنان: السيطرة على جبل عامل.

قبل أن يخرج الشيعة من جزين، تقدّم مسيحيو الجبل نحوها وذلك منذ بداية القرن

١ للبحث عن تاريخنا... مرجع مذكور، ص ٢٥٥-٢٥٦.

٢ م.ن، ص ١٨٧-١٨٨. وقد تركنا النص المذكور كما ورد حرفياً في كتاب الدويهي.

٣ م.ن، ص ٧١. وتاريخ الحركات في لبنان، ص ١٥٠.

٤ محمد جميل بيهم، الحلقة المفقودة، ص ٥٢. نقلا عن المرجع السابق، ص ٧١.

السابع عشر. ويذكر عيسى اسكندر المعلوف، في كتاب الدواني، «ان الأمير فخر الدين المعني لما حدثت الفتنة (١٦٠٩م و١٠١٨هـ) بين سكان قرية مجدل معوش الذين كانوا من طائفته الإسلامية وأفضى ذلك الى بيعهم قريتهم وتركها، اشتراها منهم ولده علي باثنين وعشرين ألف غرش وأسكن فيها النصارى، فأقام فيها البطريرك يوحنا مخلوف الأهدني الماروني وبنى فيها داراً وكنيسة السيدة، وهذا أول عهد اقليم جزين بالنصارى لأن سكانه كانوا قبل ذلك من المتاولة وغيرهم.[1]»

لم يمضِ قرن واحد على مجيء البطريرك مخلوف حتى ظهرت بوضوح أشكال التدخل المعني في جبل عامل ومضامينها التوسعية، بحيث تحوّل موطن العامليين الى منطقة تنافس على النفوذ بين أمراء جبل لبنان وصراعاتهم بهدف وضع اليد عليه، سلطة وضرائب، لحسابهم الخاص حيناً ولحساب الباب العالي في أغلب الأحيان. «ففي عام ١١٠٥هـ و ١٦٩٣م، ولّى السلطان سليمان الثاني بواسطة ارسلان باشا مقاطعات الأمير أحمد المعني السبع الى الأمير موسى علم الدين، وكان من جملتها اقليم جزين، ولكن الأمير أحمد بمصانعته مصطفى باشا والي صيدا، بهداياه الفاخرة استرجع اقليم جزين مع بقية اقطاعاته وطرد الأمير موسى، وفي سنة ١١٢٣هـ / ١٧١١م أقطع الأمير حيدر الشهابي اقليم جزين الشيخ قبلان القاضي، وفي سنة ١١٢٨هـ / ١٧١٥م توفي الشيخ قبلان بلا عقب فانتقل الى صهره على ابنته الشيخ علي بن رباح جنبلاط، ومن هذا العهد أصبح من اقطاعات الجنبلاطيين، وفي سنة ١١٩٧هـ /١٧٨٢م تسلّم الأمير يوسف الشهابي اقليم جزين من الجنبلاطيين مع مقاطعة جبل الريحان وجعل تصرفهم فيه عن يده...»[2].

ويبدو ان خسارة العامليين لمنطقة جزين كانت الثمن الذي دفعوه مقابل وقوفهم الى جانب ظاهر العمر وعلي بك الكبير ضد التحالف العثماني- الشهابي في النصف الثاني من القرن الثامن عشر، دون أن يستتبع ذلك تغييراً في الهوية الدينية لسكان تلك المنطقة بعد أن أصبحت تابعة لإمارة جبل لبنان واقليم الشوف، منذ تفاقم التنافس المعني- الشهابي الى مرحلة ما بعد وفاة أحمد باشا الجزار، سنة ١٨٠٤. فكانت النتيجة ان خسر الاجتماع العاملي جزءاً هاماً من مساحة موطنه وحدوده لصالح سلطة بشير الثاني. والى هذا المفصل التاريخي ترجع البداية الفعلية لهجرة العامليين من منطقة جزين، اذ ان تراجع أو هزيمة زعماء الاجتماع العاملي أمام بطش التحالف العثماني- الشهابي بقيادة أحمد باشا الجزار أنتج انحساراً نحو الداخل لحدود الاجتماع العاملي نفسه. ولم يكن الانحسار سوى استباحة سلطوية لمنطقة عاملية - شيعية ومصادرة شبه نهائية لها، بشراً وأرزاقاً وتاريخاً وهوية...

---

١ عيسى اسكندر المعروف، دواني القطوف، ص١٩٠. وللبحث عن تاريخنا...ص٧١-٧٢.

٢ للبحث عن تاريخنا...مرجع سابق، ص٣٢٨.

ففي بادئ الأمر تمّ الحاق جزين ومقاطعاتها بسلطة الأمير بشير الثاني، والتي كانت تضم بلدة جزين قاعدة المقاطعة، ثم قرى بكاسين، فوادي جزين، ثم قيتولة، بسري، روم، عازور، قطين، بنواتي، صليما، الميدان، بتدين اللقش، الحرف، مشموشة، خرخريا، خرايب صبّاح، الحمصية، القبيع، حيطورة، سميّا، حيداب، الخربة، قتالة، أنان، مزرعة المطحنة، صفارية، كفرحونة، المزريعة، كفر تعلا، الغباطية، الهوينية، الماصوصة، الرخصة، الحورانية، ماروس، مراح المكنونية، عين الثغرة، اللويزة. ثم قرى مقاطعة اقليم التفاح الشمالي، ومنها قرية الهلالية، ثم البرامية، البرغوتية، لبعا، كفرفالوس، كفرجرة، شواليق، كرخا، برتي، حيتولة، جرنايا، كفر شلال، مجدليون، مراح كيوان، المحاربية، المجيدل، طنبوريت، دير يسين، بقسطا، الحسانية الفوقا، الحسانية التحتا، زغدرايا، الحبابية، عبرا، الصالحية، المية ومية، مغدوشة. ثم قرى مقاطعة جبل الريحان، ومنها الريحان، وهي القاعدة، ثم ميدون، الوردية، اللويزة، مليخ، الدمشقية، العيشية، عرمتا، تمرة،الزغرين، قروح، الوازعية، بقيرة، الجرمق، خلة خازم، الوزيد، شبيل، الصويرة، الى غيرها من القرى والمزارع التي تدخل في هذه المقاطعات، والتي ذكرها الشيخ علي الزين نقلاً عن كتاب أخبار الأعيان لطنوس الشدياق.[١]

وفي أقل من نصف قرن بدأت هذه المقاطعات تعرف تعدّدية طوائفية فعلية، بيد أنها كانت تعدّدية تضمر رغبة بسيادة فئوية واحدة جسّدتها محاولات حثيثة لإلغاء الوجود الشيعي كمقدمة لإثبات خروج هذه المقاطعات، نهائياً، عن هويّة وموطن الاجتماع العاملي. وقد تسارعت وتيرة هذا الالغاء منذ أحداث ١٨٤٠ الطائفية ووصلت الى ذروتها في أحداث ١٨٦٠، وما تلاها من تهجير لمسيحيي جبل لبنان نحو شمال وشرق جبل عامل. وهكذا، بدأ تهجير العامليين الشيعة من ديارهم التي أصبحت عامرة بالقاطنين الجدد، بحيث أصبحت أغلبية السكان من المسيحيين: حسمت الأكثرية وألغت التعايش في عدد كبير من القرى، وحافظ بعضها على الاختلاط، والقليل منها لا يزال عامراً بأهله الشيعة الذين ظلوا خاضعين، حتى فترة قريبة، لنفوذ الأكثرية المسيحية.

وبذلك انحسر الاجتماع العاملي نحو الداخل لمصلحة نفوذ جبل لبنان المتنامي، والذي لم يلبث أن تحوّل الى قطب الرحى، أو مركز القرار والسيطرة في الدولة اللبنانية الناشئة. وبدهيّ القول ان هجرة الشيعة، ومآل اجتماعهم وأملاكهم في تلك المنطقة، لم تكن خالية من الضغوط وأنواع شتّى من الاكراه، مثلما لم تكن معزولة عن تداعيات السياسة العثمانية المرتبكة والتدخل الأوروبي المتزايد والانحياز الماروني للمشاريع الأوروبية والضياع في القرار العاملي...

ومنذ قرن تقريباً تقلّص حجم الوجود الشيعي في منطقة جزين، بشكل ملحوظ. وسببه مزاحمة مساكنيهم من غير أبناء ملّتهم لهم على مساكنهم التي ابتدأت من عهد إمارة الأمير

١ م.ن، ص١٦٣، وكذلك كتاب طنوس الشدياق: أخبار الأعيان، ج١، ص٢٩-٣٠

فخر الدين المعني وابن أخيه الأمير أحمد، ثم الحرب التي كانت سجالاً بين العامليين وأمراء الشوف، ثم قضى الجزار والأمير بشير على النفوذ الشيعي، يوم لم يكن للأهالي سلطة على الأرض ولم يكن هناك مساحة تلزمهم بها وانما كانت الأرض ملكاً للدولة، وكان كل شيئ بيد حكام المقاطعات ورهن حكمهم الكيفي وإرادتهم الغاشمة. فلا عجب بعد هذا أن يصبح الشيعة أقلّية ضئيلة في هذا الاقليم الذي كان معموراً بهم، وان تصبح جزين نفسها بلداً مسيحياً محضاً منذ مئة وثلاثين عاماً تقريباً، وفق تأريخ الشيخ علي الزين.[1]

التنافس الخارجي والحدود الجنوبية

وفي حين يشدّد السيد محسن الأمين على دوافع طائفية للهجرةالشيعية من جزين، فإن انحسار حدود جبل عامل خضع لمتغيرات الوضع الاقليمي والدولي أكثر بكثير ممّا عكس ظلم الجيران المسيحيين. وهذا يعني ان تراجع حدود الاجتماع العاملي يكشف أهمية موقع جبل عامل الجغرافي والسياسي والاقتصادي والمذهبي وسط منطقة تعجّ بالتناقضات وفي محيط تتربّص كل سلطة فيه بالأخرى لتتقدّم على حسابها. فمن ناحية الجنوب كان الانحسار تتويجاً لترتيب انكليزي- فرنسي قطف ثماره التاريخية اليهود والموارنة. ومن ناحية الشرق والشمال كان الانحسار تتويجاً لترتيب عثماني- شهابي قطف ثماره الفرنسيون والموارنة، وعلى امتداد الحدود الشرقية كان التعدّد ضرورة لتعزيز الانفصال بين شيعة البقاعين الشرقي والأوسط وشيعة جبل عامل. فكانت النتيجة أن تكرّست وضعية جبل عامل كساحة مستباحة لن يتأخّر المشروع التوسّعي الصهيوني في مدّ يده اليها.

وفي هذا السياق يندرج تاريخ الحدود الجنوبية المستباحة ويتميّز عن تاريخ استباحة الحدود الأخرى بدخول العامل الاسرائيلي، بحيث تبدو، امامه، المنازعات الحدودية العاملية- الفلسطينية مجرد عبث سياسي بدون جدوى، وبخاصة حول مقاطعتي تبنين وهونين.

ولم تشهد المنازعات العاملية – الفلسطينية على تخوم هاتين المنطقتين أبعاداً طائفية على غرار ما عرفته مقاومة العامليين لسيطرة أمراء جبل لبنان على جبل عامل. وبالتالي، يظهر انكماش الحدود الجنوبية المتاخمة لفلسطين بعيداً عن المسار الطوائفي الذي يكشفه انحسار الحدود الشمالية ومتغيراتها السكانية والاجتماعية. ففي الجنوب، حيث ولاية صفد، كان التوسّع الفلسطيني لا يعتمد على فواصل جغرافية- طوائفية أكثر ممّا يرتكز على حدود التنازع بين هذه الولاية وغيرها من الولايات، كصيدا ودمشق وعكا وامارة جبل لبنان، خاصة

---

١ م.ن، ص ٣٢٨-٣٢٩.

وان تبنين وهونين والشقيف وصور كانت، في فترات متعدّدة، من أعمال ولاية صفد، وتحديداً في عهد المماليك. كما كان زعماء جبل عامل، في بعض الأوقات، «مؤيدين لنائب صفد في السلم والحرب، كما يبدو من المصادر التاريخية كصبح الاعشى وتاريخ العثماني والصفدي والدويهي والشهابي...». ورغم أن حدود شمال فلسطين تميّز، الى حدّ بعيد، بين المساحات الجغرافية لأبناء المذاهب، حيث تبدو هذه الحدود وكأنها حدود الشيعة على تخوم فلسطين، أو انها فعلاً كذلك، الا ان المنازعات فيما بين العامليين والفلسطينيين لم تكشف أبعاداً ذات دلالات مذهبية. فالحدود كانت متحرّكة ضمن ثوابت الانتماء والسكن والاجتماع الأهلي، والمناطق التي استغلّها فلسطينيّو عكا بعد مقتل ناصيف النصار سنة ١٧٨٠، لم يكن ذلك لأسباب هامة، لا سيما وان النفوذ السياسي للولايات الفلسطينية كان يتجاوز، باستمرار، مسألة اقتطاع قرية أو قريتين ليتعدّاها الى بسط السيطرة على جبل عامل أو على الأقل على مجمل حدوده الجنوبية. وبهذا المعنى نفهم حدود الاشكاليات الحقوقية التي برزت بين العامليين والفلسطينيين حول حقوق الملكية والاستثمار في كل من قرية الزيب الواقعة على البحر في الجانب الغربي الجنوبي من نهر القرن، وقرية البصة الواقعة في سفح جبل بلبون التي «لم تزل تابعة لجبل عامل منذ القديم حتى مقتل ناصيف النصار سنة ١١٩٥هـ. فأتبعت لعكا، أما مزارع البصة فإن أكثرها الى الآن تخصّ جبل عامل وخراجها يؤدي الى قلعة تبنين، ومنها الأرض المسماة بـ(جاليل)، وهي الآن خراب لا مزارع فيها سوى أراضي تنزلها العربان والمتلصّصون وفيها غابة زيتون عظيمة من غرس الرومانيين يقلع منها كل سنة جانب عظيم لجميع الجهات، وقد وضع أهل ترشيحا يدهم – بعد مقتل ناصيف – على تلك الأرض وعلى الزيتون واستغلّوها، ولهم فيها مزارع يزرعونها، وقد أقام عليها حمد البك المحمود (دعوى) في ديوان الايالة في بيروت سنة ١٢٦٣هـ. وتهيّأ له شهود من أهالي الزيب وطير شيحا، وأقرّ له أهل طير شيحا بأنها كانت تابعة لبلاد بشارة قديماً، وكان رفض الوالي لدعوى حمد البك مجرد تحامل وعصبية..»، كما يروي الشيخ علي الزين.[١]

يجمع المؤرخون، على اختلاف أهوائهم وغاياتهم، على مبدأ الالتئام الأهلي – المذهبي لمواطن السكن والانتشار في طول الدولة العثمانية وعرضها، بما في ذلك وسائل ووسائط سلطة هذه الدولة على رعاياها. ولم تخرج حدود جبل عامل الجنوبية عن هذا السياق الا في اللحظة التي بدأت فيها هذه الحدود متداخلة مع التنافس البريطاني الفرنسي الذي أعقب هزيمة الدولة العثمانية.

١ م.ن، ص ١٦١.

وبعبارة أخرى، كان ينبغي انتظار نتائج التدخّل الأوروبي كي نتلمّس الدلالة السياسية لتصغير جبل عامل من ناحية الجنوب، وهو تصغير أبقته المصالح المتضاربة في إطار القرى السبع، دون أن تهمل، نهائياً، محاولات ايصاله الى الضفة الجنوبية لنهر الليطاني، وإدراجه في استراتيجية التوسّع الصهيوني في جنوب لبنان.

فالتنافس البريطاني – الفرنسي حول مناطق النفوذ في بلاد الشام وضع الجانبين في تماس مباشر على حدود جبل عامل الجنوبية. فمن جهة، كان البريطانيون يطمحون بالتقدم أبعد من شمال فلسطين بهدف إبقاء النفوذ الفرنسي شمال نهر الليطاني، منسجمين في ذلك مع رغبات زعماء الحركة الصهيونية العالمية في إنشاء وطن قومي لليهود تصل حدوده الى ضفاف الليطاني والحاصباني وسهل الحولة. وعندما لاح في الأفق المشروع الفرنسي لتوسيع رقعة المتصرّفية وتحويلها الى دولة لبنان الكبير، سارع زعماء الصهيونية لمقايضة البطريرك الماروني الياس الحويك بالمساعدات المادية والفنية مقابل إبقاء هذه المنطقة، الممتدّة من الليطاني الى حدود جبل عامل مع فلسطين، خارج لبنان الكبير. ومن جهة ثانية، كان الفرنسيون يرغبون في تحجيم النفوذ الانكليزي في بلاد الشام، وخاصة في المناطق المحاذية لمناطق سيطرتهم في سوريا ولبنان، منسجمين في ذلك مع حاجة الكيان اللبناني الى مجال جغرافي يتجاوز جبل لبنان، مثلما كانت مصلحتهم تقتضي عدم «تلغيم» الكيان الوليد بإضافة «نصف» الاجتماع الأهلي العاملي اليه.

على هذا الأساس، تمّ ترسيم الحدود بين بريطانيا وفرنسا في اتفاقية سايكس-بيكو قبل إعلان دولة لبنان الكبير، وفي اتفاقية الحدود التي تلت ذلك الاعلان ووقعها الجانبان في ٢٣ كانون الأول ١٩٢٠.

وفي هذا الترسيم فرضت المصالح الفرنسية – المارونية شروطها وحدودها على المصالح البريطانية – الصهيونية. بيد ان هذا الفرض لم يصمد طويلاً. ففي أقل من سنتين تنازلت فرنسا عن أجزاء من الأراضي الواقعة في أقصى جنوب دولة لبنان الكبير.

قد تكون مقاومة العامليين للقوات الفرنسية، وخاصة المواجهات التي تخلّلت حملة الكولونيل نيجر الهادفة الى إخضاع جبل عامل وإلحاقه القسري بدولة لبنان الكبير، سبباً في هذا التنازل الفرنسي عن قرى وممتلكات العامليين، وقد تكون المصالح الخاصة وحدها كامنة في التنازل المذكور. ومهما يكن من أمر هذه الأسباب، فإن بداية مسار القضم في حدود جبل عامل الجنوبية كشفت نوايا التنافس الانكليزي – الفرنسي مثلما أخرجت الى

العلن التنافس اليهودي – الماروني، الى درجة كان يتمّ فيها بحث مصير هذه الحدود بمعزل عن أصحابها الحقيقيين. وهكذا كان، فقد انتهى التنافس الأول الى اتفاق حدّد مناطق النفوذ بين انكلترا وفرنسا، واستجاب لجزء من الرغبات الصهيونية ولكافة الرغبات المارونية، في التنافس الثاني. وفي نهاية الأمر، أصبح جبل عامل جزءاً من دولة لبنان الكبير، وبرضاها ورضى حاميها الفرنسي، تخلّت هذه الدولة عن أجزاء من حدودها الجنوبية التي أصبحت ملكاً مجانياً للمستوطنين اليهود. وبالتالي، فلا يجوز للصهاينة أن يتذمّروا، على حدّ تعبير الفرنسي روبير دوكيه، لأن لجنة تقويم الحدود بين الانتدابين البريطاني والفرنسي أعطت كامل أراضي الحولة لليهود، وهي، كما يقول، من أخصب الأراضي في المنطقة.[١]

ومن الناحية العملية، فإن التعديلات التي عرفتها الحدود سنة ١٩٢٢، من خلال اتفاقية بوليه – نيوكمب، أو اتفاقية «حسن الجوار» الموقّعة بتاريخ ٢٣ حزيران ١٩٢٣، بما هي التزام ببنود معاهدة «سيفر» الخاصة بالتثبيت النهائي للحدود الفاصلة بين مناطق السيطرة الفرنسية والبريطانية، أسفرت –هذه التعديلات– عن خسارة العامليين ومعهم دولتهم اللبنانية الناشئة، عدّة قرى وآلاف الدونمات من الأراضي الخصبة في منطقة سهل الحولة المعروفة بـ «جورة الذهب» والتي كانت تاريخياً جزءاً لا يتجزأ من مقاطعة هونين. «فمنطقة سهل الحولة كانت تتبع بأغلبية أراضيها حتى عام ١٩٢٣، الى قائمقامية مرجعيون، وهذا السهل يسمّى «جورة الذهب» ويمتلك قسماً هاماً من أراضيه الزراعية الخصبة ملاكون من كبار العائلات الغنية البيروتية، كما يمتلك متنفّذو جبل عامل مساحة واسعة فيه بالاضافة الى بعض الملكيات الصغيرة الفلاحية، «وكانت العامة تعمل في هذه الأرض تسدّ بعرقها لقمة عيشها»[٢]. واستناداً الى شهادة أصحاب الأملاك الذين لا يزالون يحتفظون بأوراقهم الثبوتية لملكيّاتهم في تلك المناطق، يورد سلام الراسي مساحة الأراضي التي اغتصبتها الحركة الصهيونية من أملاك سكان جبل عامل في سهل الحولة، وخلال مرحلة ما بين الحربين العالميتين فقط، توضّح هذه الأرقام ما يلي:

ان سكان مرجعيون فقدوا ١٤٢١١ دونماً، وكفركلا ٢٠٠٧ دونمات، ودير ميماس ١٠٨٧ دونماً، وحاصبيا ٤٤٤١ دونماً، والقليعة ٢١٠ دونمات، والطيبة ٤١٩ دونماً، وسكّان القرى الأخرى المتفرقة ٢٠٠ دونم. أي ان سكان جبل عامل والمنطقة المحيطة بسهل الحولة فقدوا

١ نقلاً عن مسعود ضاهر: جبل عامل في اطار التجزئة الاستعمارية للمشرق العربي، بحث منشور في كتاب: صفحات من تاريخ جبل عامل، بيروت، ١٩٧٩، ص١١٤.

٢ م.ن، ص ١١٦.

ملكية حوالي ٢٣ ألف دونم من الأراضي الزراعية الخصبة التي كانوا يمتلكونها ملكاً خاصاً، تضاف اليها مساحات شاسعة من الأراضي التي كانت لكبار الملاّكين اللبنانيين هناك باسم ملكيات التصرف والتي حرمتهم منها إدارة الانتداب البريطاني تحت ستار انهم لم يقدموا الأوراق الثبوتية اللازمة عنها إبان فترة التحديد والمساحة، فسجلت هذه الأراضي باسم أملاك الدولة التي انتقلت بكاملها للحركة الصهيونية في فلسطين...[١].

أما القرى السبع (وهي طبعاً أكثر اذا استدركنا اخواتها) فقد خسرها لبنان بعد ولادته بسنتين مروراً الى ما بعد قيام دولة اسرائيل. إذ، «وبموجب اتفاقية حسن الجوار عام ١٩٢٣ بين الانتدابين الفرنسي والانكليزي، ولقاء تجديد امتياز تجفيف مستنقعات الحولة لشركة فرنسية بدأت التجفيف قبيل الحرب العالمية الأولى، انتقلت سبع عشرة قرية جنوبية الى الانتداب البريطاني، وبالتالي الى الحركة الصهيونية العالمية، منذ مطالع ١٩٢٤، وهذه القرى هي: المطلة، النخيلة، الصالحية، الناعمة، الخالصة، الزوية، المنصورة، الذوق الفوقاني، الذوق التحتاني، خان الدوير، الدوارة، الخصاص، العباسية، دفنة، اللزازة، هونين، ابل القمح....[٢]

وهكذا نقضت فرنسا التزاماتها تجاه حدود الدولة التي أقامتها في لبنان. وتعاملت هذه الدولة الناشئة مع التفريط الفرنسي بترابها الوطني وكأن شيئاً لم يكن. فكانت النتيجة أن أخذ المشروع الصهيوني الأرض وطرد السكان، الذين كانوا قبل ثلاث سنوات مواطنين لبنانيين، الى منطقة سيادة دولتهم وحاميتها دولة الانتداب، حيث تحوّلوا فجأة الى رعايا بدون وطن وحصلوا على نعمة «هوية قيد الدرس».

وبما ان السكوت على القضم يزيد في شهوة التوسّع عند المقتدر، أضافت دولة اسرائيل بعد قيامها عام ١٩٤٨ قرى عاملية-لبنانية أخرى وكرّستها باتفاقية الهدنة عام ١٩٤٩. إذ اجتاحت القوات الاسرائيلية، عشية إعلان دولة اسرائيل، الأراضي اللبنانية واحتلّت تسع عشرة قرية بعد أن ارتكبت مجزرة في بلدة حولا. وبين انسحابها وتوقيعها على اتفاقية الهدنة، استولت اسرائيل على قرى شوكة، اقرت، حانوته، معسولة، المالكية، الدحيرجة، كفر برعم، الجردية، بعد أن طردت سكانها الذين سرعان ما أصبحوا أيضاً مواطنين لبنانيين «قيد الدرس». وبذلك يكون لبنان قد خسر، بعد ولادته بثلاث سنوات، وبعد استقلاله بثلاث سنوات أيضاً، ٢٤ قرية

١ م.ن، ص ١١٦-١١٧.

٢ م.ن، ص ١١٦.

و٢٣ ألف دونم من الأراضي الصالحة للزراعة. وإذا كانت هذه القرى قد تجاوزت العدد سبعة فإنها قد تكون أيضاً أكثر من ٢٤ إذا أضفنا اليها المزارع والخرائب. وهو الأمر الذي يفسّر التعداد المختلف للقرى التي خسرها لبنان حتى ١٩٤٩ في حدوده الجنوبية من الجنوب الغربي الى الجنوب الشرقي، والتي يذكرها الشيخ علي الزين بتسميته قرى «المشيرفة، والناقورة، وما يتبعها من خرائب، ومنصورة (بيت مطر)، وسعسع، وصلحة، وديشوم، والمالكية، وقدس أو قادس نفتالي، ومزرعة يوشع، والمنارة، وهونين، وأبل القمح، والمطلة، الى غيرها من القرى الخربة أو المستحدثة ضمن حدود جبل عامل القديمة كقريتي مسكف عام قرب عديسة، والتخشيبة ضمن إبل القمح اليهوديتين»[١].

وفي هذا السياق، ينبغي الاقلاع عن ترداد عبارة القرى السبع لأنها أكثر من ذلك، ولكي لاتعترف اسرائيل بأخواتها بعد إهمال أو جهالة بها في خطاب المطالبة اللبنانية المتأخر والمشروع.

ومع ذلك، فالتوسّع الصهيوني لم يقف عند حدود القرى السبع وأخواتها، كما لم تردعه اتفاقية الهدنة عن المزيد من القضم في حدود لبنان الجنوبية، حيث تكشف استراتيجية التدخل الاسرائيلي في لبنان، منذ بداية الستينات، وقائع التوسّع الذي لم يتوقّف. ففي سنة ١٩٦٧ بدأت اسرائيل بوضع يدها على منطقة غنية بالمياه والبساتين المزروعة، وهي المنطقة المعروفة بمزارع شبعا الواقعة على مساحات واسعة من السفح الجنوبي لجبل الشيخ والجزء الشمالي من سهل الحولة، وتمتد من بلدة كفرشوبا حتى الحدود السورية على مساحة تبلغ ٢٥ كلم٢ وتضم ١٤ مزرعة و١٠٧٥ منزلاً تأوي أكثر من ١٢٠٠ عائلة.

وقد احتلّت اسرائيل هذه المزارع تباعاً قبل أن تُقدم على طرد سكانها نهائياً في نيسان ١٩٨٩، وتضيف اليها مزارع أخرى، بحيث تكون اسرائيل قد قضمت من التراب الوطني بين حربي ١٩٦٧ و ١٩٧٣ المزارع والنواحي التالية:

خربة الدوير، برختا، المعز، زبدين، بيت البراق، ربعة، قفوه، برتعيا، رمتا، كفر دوره، جورة العقارب، فشكوا، القرن، سبطرا، خلّة الغزالة، البحاصير، وادي الخنسا، رويسة بيت الداس، رويسة السماق، الجل الأحمر، حرش مشهد الطير، الشمل، بركة النقار، السواقي، جورة العلّيق، تلّة السدانة.... ومنذ العام ١٩٧٤ بدأت اسرائيل باقتطاع تدريجي استمر حتى سنة ١٩٨٨، وخسر لبنان من جرائه شريطاً من أراضي عيترون طوله ثلاثة كيلومترات وعرضه يتراوح ما بين ١٠٠ و ٥٠٠م، و٨٠ دونماً من أراضي بليدا و٩٠ دونماً من أراضي رامية، و٥٠

١ للبحث عن تاريخنا... مرجع مذكور، ص١٦٢.

دونماً من عيتا الشعب، و١٥٠ دونماً من أراضي علما الشعب وتلال الضهيرة، إضافة الى جبل الشميس كله....

ومنذ العام ١٩٨٢، أي بعد الاحتلال المباشر بدأت اسرائيل بإجراء تعديلات على الحدود المعترف بها دولياً، وذلك بالتقدم والتوسع شمالاً داخل الأراضي اللبنانية. فقد نقلت الشريط الشائك الفاصل بين الحدود من محاذاة مستعمرة المطلة الى مسافة ٦٠٠ م شمالاً بطول يراوح ما بين ٣ كلم و٥ كلم. ثم شقّت طريقاً على الضفة الجنوبية لنهر الوزاني بطول ١٢ كلم، بعدما اقتطعت الأراضي المحيطة بالنبع والتي تبلغ مساحتها ٥ آلاف دونم، كما ضمّت قسماً من سهل الخيام، ومساحة ٧٠٠ دونم من أراضي عيتا الشعب و٨٠٠ دونم من أراضي رامية ومروحين و٤٠٠ دونم من أراضي الضهيرة و٧٠ دونم من أراضي علما الشعب. ومنذ نيسان ١٩٨٩ بدأت بتنفيذ الخطوات العملية لضم ٤٠ كلم٢ من الأراضي الواقعة بين مستعمرة المطلّة ومرصد جبل الشيخ، إضافة الى تعديل آخر في الحدود قامت به وحدة هندسية في جيش الاحتلال، وذلك بهدف إعادة ترسيم الحدود الدولية في القطاع الغربي المحتل، بحيث تتقدّم الحدود شمالاً مسافة ٢٠٠ م داخل لبنان وعلى طول أربعة كلم، بعد أن مهّدت لذلك، سنة ١٩٩١، بقضم ثمانية كلم٢ قبالة مستوطنة برعام الصناعية، وواصلت تقدّمها، سنة ١٩٩٥، في اتجاه أملاك الوقف الماروني في الدبيشة...[١]

وفي خلاصة ما تقدّم كله، يكشف حراك المجال الجغرافي للاجتماع العاملي عن مأزق مقيم في الأرض والهويّة. فالأرض، بما هي «وطن» العامليين كانت دائماً مستباحة وتبحث عن دولة تحميها، عثمانية أو فرنسية أو لبنانية لا فرق، ولمّا تجدها بعد. والهويّة، سواء كانت لبنانية واضحة أو «قيد الدرس»، وجدت نفسها وسط هويّات «لبنانية» متعدّدة ومتناقضة، بحيث تصبح كل هويّة متماهية مع منطقة – طائفة، في تاريخها الخاص كما في مصيرها. وإذ لا يجد «الوطن» العاملي دولة تحميه و«هويّة» وطنية توحّد المواطنين في «دولة» قادرة وجامعة، يعيد الاجتماع العاملي اكتشاف حاجته لعصبية يلوذ بها عن نفسه ضد عاتيات الدهر. هكذا فعل العامليون في السابق، فكانوا «متاولة» ضد أطماع الأمراء والولاة، وأصبحوا «مقاومة» في مواجهة أطماع اسرائيل. ومن لا يرى في اسرائيل مشروعاً توسعياً على حساب لبنان، يعتبر احتلالها شأناً أهلياً– جنوبياً لا ناقة للدولة فيه ولا جمل. ومع ذلك، يسألون عن معنى أن تكون المقاومة «شيعية»؟؟

---

١ راجع حول هذا الموضوع كتاب: وثائق العدوان الاسرائيلي، الصادر عن مجلس النواب، بيروت، ١٩٩٥.

في فلسفة الإمامة والاختيار الديني

أ.د. محمد شقير
أستاذ الإسلاميات/ كليّة الدراسات
الإسلامية / الجامعة الإسلامية في لبنان

إن من أهم المواضيع التي عنت بها أقلام الباحثين وكانت موضعاً لكثير من الجدل، موضوع الإمامة، بما تحمل من أكثر من بُعد كلامي، فلسفي، تاريخي، فقهي... وقد قورب هذا الموضوع بأكثر من منهج، تبعاً لاهتمام الباحث واختصاصه، والغاية التي يريد من بحثه.

لكن يبقى ان موضوع الإمامة موضوع سياسي- ديني. وإذا كانت مقاربة أي موضوع تتطلب وضعه في بيئته المعرفية الخاصة به، فهذا يعني ان موضوع الإمامة ينبغي وضعه في إطار الاجتماع السياسي، والسنن الاجتماعية الحاكمة فيه، ومنطق التحول التاريخي، حتى يمكن لنا معرفة ما الذي ينبغي فعله من قبل القيّمين على أمة ناشئة تمتلك أطروحتها الفكرية، عندما تكون مقبلة على أهم اختبار لها، ألا وهو فقدان قائدها المؤسس، حتى لا تكون عرضة لمخاطر وتداعيات قد تترك أثرها على وجودها، ومستقبلها، ووحدتها، وقدرتها على حمل رسالتها، وسلامة تطبيقها لأطروحتها الفكرية في أبعادها المختلفة.

في هذا المورد يوجد بشكل أساس رأيان :

رأي يقول بأن الأمور تترك من قبل القيمين على الأمة للأمة نفسها، تقرر ما تراه مناسباً وتفعل ما تراه صحيحاً، حتى لو افترضنا في القيمين على الامة الحرص عليها والحكمة في تدبير أمرها؛ ولذا يذهب هذا الرأي الى ان الرسول محمد (ص) لم يفعل شيئاً فيما يرتبط بمستقبل القيادة في أمته، الذي يعني مستقبل الامة ككل، بل مستقبل رسالتها الدينية وقدرتها على تطبيق أطروحتها الدينية على الوجه الصحيح.

ورأي آخر يذهب الى القول بأنه كان هناك بيان في موضوع الإمامة والخلافة من قبل القيمين على الامة، لتحفظ لتلك الأمة وحدتها، وقدرتها على حمل رسالتها، ولتطبيق الأطروحة الفكرية التي تؤمن بها تطبيقاً صحيحاً، وأنه كانت هناك تدابير لتقي الأمة المخاطر والتداعيات الناجمة عن فقدها لقائدها؛ وهو ما ينسجم مع منطق الاجتماع السياسي وضرورات الحفاظ على الأمة وأطروحتها الفكرية وسلامة تطبيقها.

ولذا يذهب هذا الرأي الى ان الرسول محمد (ص) قد بادر الى حسم قضية الخلافة قبل وفاته، واتخذ كافة التدابير التي تكفل تجنيب الأمة تلك المخاطر والتداعيات، إن هي عملت بها وأخذت بأسبابها، وأنه إن وقعت الأمة في المحذور والاختلاف، فليس بسبب نقص في البيان من قبل الرسول(ص)، ولا انه قصر في التدابير والاجراءات اللازمة لما تقدم، بل لأن الأمة نفسها قد قصرت في الأخذ بتلك الاسباب، والعمل بما أظهره من بيان.

لكن يبقى السؤال حول الأدلة التي يمكن تقديمها على هذا الرأي، وهو ما يتطلب منّا بداية بيان مفهوم الإمامة، ثم بيان تلك الأدلة تفصيلاً :

١ - مفهوم الإمامة :

المراد بالإمامة، تلك القيادة السياسية التي ترتكز على الإمامة الدينية[١]، اي على العلم الواقعي بالدين وجملة شروط أخرى، فمن يتولى هنا قيادة اجتماع الدولة، إنما يقوده بناء على الأطروحة الدينية، ومعرفته الصحيحة بتلك الاطروحة، فهو يسعى من خلال قيادته للدولة والأمة الى تطبيق تلك الاطروحة على الوجه الصحيح، الذي يسمح بتحقيق الاهداف والغايات التي يرمي إليها الدين، والقيم التي يسعى الى تفعيلها في المجتمع، والتي من أهمها فعل الاصلاح وإقامة العدل.

٢ – أدلة الإمامة :

يمكن ان نعرض هنا للأدلة التي تفضي الى نتيجة، مفادها ان الإمامة بحسب المفهوم الإسلامي، لا يمكن أن تهمل، وأن تترك للامة، وللاعتبارات المؤثرة فيها، من موازين قوى ومصالح خاصة ورغبات.. لتقرر فيها أمرها، وإنما ينبغي أن يكون تحديد الرأي فيها بيد الرسول (ص) نفسه، بما هو نبي موحى اليه من الله تعالى؛ وذلك للادلة التالية :

١ نلاحظ في هذا السياق التأكيد على تعريف الإمامة بأنها: «رئاسة عامة في الدين والدنيا»: الحلي، مناهج اليقين في أصول الدين، تح محمد رضا الانصاري القمي، لا مكان، ١٤١٦هـ، ط١، ص٢٨٩.

الدليل الاول : السنن الاجتماعية والاختلاف:

ان الاجتماع الديني هو كأي اجتماع آخر، من حيث امكانية ان تكون فيه قوى متعددة، يسعى كل منها الى تقوية نفوذه، بل والوصول الى اعلى مراكز السلطة فيه، فاذا لم يكن هناك بيان واضح وحاسم في موضوع السلطة، وكيفية انتقالها، ولم يعمل على تحديد ضوابط تعمل على لجم اي نوازع قد تعبر عن نفسها بطريقة غير صحيحة؛ فهذا يعني امكانية دفع ذلك المجتمع الى التنازع، ولربما الاقتتال، من خلال زرع بذرة الاختلاف والشقاق فيه، وتحديداً في قضية غاية في الاهمية كقضية الإمامة.

والمجتمع الإسلامي في عهد الرسول (ص) لم يكن استثناءً من طبيعة المجتمعات عامة، بل كان مجتمعاً ذا بيئة خصبة لوقوع التنازع والاقتتال والاختلاف...

أولاً: بدليل ما حصل بعد وفاة الرسول(ص)، من اختلاف وتنازع[١] و...

ثانياً: هو مجتمع قبلي بامتياز، ولا نستطيع القول بأنه على مدى عقدين او ثلاثة عقود قد تجرد بالمطلق عن سماته القبلية، من التعصب للقبيلة وزعيمها، الى الاحتمال الجدي لتعبر العصبية عن نفسها من خلال ممارسة العنف المسلح، وغيرها من السمات، بدليل اللغة القبلية والفئوية التي استخدمت بفظاظة بعد وفاة الرسول (ص) مباشرة، بل والتي كانت تستخدم في حياته، وتظهر مضاميرها من النفوس عند أي اختبار يتعرض له المجتمع الإسلامي.

ثالثاً: هو مجتمع يعج بالمنافقين والطلقاء الذين دخلوا في الإسلام مرغمين، والمؤلفة قلوبهم، وأصحاب المصالح الدنيوية، وخصوصاً في قضية السلطة والإمامة.

رابعاً: ان الرسول نفسه قد تحدث عن المرحلة التي تلي وفاته، وعن واقع المسلمين بعده، ببيان يظهر الواقع المتردي للمسلمين، وما سوف يصيبهم من فتن واختلاف، وتنكب عن معاني الدين وتعاليمه[٢].

خامساً: ان القرآن الكريم نفسه، تحدث عن انقلاب على الاعقاب ملازم لوفاة الرسول (ص) «وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات او قتل انقلبتم على اعقابكم»[٣].

أمام كل ما تقدم وغيره ؛ هل يمكن لقائد حكيم – بل نبي مرتبط بالغيب – حريص على

---

١ هو ما سوف نتحدث عنه بدليل مستقل، والبحث معقود هنا لمنطق الاجتماع السياسي وتحولاته.

٢ قد نقل عن الرسول (ص) العديد من الروايات التي تحمل هذا المعنى؛ انظر: الترمذي، سنن الترمذي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ج٤، ص٤٧٤.

٣ آل عمران، ١٤٤.

أمته، يعلم واقعها، وما سوف تؤول اليه، ويعرف طبيعة الانقسامات الموجودة في مجتمعه، وما يمكن ان تشكله قضية الخلافة من اختبار قاسٍ لأمته، ان يترك هذه الامة، دون ان يبادر الى اتخاذ كافة الاجراءات والتدابير الآيلة الى تجنيب تلك الامة جميع تلك المخاطر والتداعيات، التي يمكن ان تمس وحدتها، وقدرتها على تحصين نفسها من الانقسامات الحادة، وقد تؤدي في موضوع السلطة الى وقوع الاختلاف والتنازع والاقتتال بين مختلف فئاتها؟

هل يمكن لرسول نعت بالرحمة للمؤمنين والحرص عليهم، ان يترك امته فريسة لكل تلك المخاطر والفتن، دون ان يبادر الى اتخاذ الاجراء الذي يؤسس لإمكانية تجاوزها تلك المخاطر، ان هي عملت بمضمون ذلك الاجراء ولوازمه؟

هل يمكن لقائد حكيم، عارف، عالم، ذي دراية بالامور ومآلاتها، ان يترك قضية كقضية الخلافة، قد تنفجر، لتترك آثارها على منجزاته، والأهداف التي رسمها لأمته، والآمال التي علقها عليها وحسن تطبيقها لأطروحتها الدينية، دون ان يبادر الى حسم تلك القضية، بما يؤدي الى اقفال الباب أمام تلك الآثار، وتداعيات الاختلاف[1]؟

ان الرجل العادي فيما لو ترك مؤسسة عادية لسفر او غيره، يبادر الى اتخاذ ما يلزم من ضمانات وتدابير لمنع وقوع الاختلاف بين العاملين لديه، ولحفظ مؤسسته، واستمرارها في عملها وسلامتها.. فكيف برسول رحيم حكيم، وقد ترك خلفه أمة وسطا، وديناً خاتماً؛ فهل يترك تلك الامة، دون ان يتخذ جميع ما يلزم من تدابير، لحفظ أمته، وضمان وحدتها، ودرء المخاطر والفتن عنها وحسن تطبيق أطروحتها، ولعدم تحوّل قضية الإمامة – السلطة الى عامل تفجير يؤدي الى تصدّع الأمّة من الداخل؟

الدليل الثاني: دليل تطبيق الدين:

إن أية أطروحة فكرية، ذات أبعاد مختلفة سياسية واجتماعية وقانونية وأخلاقية تربوية وعبادية.. يتوقف حسن تطبيقها على وجود عناصر متعددة، تكفل حسن التطبيق، وتعمل على تحقيق الاهداف المتوخاة من ذلك التطبيق وصحته.

ومن أهم تلك العناصر وجود العارف بتلك الاطروحة معرفة صحيحة وحقّة، العالم

١ ان الكثير من النصوص التاريخية يحمل هذا المعنى، بأن الأوضاع الاجتماعية والسياسية التي كانت سائدة آنذاك، تحمل في طياتها امكانيات جدِّية واحتمالات مرتفعة للإختلاف والتنازع، مما كان يستدعي التفكير الجدي بحسم موضوع الخليفة اللاحق من قبل الخليفة السابق، وعدم ترك الخلافة للامة او لفئات فيها، بما يؤدي الى اشعال فتيل التنازع بينها، وقد مارس العديد من الحكام المسلمين فعل تعيين الخليفة اللاحق بأنفسهم للمبررات نفسها، سواءً في عهد الخلافة الأولى ام غيره؛ ومن هنا كان الأولى برسول الله فعل ذلك، وهو باعتقادنا انه قد فعل. انظر: السبحاني، الالهيات، قم، المركز العالمي للدراسات الإسلامية ١٤١٢هـ، ط٣، ج٤، صص٦٨-٧٠.

بجميع حقائقها ومضامينها وأبعادها وأهدافها علماً صحيحاً لا خطأ فيه، والذي يتوفر فيه الدافع المخلص والحرص الشديد على سلامة التطبيق وصحته، فضلاً عن المعرفة بالواقع المراد تطبيق الأطروحة فيه.

وهذا ينطبق بشكل كامل ودقيق على الاطروحة الإسلامية، التي هي ذات ابعاد مختلفة : سياسية، اجتماعية، اقتصادية، تربوية، دينية، تشريعية.. متداخلة ومترابطة فيما بينها، بطريقة يؤثر كل بُعد فيها على بقية الابعاد، والتي هي – أي تلك الاطروحة – أيضاً ذات أهداف متعددة، ومقاصد شتى، ولكن في الوقت نفسه مترابطة ومنسجمة.

ويتوقف بلوغ تلك الاهداف والمقاصد على صحة تطبيق تلك الاطروحة، والعمل الصحيح بمضامينها ومعانيها، والا فان الخطأ في فهم الاطروحة الإسلامية ومصدرها (القرآن والسنة)، سوف يؤدي الى الخطأ في التطبيق، وهذا الخطأ في التطبيق، سوف يؤدي الى الوقوع في كثير من المفاسد في مختلف المجالات من اجتماعية واقتصادية وسياسية وغيرها، كما سوف يؤدي الى حرمان الامة من كثير من المصالح والفوائد التي تترتب على صحة التطبيق وسلامته، وسوف يمنعها من بلوغ تلك المقاصد والاهداف التي تترتب على حسن التطبيق ودقته.

في المقابل، فإن الخطأ في التطبيق قد يترك أثره أيضاً على الفهم في علاقة جدلية تقود مع مرور الزمن الى نتائج نظرية - عملية لا يمكن تفاديها، باعتبار ان طبيعة التطبيق للدين وكيفيته، قد تؤدي الى ايجاد بيئة (اجتماعية – ثقافية...) تلقي بثقلها على كيفية فهم النص الإسلامي وإدراكه، إذ انّ من يريد أن يفقه النص، لن يكون من السهل عليه أن يمارس عملية فقه النص، متحرراً بشكل كامل من تأثيرات بيئته وثقلها المفروض عليه، وهو ما يؤدي – مع مرور الزمن – الى عملية اجترار مستديمة للتطبيق الخاطىء، لكن هذه المرة أيضاً على المستوى النظري، مصحوباً بكثير من التبريرات، التي سوف تحاول ان تلقي بمشروعيتها الدينية على ذلك الفهم – التطبيق، مع كونه مخالفاً لحقيقة الدين وواقعيته.

وعليه، اذا كان لتطبيق الاطروحة الإسلامية في الاجتماع الإسلامي، كل تلك الاهمية، على اكثر من مستوى: اجتماعي وثقافي ومعرفي وتشريعي... فمن الضروري عندها، أن يكون هناك مزيد من الاهتمام والعناية بقضية الإمامة؛ لانها هي الاساس في حسن تطبيق الدين وتعاليمه، وفي صحة التجربة الإسلامية[1] ومساراتها؛ ولا أعتقد أنه يخفى على أي عارف ما

١ ليس المراد بالتجربة معناها العلمي، بل هي في هذا البحث بمعنى الفعل الخارجي.

للإمامة من دور أساس ومحوري في سلامة تطبيق الاطروحة الإسلامية وصحته، اذا كانت تستجمع الشروط والمواصفات اللازمة والكافية لتحمل أعباء تلك المسؤولية، في حين ان أي خلل في تلك الشروط والمواصفات سوف يترك أثره على سلامة التطبيق ودقّته وسينتج عنه الكثير من السلبيات والمفاسد على أكثر من مستوى اجتماعي وغيره.

ولذا ما يمكن ان ننتظره من رسول الإسلام محمد (ص) – وهو الموصوف بعلمه وحكمته وحسن تدبيره وحرصه على امته ورسالته وحسن تطبيقها – ان يبادر الى حسم الرأي في موضوع الإمامة، وذلك للأسباب التالية :

أولاً : لم يكن هناك فصل بين كل من الإمامة الدينية – المعرفية، وبين الإمامة السياسية؛ فمن يتولى احداهما، يتولى الأخرى حكماً، من دون حاجة الى جعل آخر، ولذلك الحرص على احداهما يقتضي الحرص على الاخرى، لتلازمهما على مستوى الفعل والممارسة، فمن يتولى فهم الدين هو الذي يتولى تطبيقه، والعكس صحيح ايضاً؛ ومن هنا لا بد من تحديد من يتولى الإمامة السياسية، وقيادة التجربة الإسلامية، لانه هو الذي يمتلك صحة الفهم وتتوقف عليه سلامة التطبيق.

ثانياً : على فرض الفصل بين الإمامة الدينية – المعرفية وبين الإمامة السياسية، مع ذلك لا بد من تحديد الرأي في الإمامة السياسية، لانها هي التي بيدها العمل بما تراه صحيحاً او خاطئاً، وهي التي تقرر ما الذي ينبغي فعله من عدمه؛ وهذا الذي كان يُمارس في مجمل التاريخ السياسي والإسلامي، حيث كان الخليفة هو من يتخذ القرار، ويحسم الرأي في نهاية المطاف، وهذا يعني ضرورة العناية بموضوع الإمامة السياسية، لضمان سلامة التطبيق، وايصال التجربة الإسلامية الى مقاصدها.

ثالثاً: ان عملية التطبيق تترك أثرها على الفهم نفسه، من ناحية انها تكوّن بيئة اجتماعية ثقافية... متماهية مع طبيعة التطبيق المعتمد للفهم الديني، وهذه البيئة تلقي بظلالها على اية عملية فهم مستجدة للدين، ما يعني ان عملية التطبيق هي ذات مردود نظري- معرفي غير مباشر، يرتبط بفهم الدين نفسه؛ هذا ان لم نذهب الى احتمال التأثير المباشر للسلطة – الإمامة على الفهم الديني، ان ارادت انتاج فهم خاص للدين ينسجم مع مصالحها او رغباتها؛ وهو ما يتطلب ضرورة العناية بالإمامة السياسية لتأثيرها في عملية الفهم الديني، وبالتالي في صحة التطبيق المستديم للدين وسلامته.

وعلى ما تقدم، اذا كان الرسول محمد (ص) يمتلك كل ذلك الحرص على صحة تطبيق

الإسلام ودوامه، وهو ما يتوقف على كثير العناية بقضية الإمامة، وابداء القول الفصل فيها؛ فسيكون من المنتظر ان يبادر الرسول (ص) الى تحديد من لديه المعرفة الصحيحة والعلم الواقعي بالأطروحة الدينية، وأهدافها وقيمها، ومن هو الاكثر أهلية، علماً وخُلقاً وحكمة وتدبيراً ودراية بالامور...، ليقود عملية تطبيق الدين بشكل صحيح، وبأفضل طريقة توصل الى مقاصده وأهدافه؛ وهو – أي الرسول (ص) بما هو نبي موحى اليه– الاعرف برجال أمته وسجاياهم وصفاتهم وكمالاتهم واخلاقهم.. ومن هو أصلح منهم لتولي الإمامة من عدمه[1]؛ فمن الطبيعي عندها ان يبادر الرسول (ص) الى التعبير عن حرصه وعلمه، من خلال اختيار الإمام الذي يكون أفضل، وأكثر قدرة وأهلية من غيره لقيادة التجربة الإسلامية، وإيصال الامة الى أهداف الدين ومقاصده.

الدليل الثالث : نهضة الأمة ومستقبلها الحضاري :

بمعزل عن قضية الاختلاف وما يمكن ان يترتب عليها، الا يمكن لنا ان نقول بأن الرسول (ص) قد عنى بمستقبل امته ورسالته على كافة الصعد، وانه كان يهيىء تلك الامة للاستمرار في قوتها ونهضتها، وفي قدرتها على حملها اعباء الرسالة، وانه كان يعدّ كل ما يلزم لتسير أمته في سلم تطورها الحضاري، ونموها في مختلف المجالات، والذي يقوم على تطبيق تلك الرسالة (الدين) بكل معانيها ومضامينها، تطبيقاً صحيحاً، والعمل الصحيح بجميع ما جاء فيها؛ الا تشكل السلطة المرتكز الأهم في صحة تطبيق الدين، وقوام ذلك المستقبل، والعامل الاساس في تحديد مساره، ورسم معالمه، وبناء مداميكه؟ ألا يمكن القول إن السلطة اذا كانت سلطة تحمل المواصفات اللازمة من علمية وخلقية وعقدية وغيرها، فانها ستكون اكثر قدرة على ايصال الامة الى اهدافها وبناء مستقبلها، وانها ان كانت تفتقد الى تلك المواصفات، او الى شيء منها، فان ذلك سيترك اثره على مجمل مستقبل الامة، ورسالتها، واستمرار نهضتها، وتطورها، وتقدمها في مختلف الميادين؟

أولاً: لأن السلطة اذا كانت صالحة، راشدة، حكيمة، عادلة.. فستقود الأمة الى مستقبل أفضل وحال أسمى؛ وتستطيع ان تسير بها الى الاهداف المنشودة.

ثانياً : ان منظومة الحكم في مواصفاتها يجب ان تكون متقدمة على مجتمعها، حتى يمكن ان تقود ذلك المجتمع الى الافضل، باعتبار ان نهج الحكم وأداءه هما تعبير عن مكنون الحاكم

---

١ ان الإمامة عندما يكون لها ذلك البعد الذي يرتبط بالعلم الواقعي والصحيح بالدين فسوف تكون مورداً لاختيار الله تعالى، وما الرسول (ص) الا معبّر عن هذا الاختيار، يقول تعالى: «اني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين» (البقرة، ١٢٤) أي ان الإمامة هي عهد الله تعالى وليست عهد البشر، ويقول تعالى: «بلّغ ما أنزل اليك من ربّك» (المائدة، ٦٧)

وخصائصه، فبمقدار ما يكون متقدماً في مواصفاته، بمقدار ما يكون في حكمه اكثر قدرة على أخذ الأمة الى حال أفضل.

ثالثاً: ان اي خلل او نقص في مواصفات الحاكم، سوف يؤدي الى خلل في اداء الحكم، بل الى الانحراف في الثقافة السياسية والثقافة الاجتماعية السائدة، مما يؤدي الى أكثر من انحراف في العديد من مناحي الحياة الاجتماعية وعلاقاتها.

رابعاً: ان اي خلل في اداء الحكم ونهجه، قد يتسلل الى التراث الإسلامي، مما يؤدي الى خلل بنيوي في العقل السياسي الإسلامي وبنيته النظرية.

ألا يستلزم ما تقدم أن يعنى رسول الله (ص) بقضية الإمامة وسلامة السلطة؟ أي أن يبادر الى اتخاذ كافة الاجراءات التي تضمن المجيء بسلطة تحمل تلك المواصفات والامكانيات، التي تتيح لها القيام بذلك الدور، الذي يقود الى بناء مستقبل الامة، كما يريده قائدها المؤسس، ولتحقق الاهداف التي رسمها لها، ولتعمل على بلوغ الغايات التي اراد؟

فإذا كان للسلطة ومواصفاتها كل ذلك الدور في مستقبل الامة الحضاري والديني، الا ينتظر من الرسول (ص) – بما هو نبي موحى اليه– ان يكون له بيان واضح وجلي في موضوع السلطة، يسهم في وضع الامة على الطريق الصحيح المؤدي الى بلوغها اهدافها وغاياتها، وهو الحريص على مستقبل تلك الامة وتطورها، وحسن تطبيقها لأطروحتها الدينية، وحملها لاعباء الرسالة، وهو ايضاً العارف بامته بظروفها واوضاعها وانقساماتها وبطبيعتها القبلية وقرب عهدها بالإسلام، وهو ايضاً العارف برجالاتها ومنشئهم وصفاتهم وأخلاقهم ومؤهلاتهم وقدراتهم وامكانياتهم العلمية وغيرها، حيث عايشهم وعاشرهم واختبرهم في مواطن شتى.. فهل يمكن والحال هذا، ان لا يكون للرسول (ص) – بما هو نبي موحى اليه– بيان واضح وحاسم في قضية السلطة، يعبر عن حرصه على مستقبل امته حضارياً، دينياً وبطريقة تؤسس لامكانية استمرار تلك الامة في تطورها ونهضتها وتقدمها في كافة الميادين؟

الدليل الرابع : طبيعة الدين

إن الدين اذا كان ديناً شاملاً لمختلف القضايا، ومختلف المجالات والميادين؛ كيف يمكن لهذا الدين ان يهمل بيان إحدى أهم القضايا التي ترتبط بها ارتباطاً جوهرياً، وهي قضية الإمامة بجميع تفاصيلها ومسائلها!؟

أولاً: لأن الإمامة هي ايضاً شأن ديني، يرتبط ببيان حقائق الدين ومعارفه وحفظه..

وثانياً: على فرض انها شأن دنيوي بحت، لكن تطبيق الدين يقوم عليها، ولديها تأثير كبير على الشأن الديني ومختلف القضايا ذات الصلة، ولذا هي ترتبط – حتى بناء على هذا الفرض– ارتباطاً جوهرياً بالدين واهدافه ووظائفه.

ثم ان ديناً يعنى بمجمل التفاصيل والدقائق التي ترتبط بمختلف القضايا والميادين؛ كيف ينتظر منه ان لا يعنى بواحدة من أهم القضايا التي ترتبط بالدين والاجتماع الديني، وقد قال الله تعالى في كتابه الكريم: «ما فرطنا في الكتاب من شيء»[1]، وقال: «ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء»[2]؛ فكيف لا يفرط في الكتاب من شيء، ويفرط بواحدة من اهم القضايا التي تعني المسلمين ومستقبلهم ووحدتهم واجتماع كلمتهم؛ كيف يكون الكتاب تبياناً لكل شيء، ولا يبين واحدة من اخطر القضايا التي ترتبط بصحة تطبيق الدين، وسلامة تطبيق الاطروحة الإسلامية، والوصول الى اهدافها في الاجتماع الانساني، بل ترتبط –في بعض جوانبها– ببيان الدين بشكل صحيح بياناً يلامس حقيقته وواقعه، كما ترتبط بحفظه وحسم الاختلاف في تفسيره؛ واذا كان الدين قد عنى، فلا بد ان تكون عنايته عناية مستوعبة لكل القضايا والتفاصيل، التي ترتبط بالإمامة ومختلف شؤونها ومسائلها.

وعليه اذا كان الدين قد عنى بقضية الإمامة، وبالتالي اذا كان الرسول (ص) –بما هو نبي موحى اليه– قد أبان ما يرتبط بتلك القضية من مسائل وتفاصيل، بما فيها ما يرتبط بالخلافة، ومواصفات الإمام، وكيفية اختياره؛ الا ينتظر عندها من رسول الله (ص) ان يبادر بنفسه الى ممارسة هذا الامر، ويتم عملية الاختيار، بناءً على تلك المواصفات وتلك الكيفية؟ أليس هو المعني بأن يتم هذا الامر؟ الم يعهد منه في مختلف القضايا ذات العلاقة بالاجتماع الديني (سياسة، اجتماع...) انه اول المبادرين والمسارعين الى تطبيق بيانه الديني (بالمعنى الاجتماعي)، وانه كان على رأس امته والقائد لها في مختلف تلك القضايا والشؤون؟ اليس هو الاحرص على امته؟ أليس هو الأعرف بشؤون تلك الامة وواقعها وظروفها؟ اليس هو الاعلم برجال امته؟ اليس هو الاقدر على ممارسة البيان الديني في التعيين وكيفيته؟ الم يعهد منه مبادرته الى تقديم بيان تطبيقي للدين، لما للتطبيق من قدرة على بيان القضايا الدينية بطريقة اكثر وضوحاً، وأقرب الى الفهم، وابعد عن التأويلات التي قد تجنح عن حقيقة الدين وغاياته؟

---

١ الأنعام، ٣٨.

٢ النحل، ٨٩.

ألا يحتاج الامر – حيث لا سابقة له في الإسلام – الى ان يبادر الرسول (ص) بنفسه الى تقديم السنة التطبيقية والعملية لذلك الامر، والنموذج الصحيح لذلك البيان، حتى لا يدع مجالاً لاي التباس او شك او اختلاف او تنازع.. في قضية غاية في الخطورة والأهمية، كقضية الإمامة؟

لقد حرص الرسول(ص) على تعليم المسلمين كافة الامور التي ترتبط بشؤون دينهم، وأبرزها في سيرته وسنته وحياته العملية، فهل يعقل ألاّ يفعل الشيء نفسه في قضية الإمامة وخلافته، وهي قضية في غاية الأهمية بحسب المعايير والاهداف الدينية، وقد كان قادراً على ذلك، وكانت كل الدوافع لفعل ذلك موجودة، وكل المخاطر لعدم الفعل متوفرة؟

الدليل الخامس: وهو الدليل التاريخي:

وما نقصده بهذا الدليل، هو ما حصل في التاريخ الإسلامي، عقب وفاة رسول الله (ص)، من تشرذم، واختلاف، وتقاتل، وتمزق أصاب جسد الامة الإسلامية؛ حيث ان السبب الأساس الذي أدّى الى حصول ما تقدم هو قضية الخلافة – الإمامة[1] ؛ والسعي الى استخدام الدين وفهمه لاثبات مشروعية هذا الاتجاه او ذاك. إن مسألة الإمامة (السلطة) والسعي الى الامساك بها؛ كانت من أهم الأسباب التي أدّت الى إشعال فتيل الاختلاف بين المسلمين في العهود الإسلامية الأولى، ذلك الاختلاف الذي ما زالت تداعياته تجتر نفسها الى الآن. ألا يشكّل ما حصل في التاريخ الإسلامي، وما زال يحصل الى الآن، دليلاً إضافياً على أن قضية الإمامة السياسية ما كان يجب أن تترك من قبل الرسول (ص) نفسه، وهو باعتقادنا أنه لم يغفل، أي لم يترك هذه القضية دون بيان وعلاج؟

كما ان عودة الى التاريخ الديني ما قبل الإسلام، تثبت ان المراحل التي اعقبت العديد من الانبياء، الذين تركوا امة خلفهم، كانت تتسم بكثير من الاختلاف، الذي كان يأخذ في مراحل ما أبعاداً دينية (مذهبية)، ليتموضع في الاطار الاجتماعي، متخذاً أكثر من بُعد، يقوم في فحواه على مختلف العصبيات الجمعية والطبيعة القبلية، بغض النظر عن طبيعة التسميات والتمظهرات التي قد تأخذها في اجتماعنا المعاصر، حيث ان قضية السلطة كانت من أهم موارد ذلك الاختلاف وأسبابه؛ بغض النظر عن الأهداف التي تكمن خلف السعي للامساك بالسلطة وامتلاكها.

---

١ يقول الشهرستاني في كتابه الملل والنحل: «وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، اذ ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سل على الإمامة في كل زمان». (الملل والنحل، دار المعرفة، بيروت، ج١، ص ٢٤)

إن ما حصل في التاريخ الإسلامي، ليس استثناءً ممّا حصل في التاريخ الديني عامة، بل هو نسخة مشابهة له، لاننا نتحدث عن دين لن يبقى في بطون الكتب وأوراقها، بل سوف يتموضع اجتماعياً، ساعياً الى تغيير العديد من المفاهيم الاجتماعية والعقدية والانظمة والعادات والتقاليد وطبيعة العلاقات.. مما سوف يؤدي الى الاصطدام باعتقادات بعض الفئات وتقاليدها ومصالحها وأهوائها.. ولذا قد تعمل هذه الفئات على مواجهة هذا الدين، ومواجهة عملية التغيير التي يسعى اليها بشكل مباشر؛ حتى اذا ما شعرت بأن هذا الدين قد فرض نفسه، وانها باتت غير قادرة على تحقيق أهدافها من خلال هذا النوع من المواجهة؛ فإنها قد تلجأ الى أنواع أخرى من تلك المواجهة، تعتمد أسلوب النفاذ الى السلطة ومحاولة الامساك بها ان استطاعت.

وعليه، لا يمكن ان ننتظر من العقل الديني ان يكون لا إبالياً تجاه مجريات التاريخ ومؤدياته، في قضايا تعتبر في دائرة اهتمام الدين، وتحديداً في قضية السلطة والإمامة.

لا يمكن لهذا العقل الديني ان يدير ظهره لتلك العوامل، التي تتربص بالاجتماع الديني، لتعيده الى تلك الاوضاع والافكار والمفاهيم، التي تتنافى ومضامينه وأهدافه.

لا يمكن لهذا العقل الديني أن يكون متفرجاً أمام ما يدركه من محاولات سوف تلتف على رسالته الدينية، لتقدم تفسيراً لها يتعارض مع جوهر الدين وحقيقته.

ان الدين كما هو معني بإيصال الرسالة الى الناس، هو معني باستمرارها بينهم، اي باستمرار تفسيرها وبيان مضامينها، كما أراد صاحب تلك الرسالة، لا كما يشتهي بعض فئات الناس من أصحاب المصالح والاهواء، وهو معني بالحفاظ على معاني تلك الرسالة من عوامل التحريف، التي تعمل على قلب تلك الرسالة عن اهدافها ووظائفها في الاجتماع البشري؛ ومن هنا أيضاً تنبع ضرورة الاهتمام بالإمامة السياسية لما لها من دور أساس في الحفاظ على الأطروحة الإسلامية (ورسالة الإسلام) وصحة تفسيرها وسلامة تطبيقها اذا كانت تستند الى الإمامة الدينية ومعرفتها الحقّة بالدين. أما اذا كانت السلطة مفارقة للإمامة الدينية والمعرفة الصحيحة بالدين فلن تقتصر عندها على التطبيق الخاطئ للأطروحة الإسلامية، بل سينتج عما تقدّم قيامها بتقديم تفسير خاطئ للدين وتسبيبها لأنماط اجتماعية وثقافية و... تجافي حقيقة الدين وأهدافه الواقعية وقيمه الصحيحة.

نعم، لقد حصل ما حصل في التاريخ الإسلامي من اختلاف، وتنازع، وتفرق، وتقاتل وغيره؛ فلو قلنا ان الرسول لم يبادر الى اتخاذ ما يلزم لدفع ما تقدم من محاذير ومخاطر،

من خلال حسم قضية الإمامة وخلافته، عندها لوقع اللوم عليه، ووصل العتب اليه؛ اما اذا قلنا بأنه بلّغ ما أُنزل اليه من ربه، وبالغ في بيان ما وجب من خلافته، وتحديد من هو الخليفة بعده؛ فإن اللوم لا يقع عليه، ولا يمكن ان تصل يد النقد اليه، بل عندها ندخل في بحث آخر، في الاسباب والعوامل التي أدّت الى إعراض الأمة عن العمل ببيان النبي، ولزوم أمره وطاعته.

ان كل ما تقدم من الادلة التي ذكرت، ألا يتطلب أن يبادر رسول الله (ص) – بما هو نبي موحى اليه- الى اختيار من هو أهل، بل من هو أفضل للقيام بهذا الدور - والذي هو غاية في الاهمية والخطورة بحسب الفهم الديني – من صون الدين وحفظه، وحماية تعاليمه ورسالته، من أن تمسّها يد التحريف والتبديل، والحفاظ على قيمه ومفاهيمه حيّة ومصونة في الاجتماع الديني، بل والحفاظ أيضاً على هذا الاجتماع الديني من الاختلاف والتفرقة والتنازع والتقاتل، وقيادة الامة الى الاهداف الواقعية التي يريدها الدين، من خلال حسن تطبيق الاطروحة الدينية بجميع مفرداتها ومعانيها، تطبيقاً صحيحاً وحقاً، يتيح استمرار الامة في نهضتها وتطورها وبلوغها الغايات التي تسعى الى الوصول اليها؟

ألا يتطلب ما تقدّم أن يبادر الرسول (ص) بنفسه الى حسم هذا الامر، لأنه الأقدر على تحديد من هو الافضل للقيام بهذا الدور، وهو المرتبط بالوحي، ولأنه الأحرص على أمته، والأشفق على مستقبلها، واستمرار رسالته فيها، وصحة تطبيق الأطروحة الدينية لديها؛ ولأن حكمته تدعو الى اعتماد جميع ما يلزم لاستمرار تلك الرسالة، بمعانيها الحقة، ومضامينها الصحيحة، ومفاهيمها التي أراد.

وهذا البيان يجب ان يكون على قدر من الوضوح، والتعدد، وبأساليب تجعل من هذا البيان بياناً قادراً على تجاوز عوامل الوضع والتحريف والتبديل.. ولذلك يمكن لنا ان نتحدث عن اكثر من أسلوب، يؤدي الى تلك النتيجة :

١ – أن يكون البيان بياناً مباشراً، بأن من يجب ان يتولى الإمامة الدينية هو فلان، ثم نفهم بدليل عدم الفصل بينهما، انه يتولى ايضاً الإمامة السياسية؛ وقد يكون الأمر عكساً، بأن يكون البيان مفيداً للإمامة السياسية، ثم بدليل عدم الفصل، نفهم انه يتولى أيضاً الإمامة الدينية.

٢ – أن يحمل البيان معنى الخلافة لرسول الله (ص)، من دون ان يقيد هذه الخلافة بقيد ما، وبما ان خلافة رسول الله (ص) شاملة للإمامتين الدينية والسياسية، فنفهم من اطلاق ذلك البيان وعدم تحديده بإمامة معينة، انه شامل للإمامتين الدينية والسياسية.

٣- أن يحدد البيان المواصفات التي يجب ان يتصف بها من يتولى الإمامة الدينية او السياسية، او كليهما؛ ثم يأتي بيان آخر ليقول بأن فلان من الناس يتصف بهذه المواصفات، التي تنسجم مع قائمة مواصفات الإمامة الدينية او السياسية، او كليهما؛ مما يعني انه هو من يجب ان يتولى الإمامة الدينية او السياسية، وبالتالي كليهما[1].

وأخيراً، لا بد من الالفات الى النقاط التالية :

أولاً: ان جوهر القضية في الادلة السابقة، يكمن في صحة تطبيق الاطروحة الدينية، تطبيقاً يلامس حقيقة الدين وواقعية اهدافه وقيمه، وهو ما يؤدي الى سد باب الاختلاف والتنازع والى التأسيس لنهضة الامة ومستقبلها الحضاري، الذي يتماهى مع حقيقة الدين ومساراته، ويعمل على ايصال الامة الى المصالح الواقعية الكامنة في حسن تطبيق الدين، ويبعدها عن المفاسد الواقعية المتأتية من الانحراف عن سلامة تطبيقه؛ كل ذلك ان عملت الامة بتوجيهات الدين والتزمت بمفرداته، وخصوصاً في قضية الإمامة لأنها الأساس الذي ترتكز عليه كل الغايات والوظائف التي ذكرنا.

ثانياً: عندما يكون الموضوع مرتبطاً بتطبيق الدين، لا بد أن يكون هذا التطبيق تطبيقاً يحاكي حقيقة الدين. وهو ما يستلزم أن يكون ذلك التطبيق عن علم بحقيقة الدين، أي أن من يتولى تطبيق الأطروحة الدينية (الإمام) ينبغي أن يكون عالماً بحقيقة الدين علماً لا يشوبه خطأ ولا يعتريه شك، وهذا العلم لا يتأتى الا من خلال «العلم اللدني» الذي يحصل بتعليم من الله تعالى «وعلّمناه من لدنا علماً»[2]؛ والذي تتوفّر فيه هذه الصفة لا تتحصل معرفته ولا اختياره من الناس، وإنما يكون اختياره من الله تعالى «اني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين»[3] حيث إن الإمامة هنا هي عهد الله تعالى وليست عهد البشر.

ثالثاً: من خلال ما تقدّم، يمكن الاطلالة منهجياً على موضوع الامة، لأنه إذا كان التطبيق الحق للدين، والتطبيق الصحيح للاطروحة الدينية، هو الاساس الذي تترتب عليه كافة النتائج المطلوبة. فهل الامة تملك تلك المعرفة التي تلامس حقيقة الدين، وواقع اهدافه وقيمه، وهل تملك بالتالي القدرة على التطبيق الصحيح والواقعي والموّحد للدين، أم هل تستطيع أن تمارس الاختيار الصحيح لمن يملك تلك القدرة وتلك المعرفة؟ ام انه يمكن القبول بفكرة

---

١ ونحن نعتقد ان الرسول (ص) قد اعتمد كل هذه الأساليب والطرق لبيان من يكون الخليفة بعده. ويمكن لمن يستقرئ الروايات التي نقلت عنه (ص) أن يصل الى انه (ص) قد حسم قضية الخلافة والإمامة من بعده.

٢ الكهف، ٦٥.

٣ البقرة، ١٢٤.

ان الله تعالى منحنا هذا الدين بعظمته وشموليته، ولكنه لم يمنحنا السبل الآيلة الى تطبيقه تطبيقاً صحيحاً، يصيب حقيقة أهدافه وقيمه؟ فالقول بأن الله تعالى قد أعطانا هذا الدين العظيم لتطبيقه تطبيقاً صحيحاً ثم لم يمنحنا الآلية التي تكفل ذلك التطبيق؛ هو قول خلاف الحكمة، ولا يمكن للعقل الديني ان يقبل بما ينافيها.

رابعاً: إن تطبيق الاطروحة الدينية في الاجتماع السياسي، يجب أن ننظر اليه من خلال خصوصية الاطروحة الدينية من جهة، وسنن الاجتماع السياسي ومنطقه من جهة اخرى، اي من خلال كون تلك الاطروحة متموضعة في الاجتماع السياسي وخاضعة لسننه؛ وعليه، لا يمكن للقيّم على تلك الاطروحة – وهو الرسول (ص) بما هو نبي موحى اليه من الله تعالى – إلا ان يكون سيد العقلانية السياسية – الدينية وعلى رأسها، أي لا يمكن ان يكون اداء الرسول وفعله، فيما يرتبط بمستقبل امته ووحدتها ودرء الفتن عنها وسلامة تطبيق الدين وأطروحته تطبيقاً صحيحاً وحقاً، الا منسجماً ومتماهياً مع تلك العقلانية السياسية – الدينية وحكمتها ولوازمها، في موضوع قيادة الأمة، والإمامة الدينية والسياسية من بعده.

وعليه وان مارسنا نوعاً من التفكيك بين الإمامتين الدينية والسياسية وانطلقنا منهجياً من السياسية، لكن لا يمكن معالجة الإمامة السياسية بمعزل عن لحاظ الإمامة الدينية وغاياتها في تطبيق الاطروحة الدينية تطبيقاً حقاً وصحيحاً، حيث تشكّل الإمامة السياسية الوجه التطبيقي للإمامة الدينية في الاجتماع السياسي.

خامساً: بناءً على ما تقدّم لا بد من القول ان المعالجة المنهجية الصحيحة لموضوع الإمامة السياسية تتطلّب أن ترتكز هذه الإمامة على الإمامة الدينية، أولاً بمعنى عدم الفصل بينهما، وثانياً ان الإمامة الدينية تحتاج الى السياسية لبلوغ مؤدياتها وغاياتها، وثالثاً ان السياسية تستلزم الدينية لأنه لا يمكن الحديث عن التطبيق الحق للدين الا بناءً على المعرفة الحقة بالدين[١].

ولذلك لا يصح البحث في موضوع الإمامة السياسية اذا ما حصل فصل منهجي بينها وبين الإمامة الدينية. بل لا بد من حسم الرأي في الإمامة الدينية ليبنى عليه فيما يرتبط بالإمامة السياسية.

وإن هذا التفكيك الذي مارسناه بين الإمامتين الدينية والسياسية هو تفكيك وظيفي وليس تفكيكاً منهجياً. أي انه رغم ضرورات الوصل بينهما منهجياً يمكن القول ان الإمامة الدينية

١ قد سلكنا هذا الطريق في هذا البحث فبدأنا بالسياسية لننتهي بالدينية، بناءً على التلازم بينهما في الفهم الديني.

تمثل المعرفة الحقة للأطروحة الدينية (بالاضافة الى مؤدياتها)، أما الإمامة السياسية فتمثّل التطبيق الحق لتلك الأطروحة وقيمها وأهدافها.

سادساً: إن هذه الرؤية التي قدّمناها، تدفع ما ذكره بعض المستشرقين، من أن الرسول (ص) كان ميّالاً الى ترك الأمور على ما هي عليه، وعدم العناية بمستقبلها ومآلاتها، مؤيداً ذلك بما ادعاه من انه قد اشتهر عن العقلية العربية بأنها تتميّز بعدم الالتفات الى المستقبل والتخطيط له، وان تفكيرها يقتصر على اللحظة التي تعيش، ولا يتعدّاها الى ما هو آت من أيام، وما تحمله من أحداث. ليقول بأن الرسول محمد (ص) فعل ما ينسجم مع هذه العقلية، عندما لم يُعنَ بقيادة أمّته من بعده وعندما أهمل قضية الإمامة لما بعد وفاته[1].

والجواب إن الرسول محمد (ص) لم يهمل قضية الإمامة بعده، وانه قد عنى بها بما تستحقه من عناية؛ ولكن لم يحصل دائماً أن التزمت الأمة ببيان أنبيائها ووصاياهم، وليس من الصحيح منطقياً أن يستفاد من عدم التزام الأمة أو أغلبها ببيان ديني ما، أن نبيّها لم يبيّن؛ لأنه من الممكن انه قد فعل، ولكن الأمة لم تلتزم ببيانه، وهو ما نعتقد انه حصل في موضوع خلافة رسول الله (ص).

١ يقول المستشرق الفرنسي بلاشير: «إن ميل الرسول وأصحابه الى ترك الأمور على ما هي عليه، يؤيده ما اشتهر به العرب من أنهم لا يفكّرون الا في الحاضر، ولا يهمّهم المستقبل.. يؤيد ذلك عدم تعيين خليفة له». Blachère (R), Introduction au Coran, Paris, 1947, p16 عن: الحاج ساسي سالم، نقد الخطاب الاستشراقي، بيروت، دار المداد الإسلامي، ٢٠٠٢م، ط١، ج١، ص٣٢٠.

دينامية الضمائر بين تجاذبات الذات والآخر

أ.د. نادر سراج

أستاذ اللسانيات في الجامعة اللبنانية

عضو الجمعية الدولية للسانيات الوظيفية (SILF)

عضو الهيئة الإدارية لاتحاد المترجمين العرب

I - تمهيد:

إن المعاينة العلمية اليومية لمختلف الظواهر اللغوية الاجتماعية، ورصد تأثيراتها، وتحليل مكوناتها والخلوص منها بنتائج، تشكل مجتمعةً سعياً مطّرداً وحثيثاً لمحاولة فهم التجليات التعبيرية الكلامية التي تصاحب السلوك اليومي للمتكلم، العادي منه والاستثنائي، إن في تعبيره عن الذات المفردة أو في رؤيته للآخر، المؤتلف أو المختلف، أو في تعامله مع العالم من حوله.

هذه التجليات والتلوينات الكلامية المتداولة، والرائجة إلى حدّ العفوية والابتذال، لم تتصدر واجهة الأبحاث الأكاديمية؛ ولم يعرها الباحثون كبيرَ اهتمام. فهي لا تتمتع، في نظرهم، بخصوصية علمية واضحة المعالم والسمات، ناهيك عن ابتعادها لا بل انقطاعها، برأيهم، عن حقل الدراسات اللغوية الكلاسيكية. فهذه الأخيرة تنزع، في أغلبها، للاهتمام بالجانب الفصيح والأدبي والعالِم والمكتوب للغة.

II - في الإشكالية والمنهج:

إشكالية البحث تتمحور حول إحدى الظواهر الإدراكية التي يدرسها الباحث اللساني من خلال المعاينة المباشرة للوقائع المجموعة، آخذاً في عين الاعتبار لدى تنقيبه عن الحقيقة اللغوية، أنّ علينا ألاّ نتخلى أبداً عن البحث عن الأسباب الكامنة خلف الظواهر.

ظاهرة رؤية الآخر بعينيّ المتكلم أو المرسِل أو منتج الخطاب هل هي واحدة؟ هل تتّصف بالنمطية، وهل توسم بالسكونية؟ أم أنها تخضع لدينامية تصورنا لهذا الآخر واستنادنا إلى الأدوات اللغوية المتاحة للتعبير عن ذلك؟ أسئلة مشروعة وأساسية في فهم الخطابات المنتجة التي نتوجه بها يومياً إلى الآخر لإفهامه الرسالة، أو لإبلاغه ما هو غافل عنه، أو حتى لمجرد إقامة اتصال لغوي عادي معه.

ونبدأ بالقول أن لا أداةَ تعبيريةً كاللغة تسمح لمستخدمها بتحديد موقعه بالنسبة للآخر وتعيين الأطر والكيفيات المعتمدة من قبله لرؤيته في كينونته الفردية أو باعتباره عضواً في الجماعة اللغوية الواحدة، وبتعبير أدق، في المتحد الاجتماعي. وإحدى المفاتيح / الأدوات اللغوية المتاحة للمرء كي يباشر ويستكمل عملية التواصل مع الآخر هي برأينا منظومة الضمائر التي تضعها اللغة بتصرف المستخدمين كي يقوموا بمهامهم التواصلية على أكمل وجه.

ونستهل القول بالإشارة إلى أن ثمّة طرقاً عديدة لدراسة الدينامية اللغوية في البنى التي تشكل مقومات أساسية للخطاب المعتمد من قبل المرسِل عادةً لرؤية الآخر ومخاطبته. بيد أننا سنتوقف حصراً عند نماذج عائدة لضمائر الجمع التي تذخر بها الأقوال المجموعة عبر ألسنة رواة لغويين مختلفي المشارب والخلفيات الثقافية. وسنعتمد المنهج التحليلي اللساني لمعاينة هذه المسألة اللغوية الاجتماعية.

وللحقيقة، فعملية التواصل المقصودة في هذه الدراسة ليست أحادية الاتجاه (مرسِل – متلقي). فالمرسِل أو المتكلم الذي يعتمد مبدأ التواصل الشفوي مع المتلقي الفرد، يلقى استماعاً وتجاوباً وتواصلاً متبادلاً معه. لكن صياغة الأقوال والضمائر المستخدَمة في التخاطب هي مؤشر لكيفية رؤية الآخر والاعتراف بكينونته الفردية، أو بإدراجه في المقابل في خانة الجماعة والتوجه إليه بواسطة الضمير العائد لها.

ولا نغفل هنا أن رؤيتنا للآخر واستعمالنا موارد اللغة المتاحة لنا للتواصل معه، محكومة بنظرتنا المسبقة إليه وإلى موقعه في سلم أولوياتنا التواصلية منها أو الاجتماعية الاقتصادية، أياً تكن. فالارتباط بين هذين الطرفين تحكمه لغة مشتركة و«منافع» مرتقبة وأهداف تواصلية مباشرة ومحدّدة مسبقاً.

ومتى حدّدنا الطرف الأساسي في عملية التخاطب؛ أي محرّك الحدث، الذي يملك توقعات محدّدة عن شخص الطرف الثاني وردود فعله الكلامية، وعن مضمون الخطاب الذي سيتوجّه به إليه، فإننا سنلاحظ أن ردود فعله اللغوية ليست بالضرورة معروفة، وقد لا تكون موجودة

أساساً، أو قد يُستعاضُ عنها؛ بشكل عفوي، بسماتٍ لغوية مصاحِبة (إيماءة وجه، حركة جسمية، ابتسامة موحية، إلخ...).

النماذج المأخوذة هنا على سبيل المثال لا الحصر، والتي سيصار إلى عرضها تظهر لنا أن صنف الخطاب العائد للمرسِل ذو طبيعة عمومية. لكن أجزاء القول، ووظائفها، وظرفية طرحها، وردّات الفعل المتوقعة منه تجاهها، قد لا تتيسّر بسهولة. لذا، فإن الأقوال الصادرة عنه، وهي بطبيعتها صيغ جاهزة ومسبوكة، وذات دلالات واضحة، لا تخطئ أهدافها عادةً، ولا تمثل المتكلم فحسب، بل تعكس أيضاً وجهاً من وجوه ثقافة التخاطب العفوي «الشعبوي» الرائجة في المجتمع.

والآخرُ الذي نراه معاينةً أو نستغيبه لفظاً، بغضّ النظر أتوجهنا إليه بصفته فرداً أم جزءاً من الجماعة، فهو باعتباره متلقياً، يفسّر الرسالة الموجّهة إليه بحسب طريقة التخاطب المعتمدة، بما في ذلك الضمائر المدرجة في الخطاب. ولا نسقط من الحسبان المؤثرات المحيطة بعملية التواصل والداخلة أساساً في إنتاج الرسالة نفسها (المحيط، اللقاء، ظروف التواصل الشفهي المباشر ومعوقاته، إمكانية تشفير مضمون الرسالة وفهم مغازيها بسهولة، الإمكانيات اللغوية المتوفرة لدينا). ولكن الآخر، المقصود بالخطاب، سيبادر إلى التواصل مع الطرف المرسِل، وتلقي الرسالة المعنية وتفكيك عناصرها وهضم دلالاتها والعمل بمقتضاها؛ إذا ما شاء استكمال عملية التواصل التي بادر إليها المرسِل؛ أياً تكن منطلقاتها وأهدافها ومضامينها.

هذا التقديم يمهد لمعالجتنا لموضوع دينامية استخدام مختلف الضمائر في رؤية الآخر، ونعني بذلك تحليل المكونات المعتمدة لدى الطرفين الرئيسيين المشاركين بفعالية في عملية التواصل ذات الطابع التعاملي أو الاجتماعي المحض.

III - رؤية الآخر باعتماد ضمائر الأنا الفردية / الجماعية:

وفي هذا الإطار، سنتناول ظاهرة استخدام ضمائر «الأنا الفردية / الجَماعية» في رؤية المتكلم للآخر المخاطب. وهي ظاهرة تعبيرية لغوية شائعة في لغة التخاطب اليومي. تروج لدى بعض المتكلمين، تسترعي الفضول العلمي، وتستحق التوقف عندها بوصفها معطىً لغوياً اجتماعياً ومؤشراً من جملة مؤشرات التمايز التعبيري في كلامنا العربي المنطوق.

إن التوصيف الأولي الذي بإمكاننا أن نطلقه على هذه الظاهرة هو دينامية تبادل الضمائر

بين المرسِل والمتلقي. تتمثل الظاهرة في نزوع المتكلم الفرد، لأسباب واعتبارات عديدة، وفي سياقات لغوية معينة، سنحاول لاحقاً الإحاطة بأغلبها، إلى استبدال ضميرٍ جَمعي الدلالة بآخر فردي الدلالة. نتمثل على ذلك بالتبادل الذي يقوم بين ضمير المتكلم المنفصل المرفوع (أنا)، فضلاً عن الضمير المتصل الذي يستتبعه (الياء)، وحرف المضارعة (الألف)، بكلٍ من ضمير الرفع المنفصل للمتكلم (المذكر والمؤنث) بصيغة الجمع (نحن)، فضلاً عن الضمير الذي يستتبعه، أي الضمير المتصل لجمع المتكلمين (نا) المشترك بين الرفع والنصب والجر، وحرف المضارعة (النون). ثمّة تبادل آخر يتم خلاله استبدال (كاف) المخاطب بِ (ميم) الجمع. هذا التبادل الذي يتم على مستوى الضمائر، التي أوردناها أعلاه، على سبيل المثال، لاحظناه لدى رواةٍ لغويين عديدين يختلفون سناً وثقافةً ومستوىً اجتماعياً (مذيعات، ربات بيوت، سكرتيرات، موظفين، جامعيين وجامعيات، مهندسين، عمال، رجال أعمال، أطباء، إلخ...). وقد تسنى لنا متابعتهم والتحقّق من استخدامهم الضمائر على هذا المنوال، في سياق تخاطبهم اليومي، عبر استقصاء سريع أجريناه. وسنسعى قدر الإمكان الى معالجة هذه الظاهرة عبر تحليل المعطيات اللغوية المتوافرة. وتجدر بنا الإشارة الى أن ثمّة شواهدَ محدودة صادفناها تبيحُ لنا القولَ إن هذه الظاهرة تتجلى طرداً وعكساً في بعض الأحيان.

IV - الشواهد / النماذج:

ضمن هذا التوجه، سنتناول بالتحليل نماذج من الضمائر البارزة، التي لها صورة في اللفظ، والتي تشمل كلاً من ضمائر الرفع وضمائر النصب المنفصلة والضمائر المتصلة. ونورد فيما يلي بعض الشواهد التي جمعناها، عن طريق السَّماع، والتي يوردها المرءُ عادةً بشكل عفوي؛ وتمسي جزءاً من سلوكه التعبيري الشفهي والتلقائي. بمعنى أنه في رؤيته لمخاطبه (حاضراً كان أو غائباً) لا يوليها في الحقيقة اهتماماً زائداً، ولا هو يعقلن أو يقنِّن استخدامه إياها. بل هي تجري على لسانه عفو الخاطر، وبدون سابق تفكير، إذا صحّ القول؛ كما هو حال أغلب كلامنا اليومي المنطوق.

إذا ما عملنا هالهمّة... الهمة المقصودة فردية. بيد أن المتكلم يلجأ الى التعبير الجماعي، متوجهاً الى سائله، للدلالة غير المباشرة على أهمية العمل المعني بالكلام، وضرورة أخذ المبادرة لإنجازه.

بَدْكُن (بدكم) ما تواخذونا ميم الجماعة (للمخاطب الجمع) و(نا) الجماعة تردان عادةً بشكل تلقائي في هذا التعبير الرائج على لسان الفرد يستخدمه للاعتذار أو للاستئذان... المخاطَب قد يكون فرداً أو مجموعة. وفي كلتا الحالتين فصيغة الجمع المستخدَمة لا تتغيّر. إنها تجري على الألسن بشكل طبيعي. فالمتكلم يتوجه الى الجماعة اللغوية الواحدة أكثر منه الى فرد بعينه.

بدنا الحلوينة، شوف خاطرنا المرتشي الفرد يطالب بنصيبه من الراشي مضخماً الذات/ الأنا. التواري خلف ضمير الجمع يعكس أهمية وصعوبة المسعى الذي قامت به الجهة المطالِبة التي تنتظر تقديراً يناسب أهمية الإنجاز.

حبيبنا/عزيزنا/روحنا صيغ الجمع والتعميم المستخدَمة هنا تؤشر لـ«خوشبوشية» أو حميمية شعبوية الطابع إذا صحّ القول. (نا) الجماعة التي يستعملها الفرد هنا لا تؤشر لشعور جَماعي تضامني مشترك؛ بقدر ما تعكس مناخاً تحببياً لفظياً وفضفاضاً.

خلّصْنا مِنّك! تعبير انزعاجي سائد. الفرد ينطق بلسانه وبلسان الجماعة (التي يفترض أنها تشاطره الشعور) لإبداء استيائه من المخاطَب. تنطلق حالة التململ من مستوى فردي لتصل الى مستوى جَماعي.

خلّيها علينا/اتركها علينا يستخدم المتكلم هذين التعبيرين على سبيل الممازحة أو بشكل جدي؛ أو هو يقولهما في إطار نفاقي وغير مقصود. (نا) الجماعة يمكن أن تعكس تباهياً ومقدرةً أو كرماً لدى المتكلم؛ كما يمكن أن تكون بمثابة محاولة للتأثير اللفظي على المخاطَب ودعوته للقيام بمبادرةٍ ما.

سيارتنا	سعي للتشارك اللفظي اللاواعي، من قبل السائق، أو المرؤوس، مع المقتنى الفخم العائد لربّ العمل. من ناحية أخرى، يمكن أن يرد التعبير أيضاً على لسان أحد أفراد العائلة؛ وهنا يقع موقعه المنطقي لا الايهامي.
سيدنا / أمرك سيدنا، نحنا بأمرك، نحنا خرطوش فردك	صيغ تزلفية تزلمية رائجة في بعض الأوساط الشعبية. قد يستخدمها البعض (المحاسيب/الأزلام) أو مرؤوسون، للتعبير عن احترام فائق عن الحدّ، أو تحزّب أو تبعية. الفرد المتكلم واحد من الجماعة المؤيّدة / المستفيدة، وكلامه يغرف من المخزون والتعبيرات المشتركة والمستخدَمة في مواقف المبايعة التقليدية أو لدى إبداء مشاعر الخضوع والتسليم للزعيم.
شو عندكن (عندكم)؟	الزبون يستفهم من البائع عن معروضاته وبضائعه. البائع يشكّل حالة جَماعية(مؤسسة) بالنسبة الى الزبون. استخدام ضمير المفرد (كاف المخاطب) يقرّب ما بين الطرفين؛ في حين أن ضمير الجمع (الميم) يضع مسافة مطلوبة بينهما. «التهرّب» اللفظي يتم عبر الانتقال من فردية التخاطب الى جَماعيته.
طالبينكن (طالبينكم) على التلفون	صيغة رسمية مهذبة للتعبير عن احترام المتكلم للآخر رئيساً كان أو غريباً. صيغة الجمع تعكس هنا نزوعاً لوضع مسافة بينه وبين الآخر. موضوع الحديث مهني صرف ولا يستوجب حميمية كلامية.
عملِنا حديث...	المتكلم (رئيس شركة) يؤكد فعله الشخصي (الإدلاء بحديث صحافي) بلهجة الواثق المتأكد لدرجة أنه يتجاوز ضمير المفرد ويتوسّل (نا) الجمع الأشمل والأبلغ تأثيراً والأفعل سلطوية..
فرجينا / اعطينا	المتكلم / الزبون يتوجه الى البائع بصيغة الجمع. موقف قد يعكس خجلاً وضعفاً لدى الزبون. الفعلان المعتمدان ليسا فرديّي المنحى؛ بل يشكلان عادةً لغويةً عامة تشيع على ألسن الشارين والشاريات.

كيف حضرة جنابكم؟ تعبير تقليدي من الرواسب التخاطبية التركية، ينمّ عن احترام وتقدير. واستخدام ضمير الجمع للمخاطَب يرد عادةً في سياق التوجّه لشخص ذي مكانة اجتماعية عالية، أو للرئيس عموماً. التبجيل والتفخيم يؤشران هنا لشعور دونيّ لدى المتكلم أو هيبة يفرضها حضور الرئيس...

كيفكن (كيفكم)؟ المتكلم يستخدم ضمير الجمع، وبخاصة في حضور الآخرين، أو على الهاتف تلافياً لتحديد هوية المخاطَب/ المخاطَبة، وتجنباً للإحراج. هنا تغييب لذاتية الآخر وإدراجه في المقابل تحت عباءة الجماعة.

كيفنا اليوم؟
شو أخبارنا؟
شو عنّا جديد؟ صيغ لافتة تشيع لدى البعض. يتوجه المتكلم من خلالها الى المخاطَب الفرد مستفهماً عن أحواله، مشرِكاً إياه، عن طريق (نا) الجماعة، في السؤال ذي الاهتمام المشترك. الحميمية المفترَضَة بين السائل والمجيب (المتكلم/ المخاطَب) تستوجب، برأي السائل، ضمير الجمع لا المفرد.

اللّه يساعِدنا عليك الفرد يتوجه بهذا التعبير الى آخر في سياق التذمر وإبداء الانزعاج، وصولاً الى عدم القدرة على مزيد من التحمل. ضمير الجمع يتوسله المتكلم هنا لإظهار معاناته، ومعاناة الغير أيضاً، من تصرّف المخاطَب. المعاناة الجَماعية المنحى والصياغة تجري على لسان المتكلم الفرد.

ما عِدنا شفناكم!
اسألوا عنّا! تعبيران يعتمدهما المتكلم الفرد للتوجه الى المخاطب الفرد. صيغة الجمع المستخدَمة فيها شيء من التفخيم وإعلاء الشأن بالنسبة الى المتكلم والمخاطَب في آن. الاثنان يتبادلان ويتوزعان التبجيل.

منتّصِل ببعض الزئبقية في التعاطي مع الآخر وفي التواصل معه تبرز في هذا التعبير. ثمّة لاتحديد بالنسبة إلى الطرف الذي سيبادر أولاً للاتصال بالآخر. حرف المضارعة (النون) لا يعبر بدقة عن روح الجماعة؛ بل بالأحرى عن فضاء مترامٍ غير محدّد لا زماناً ولا مكاناً ولا طرفاً مبادِراً.

منحكي/منحكي فيها...	صيغة تأجيل مهذّب لمناقشة الأمر، أو ترك الموضوع معلقاً أو بالأحرى ضبابياً. حرف المضارعة (النون) يقصد منه تمييع الموقف أكثر منه تحديده.
نِحْنا عنّا بالبلد / ببلدنا	تماهٍ مع الجماعة واتكاءٌ على سلوكياتها وأعرافها المشتركة. (نا) الجمع ضرورية للتعبير عن واقع حال الجماعة التي يشكل الفرد جزءاً لا يتجزأ منها، والتي يتوسّل ضميرها لإطلاق الكلام والإخبار.
نِحْنا منرفض... حقوقنا ...	في النقاشات والأحاديث ذات الطابع الفئوي والأحادي (سياسي، حزبي، ديني، مذهبي) ترتفع (نا) الجماعة على ما سواها، معبِّرة بلسان الفرد عن ضمير الجماعة المعنية بالحديث وموقفها، ولو على شيئ من المغالاة اللفظية أو «المَوْنة» الدلالية.
نِحْنا ما بعينّا (بعيننا)	الفرد يتباهى ويستند الى ضمير الجمع للتعبير عن شعور أو موقف فردي. التعميم والجمع ينطويان على محاولة للأيحاء بموقف جَماعي «مترفّع» يحاول تجاوز الفردية الضيقة.
نِحْنا منفضّل...	في اجتماع ذي طابع عائلي أو خلال لقاء اجتماعي، يستند المتكلم الى ضمير الجماعة للإيحاء بأن كلامه يختزل أو يعبّر عن رأي عام معين. ثمّة توافق مفترض حول الرأي المسوق من قبل المتكلم.
نِحْنا مين إلك، إنتَ مين إلنا، إنتَ بتفضِّل ونحنا منلبس	صيغ تضامنية، فيها إيحاء بالالتزام والتسليم والمبايعة وصولاً الى التذكير بالمصالح المشتركة التي تجمع المرسِل بالمتلقي. ضمير الجمع يخلق مجالاً مشتركاً بين المتكلم والآخر المخاطَب. هذه الصيغ تنحو أحياناً كثيرة نحو المبالغة أو ما يطلق عليه «التذاكي الاجتماعي».
نشكر الله/نشكره ونحمده	يردّدها المتكلم عادةً بشكل عفوي لإظهار شكره وحمده الفردي/الجَماعي للذات الإلهية. الإتكاء على الجمع (المعنوي/اللفظي) فيه شعور بالانتماء والتسليم بالقدرة الإلهية والتعبير باسم الجماعة الواحدة.

هلّق منعملّك فَحْص، خلّينا نشوفَك، إذا عِندَك شي خبّرنا	تعابير يستخدمها الطبيب عادةً لدى مخاطبته المريض. التوجه فردي لكن التعابير المستخدَمة ذات طابع توجيهي عام. الطبيب يردّدها بصفته جزءاً من الجسم الطبي. (نا) الجماعة حاضرة في لاوعيه اللغوي كونه ينطق باسم المؤسسة، وتلافياً لتوجيه حديث ذي طابع فردي مباشر للمخاطَب.
وَلوّ، ما سألوا عنّا!	سخرية يبديها المتكلم، متوسلاً ضمير الجمع، للتعبير عن شعور التقليل من قيمته واعتباره. اللجوء الى الجماعة (الغائبة عن ناظريه) محاولة لتضخيم التقصير اللاحق (من وجهة نظره) بشخصه.

V- في التحليل:

هذه التعابير المتنوعة المجموعة مشافهةً، من أفواه قائليها، يمكن أن تتردّد في غير بيئة ثقافية عربية. وهي تمثل في الحقيقة نماذجَ حيةً لطريقةٍ ما معتمدة لرؤية الآخر، وبمعنىً آخر التعبير لغوياً عن علاقة مفترَضة تربط المرسِل بالمتلقي وتعكس كيفيات رؤية الواحد منهما للآخر. هذه الطريقة محبّبة ومقبولة من البعض، ومستهجَنة ومنفِّرة من بعض آخر. وهي تتميز بأن المتكلم يرى الآخر ويخاطبه من خلال مساحة تعبيرية مشتركة يُركنُ فيها إلى ضمير المتكلم الجمع للهروب من تحديد الجهة الفاعلة الحقيقية. لذا، يُصار إلى رفع سقف الخطاب الفردي، الصادر عن شخصِه بالطبع، مضخماً أنويته، وأحياناً قليلة ذاتية مخاطِبه، وصولاً الى ملامسة الوجدان اللغوي للجماعة والتماهي معها.

المقدمات تفضي بنا إلى أسئلة مشرعة؟ لذا نقول: هل تنبغي قراءةُ هذه الظاهرة من وجهة نظر لغوية صرفة (تبادل ضمائر)؟ أم أن النزوعَ الى الإسقاط «الضميري» أو «الضمائري» يعود هنا لعوامل لغوية اجتماعية، لا بل لغوية نفسانية؟ هل يمكننا تأطير هذه الإسقاطات في خانة/خانات محددة سهلة القراءة فالتعليل؟ هل الظاهرة تنسحب على الأفعال كافة، أم أنها تلحق بأفعال يتشارك فيها المرءُ عادةً مع آخرين؟

أسئلة معدودات سنسعى للاجابة عنها متوسلين تحليل دلالات الرسائل التي تبطنها هذه التعابير الموجّهة إلى الآخر، والمفترض بها مخاطبته مباشرة عبر شيفرة مشتركة ومفهومة من الطرفين ولا لبسَ مفهومياً يَعتَوِرها. بادئ ذي بدء نقول إن التحصّن خلف ضمير

الجماعة من قبل المتكلم الفرد ليس أحادي السياق، ولا يصدر عن خلفية محددة. فـ (نا) الجماعة ومستتبعاتها التي ينسلها المتكلم من خانة المتكلمين وينسبها الى نفسه، مسقطاً إياها على بعض تعابيره اليومية لفظاً ودلالةً، ويوظفها في التعاطي مع الآخر والسعي لرؤيته، تتذبذبُ مواقفَ وصيغاً وأشكالاً تعبيرية. ولكنه في محصِّلة الأمر استخدامٌ ملتبس الدلالات يعكس ملمحاً من ملامح ثقافتنا الشعبية الكلامية. فهذه الثقافة تنزع أحياناً، في وجوهها الفضفاضة، نحو التفخيم والتعظيم، والإطراء الى حدِّ التبجيل والمبالغة، والايهام والتهويل، ناهيك عن المدح الملتبس الى حدِّ الذم، والتعبئة، والاقتواء بالآخر/ الجماعة، إلخ...

ومتى تساءلنا لماذا ضمائر الجمع والإفراد بالذات؟ نجيب بأن نماذج الخطاب المدروس ذات طابع تلقائي ويومي وخدماتي؛ أي أن ظاهر هذا الخطاب من معانٍ معجمية مباشرة للمفردات والعبارات قد يستتر خلفَ كنايات وتوريات تعبّر عنها الضمائر. فأصحابها الفعليون يميلون إلى إظهار ذواتهم نظراً لطبيعة هذا التخاطب الاجتماعي المرغوب أحياناً كثيرة من قِبل كلٍّ من المرسِل والمتلقي. والضمائر هي ما يُحملُ عادةً على الظاهر؛ ونحن نوليها اهتمامنا هنا نظراً لتعدّد أصنافها في متن الخطاب (متكلم، مخاطب، غائب، مفرد، جمع)، ناهيك عن الوظائف التي تنهض بها إن في تحديد الفاعلين أو في تجهيلهم، أو في تعيين المفعول بهم أو تغييبهم، أو في النزوع لتعمية الفعل والقائمين به. وكلها أمور جائزة وقائمة في لغة التخاطب اليومي. ولا يغربنّ عن البال أيضاً الدور المنوط بهذه الضمائر في تورية الكلام أو تكنيته أو انزياحه عن دلالاته الأساسية؛ لدرجة أن السامع قد يحسب نفسه أحياناً كثيرة أنه أخطأ السماع، أو التبس عليه الأمر بفعل قدراته التواصلية المتواضعة.

لقد لفت هذا الموضوع انتباهنا لدى استعراضنا أجزاء مدوّنتنا التي حفلت بصنوف أنواع التخاطب لجهة تذبذب استخدام الضمائر في مندرجاتها. وللحقيقة فما يرشح عن هذه الثقافة التعاملية اليومية من صيغ تخاطبية ملائمة لواقع الحال ومنسولة من لغة الناس اليومية المعروفة بثرائها التعبيري والتصاقها بحيوات منتجيها ومستخدميها جدير بالتوقف عنده.

فضمائر الإفراد والجمع المستخدَمة في البنى اللغوية المرصودة، بارزة كانت أو مستترة، منفصلة كانت أو متصلة، مفردة كانت أو جمعاً، تعبّر بشكل أو بآخر عن التجاذبات القائمة بين المتكلم المعبّر من خلالها عن تنوع رؤيته للآخر مختلفاً كان أو مؤتلفاً، ومنضوياً في روح الجماعة، وفي منظومة قيمها وأعرافها التخاطبية.

ومعلوم أن كيفيات رؤية الآخر وتحديد «موقعه» التخاطبي تمثل بوضوح للعيان عبر تناوب استخدام الضمائر، لا بل تواترها أحياناً بين المفرد والجمع وبين المتكلم والمخاطب والغائب. المقصود إذاً أن الضمير يبرز هنا بوصفه عنصراً لغوياً أساسياً في مجال التعبير عن الفاعلية أو المفعولية أو التملكية الناشئة عن الحدث المعني. والتبادل أو التوسع الدلاليان اللذان يواكبان دينامية استخدام هذه الضمائر، يؤكدان على وظيفتها اللغوية إن في الحلول محل الاسم الظاهر، أو في إيكال الفعل إلى فاعله الأصلي، أو في إشراك آخر في تحمّل مفاعيله – بما في ذلك النوايا والنتائج – وأخيراً وليس آخراً في التعمية على فاعِل أو القائم مقامه وتسويف الموقف عبر اللجوء إلى ضمير الجمع للمتكلمين. وعلى أيّ حال، فالضمائر لا تعدم سبيلاً، من قبل مستخدمِها، للتعبير عن المراد وإرجاع الأمر إلى أصحابه الحقيقيين. صحيح أن بعض المتكلمين يحاذرون أحياناً الجهر بالأنا، ويهربون منها إلى نحن؛ ولكنهم لا يعدمون وسيلة تعبيرية، بما في ذلك البنى اللغوية والضمائر المتوفرة، لصقل خطاباتهم وإيصال رسائلهم إلى الأشخاص المستهدفين، وتحقيق الأهداف المرجوة من عملية التواصل.

VI- الوظائف الحاصلة والمرتجاة:

بناءً على ما تقدم، يمكننا حصر الوظائف الحاصلة، أو تلك المرتجاة، لهذه الاستخدامات المتنوعة (اجتماعية، نفسية، سلوكية، تراثية عرفية، تهويلية، إيهامية، إعلامية...) في النقاط التالية:

- **زئبقية ولا تحديدية**
- **أدلجة المواقف الخِلافية (سياسية/دينية)**
- **نفاق اجتماعي المنحى**
- **تحصّن الجنس اللطيف خلف ستار الجماعة**
- **تحقيق الذات بالعودة أو الاحتماء بالجماعة/المؤسسة**
- **تخفيف وطأة الكلام الفردي**
- **وضع حدّ للحميمية المتطفّلة**
- **تواضع وتوارٍ خلف الستار اللغوي**
- **لياقات كلامية متوارثة تدخل في باب السلوكيات والأعراف الاجتماعية**
- **تجيير الذات الجَماعية لصالح الفرد**
- **دفاع عن النفس ومواجهة المشاكل**
- **جمالية التعبير (أسلوبية)**
- **سعي مهذب للتخلّص وتلافي الإحراج**
- **تأجيل وتهرّب وتسويف التعبير عن موقف عام/مؤسساتي**
- **تساؤل واستفهام وسخرية**
- **تزلف وتزلم ومبايعة**
- **خجل واستحياء**
- **تذمّر وإبداء انزعاج**
- **دفع معنوي**

• تضخيم الذات • إيحاء للقيام أو للحثّ على القيام بأمرٍ ما

VII - في الاستنتاج:

ما هي أهم الاستنتاجات التي نخرج بها في محصّلة الأمر؟ ثمّة الكثير، ولكننا نكتفي بما يلي:

- ثمّة بيئات لغوية اجتماعية محافظة تعتمد هذه الطريقة التعبيرية التي تظهر تقيّد الفرد (المعنوي/المادي) والتزامه بتوجيهات وسلوكيات الجماعة. من هنا، فإن استخدام (نا) الجمع ومستتبعاتها من شأنه أن يسهم في تنحية الذات المتفرّدة لصالح تكاملية تعبيرية لغوية منشودة. هذا الاستخدام يمنح الفرد شعوراً مطمئِناً بالعيش ضمن جماعة لغوية متماسكة. الخصوصية والفردية تتراجعان قدر الإمكان للإفساح في المجال أمام السلطة الثقافية – اللغوية للجماعة: **جينا لعندك...، فيكم تعطونا...، بدنا نروح نعزّي بفلان...، منحِبَ إنو تشرّفونا...، مشتاقين ليك، إلخ...**

- في حقل الاعلام المرئي والمسموع يطفو ضمير الجمع على ألسن المذيعين والمذيعات. ففي معرض التعليق وربط الفقرات وطرح الأسئلة تميل المذيعة مثلاً إلى تحييد الذات وعدم إقحامها في الموضوع المطروق. لذلك فإن (نا) الجمع، على لسان الفرد، هي الغالبة والرائجة. تقول المذيعة مثلاً: **زرنا مدينة... والتقينا بِ... هل تعتقدون أن...؟** العامل الشخصي لا علاقة له بالتحقيق أو بالتعليق أو بالسؤال. بل إن الروح الجَماعية والمؤسساتية لفريق العمل هي المهيمنة. المذيعة تفي إذاً الفريق حقه من خلال إشراكه في حيّز الفعل، وبالتالي في صيغة التعبير الجَماعي. ثمة إقرار واعتراف بفضل المجموعة ودورها.

- اعتماد ضمائر الجمع في التخاطب الفردي يروج في الأفعال التي تستدعي عادةً حضور ومشاركة أكثر من طرف. من هنا نفهم شيوع (نا) في أفعال مثل: **لعبنا، حبّينا، حملنا** (وليس التعبير الشعبي المعروف **حملنا حالنا**)، **ركبنا**، إلخ... ولكن رواج (نا) في أفعال أخرى مثل **أكلنا، شربنا، كتبنا، اشترينا**، إلخ... يحمل دلالة ملتبسة ولا يعكس المضمون الحقيقي للرسالة:لأن الفاعل/المرسل فرد لا جماعة.

- يشيع هذا الاستخدام، الى حدٍّ ما، في بعض الأغاني حيث يتم اللجوء الى ضمير الجمع على لسان المطرب الفرد، من مثل: **جينا نسأل خاطركم... جينا يا أهل الدار... نحنا والقمر جيران... كتبنا وماكتبنا... ولهلق ماجاوبنا...، اشتقنا كثير يا حبايب نمشي**

دروبنا سوى...، زيّنوا الساحة والساحة لنا وليلة الساحة فينا مزيّنة، إلخ...

- ثمّة صيغ تدخل فيها (نا) الجمع من باب التعظيم والتفخيم. ولكن إضفاء القيمة اللفظية يعود في الحقيقة للمخاطَب لا للمتكلم: **سيدنا، بأمرك سيدنا،...**

- يميل بعض المتدينين ورجال الدين الى استخدام صيغ الجمع في أحاديثهم أو رداً على أسئلة توجّه إليهم؛ بالرغم من أن السائل قد يتوجه إليهم بصيغة الإفراد: **قلتم، رحتوا**، إلخ... والموقف ينسحب أيضاً على خطب الجمعة حيث يقول الخطيب مثلاً: **نحن نرى...**

- يستند المتكلم، والمتكلمة خصوصاً، الى ضمير الجمع في موقف لغوي يجمعه مع متكلم غريب لا أرضية مشتركة معه. كذلك قد تلجأ المتكلمة الى هذا الضمير تعزيزاً لأنويتها، وكي لا تضع نفسها في موقف اجتماعي حرج، أو كما يقال في لغة التخاطب: **(حتى ما تحطها واطية عَ حالها)**.

- ثمّة علاقة لهذا الاستخدام بتراث الاحترام المتوارث تجاه الأكبر سناً ومقاماً: **ربّ العائلة، الجدة والجد، المختار، الوجيه، ربّ العمل، شيخ العشيرة، إلخ...**

- الإفراد في التعبير قد يعني للبعض اعتزالاً للجماعة وابتعاداً عن روحيتها وجوامعها المشتركة. لذلك فهم يسعون إلى استخدام ضمائر الجمع في حديثهم اليومي تأكيداً لاستمرارية هذا الشعور وتعزيزاً لانتمائهم للجماعة الواحدة.

- (نا) الجمع تهيمن في بعض الأقوال والأمثال الشعبية التي تجري على لسان الفرد تأكيداً وإثباتاً وتوضيحاً لمواقف ووقوعات شخصية. يتكئ المتكلم على هذه المسكوكات اللغوية الجاهزة التي نسقتها الجماعة لإسناد أقواله. وهو يستخدم الصيغة نفسها أحياناً في حالتي الإفراد والجمع وفق المقام اللغوي الاجتماعي كما يظهر في الأمثال الشعبية والتعابير الرائجة:

علمناه عالشحادة سبقنا عَ البواب، ركّبناه ورانا مدّ إيده عَ الخرج، يا متلنا تعوا لعِنّا، بعدنا مطرحنا، بدنا دفشة لقدام، مِنا وفينا، إلخ...

أنا وإنت والزمن طويل (تحدٍ فردي مباشر)

نحن وإنت والزمن طويل (استقواء بالجماعة لردّ التحدي).

- الحالة النقيضة الأكثر تمثيلاً التي صادفتنا تتمثل في صحافية شابة لا تستخدم البتة

(نا) الجمع في تخاطبها ذي الطابع الفردي. فهذه الشابة التي هُجِّرت من محافظة الى أخرى خلال الحرب الأهلية اللبنانية هي ثمرة زواج مختلط. ومن هذا المنطلق، فهي تعتبر بأنها تنتمي الى لبنان لا الى جماعة بحد ذاتها (مناطقية، أم دينية، أم مذهبية...). فالقرية التي عاشت فيها ليست في الحقيقة قريتها. والعاصمة التي تعمل فيها هي في نهاية المطاف حاضنة للكل لا لجماعة بعينها. لقد خالجها على الدوام شعور بالغربة في أية منطقة تسنى لها أن تسكنها. كانت غريبة في نظر نفسها وفي نظر الغير. أما المقام اللغوي الوحيد الذي تَستخدم فيه ضمير (نحن) فهو لدى توجهها إلى متلقٍ مختلف عنها لغة وثقافة، أي لدى كلامها مع أجنبي عن بني قومها اللبنانيين (**نحنا اللبنانيين...**).

- (نا) قد تحضر أيضاً في مواجهة ضمير الغائب للجمع (هم)، كما نلاحظ في عنوان تعليق صحافي: بين «نا» وبين «هم» السكاكين والنار (ملحق النهار، ٢٠٠٦/٢/١٩). والمقصود هنا ردود الفعل الإسلامية الغاضبة (نا) على نشر رسوم كاريكاتورية مسيئة للنبي محمد صلى الله عليه وسلم التي قام بها رسام كاريكاتوري دانماركي (هم).

VIII - خاتمة:

لن نقيّم مسببات هذه الدينامية اللغوية المتوسّلة ضمائر الجمع والإفراد ومفاعيلها. فما يهمنا فعلياً كلسانيين هو الإحاطة بها وتسليط الضوء عليها ومقاربتها بشكل علمي وأولي. لذا نقول إنها قائمة في سلوكنا وعرفنا اللغوي؛ وعوامل رواجها عديدة. هذه العوامل تتصل إجمالاً ببيئتنا الثقافية وبنظام القيم السائدة في مجتمعنا. وهي تترواح ما بين الذاتي والموضوعي؛ أي ما بين مدى إحساسنا بالأنا وكيفية رؤيتنا للآخر وتخاطبنا معه واعترافنا بوجوده المستقل.

هذه الثنائية في التعبير عن الذات أو في رؤية الآخر، بوجهيها الفردي والجَماعي، يدرجها المرءُ، للوهلة الأولى، ضمن بديهيات وتجليات التخاطب العفوي الشائعة لدى بعض المتكلمين. أو كما سمّاها راوٍ لغوي: **كلام عَالهوارة، شَلْح كلام...** ولكننا متى أخضعناها للدراسة اللسانية التزامنية؛ جمعاً للمعطيات ووصفاً وتحليلاً واستقراءً، أمكننا أن نعي أنها مؤشر لذهنية سائدة ولطريقة شائعة في كلامنا المنطوق؛ تستحضر الآخر أو تغيّبه وفق السياقات والأمزجة وتبدل الأحوال.

بعد أن استعرضنا مروحة التعابير وحللنا كيفيات اشتغالها في الخطاب اليومي، وحدّدنا

مجمل تصانيفها الوظيفية المعتمدة، نتوقف في محصَّلة هذا البحث عند وظيفتين أساسيتين نعتقد أنهما الأكثر شيوعاً ودلالة لخلفية استخدامنا الرائج للأنا الفردية / الجَماعية. فالتهرّب من تحديد الفاعل والزئبقية التعبيرية يغلبان، برأينا، على ما عداهما من وظائف متنوعة سبق لنا ذكرها والتمثّل عليها. فهاتان الوظيفتان تؤسسان وتغلفان، بشكل أو بآخر، أغلب الوظائف الأخرى التي يتوارى خلفها المتكلم، واعياً كان أم لا واعياً، في سياق استخدامه هذه (الأنا) الجَماعية المعبّرة حيناً عنه أو المستعاضَة أحياناً بـ (نحْنا)، التي يستحضرها في رؤيته ومخاطبته للآخر. ونخلص إلى ان المؤشرات اللغوية الاجتماعية لهذه الغلبة «المفترضة» عميقة الدلالة وتحتاج إلى متابعة بحثية تنظر في الخلفيات النفسية الاجتماعية لهذه الظاهرة. وعسانا نكون قد ولجنا باباً أول في هذا الميدان وأرسينا لبنة في هذا المجال البحثي.

ونختم الكلام، ونحن في محضر دينامية التعبير عن الأنا والآخر، وكلنا أمل بأن يتبلور وعينا الثقافي اللغوي المشترك أكثر فأكثر. فنجعل من استخدامنا الفردي / الجَماعي لضميري الجمع (نا) و(نحن)، ولا سيما في المواضيع العامة، مناسبةً تواصلية فعلية تعبّر عن رسالة واضحة الدلالة، وفعل إيمان حقيقي، لا لفظي، بقدراتنا التواصلية وموارد لسان الضاد. وعيٌ من شأنه أن يغلِّب في وجداننا الجَمعي (نِحنَا) التي تصدر عن الشعور بالمواطنية السوية والمتكافلة على قرينتها (نِحنَا) المشوبة بتداعيات الإنتماء الطائفي لا بل المذهبي التي أنعشتها مناخات الانقسام والاصطفاف في بعض بيئاتنا العربية. هذه الممارسة اللغوية الفئوية التي تمثل (نِحنَا) نموذجاً صاخباً عنها لا يمكن أن تضعف إلا بسقوط خطابها المتأرجح الدلالات لصالح خطاب سوي بيّن المعالم والسمات ينتجه ويتداوله مجتمع أهلي متماسك يؤمن ويعمل لثوابت التسامح والتجاوز والتوافق على لغة مشتركة واضحة المعاني والدلالات.

المراجع

استندت في هذه الدراسة الميدانية ذات المنحى اللساني الاجتماعي إلى مجموعة من أبحاثي ودراساتي السابقة:

- الأمثال كنماذج حية للثقافة الشعبية، مجلة الناقد (١٩٩٤)، صورة الأنثى في المرويات الشفهية التقليدية، المجمع الثقافي في أبو ظبي (١٩٩٦)، اللغة الثانية والشخصية – التواصل الشفهي باللغة الأجنبية (نموذج الفتيات اللبنانيات)، مجلة كتابات معاصرة (١٩٩٨)، البيت في اللسان العربي، أعمال المؤتمر الثاني للثقافة الشعبية (١٩٩٩)، اللسان العربي بين الازدواجية والدينامية، مجلة الحداثة (٢٠٠٠)، المقترضات الشبابية الأجنبية في المحكية المدينية، أعمال مؤتمر علم النفس اللساني – البلمند (٢٠٠١)، لغة الشباب بين آثار الحرب وتباشير السلام، كتاب «سلام واستشراف: لبنان آفاق ٢٠٠٢»، تجاذبات اللغة والثقافة والانتماء، مجلة التسامح (٢٠٠٤)، القراءة اللسانية للتبادل الدلالي بين الجنسين، مجلة حوار العرب (٢٠٠٥)، فلسفة الموت وتداعياتها في الموروث العربي، مجلة حوار العرب (٢٠٠٦)، التداعيات اللغوية للحرب الإسرائيلية، مجلة حوار العرب (٢٠٠٦)، المثليات العربية داخل علوم اللاوعي، كتاب باحثات (٢٠٠٦/٢٠٠٧)، اللغة الأم في تراكيب الشعار السياسي، منشورات اللجنة الوطنية للاونسكو (٢٠٠٨)، المحكيات العربية المعاصرة في ضوء علم اللسانيات، مجلة الدوحة (٢٠٠٨)، الواسمات اللهجية، مجلة الدوحة (٢٠٠٩)، القدرات المعرفية والتعبيرية للشباب في دلالاتها النفسية والاجتماعية: نماذج لخطاب «غير شكل»، كتاب باحثات (٢٠١٠).
- نادر سراج، حوار اللغات، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، ط. «١»، ٢٠٠٧.
- نادر سراج، خطاب الرشوة دراسة لغوية اجتماعية، رياض الريس للكتب والنشر، ٢٠٠٨.
- أندريه مارتينه، وظيفة الألسن وديناميتها، ترجمة نادر سراج، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط. «١»، ٢٠٠٩.
- النصوص المطبوعة ودورها في حفظ الموروث الثقافي. إعداد د. نادر سراج، مرصد بيروت الحضري، الدار العربية للعلوم، ناشرون ٢٠١٠.

- Cohen (Marcel), *Instructions d'enquête linguistique*, Institut d'Ethnologie, 2ème édition, Paris, 1950.
- Cohen (Marcel), *Matériaux pour une sociologie du langage*, Maspero, Paris, I (1987), II (1971).
- Dubois (Jean), (Sous la direction de), *Dictionnaire de Linguistique*, Larousse, Paris, 1974.
- Martinet, (André), *Éléments de linguistique générale*. Paris : A. Colin, 1960.
- Martinet, (André), *Fonctions et dynamique des langues*. Paris : Armand Colin, 1989.
- Monteil (Vincent), *L'arabe moderne, Librairie* C. KLINCKSIECK, Paris, 1960.
- Muller (Henri F.), *Phénomènes sociaux et linguistiques : un cas démontrable de concordance entre phénomène d'ordre social et phénomène d'ordre linguistique,* Word I, 1945, P. 121-131.
- Reichstein (Ruth), *Etudes des variations sociales et géographiques des faits linguistiques*, Word, Avril 1960, P. 55-99.
- Srage (Nader), *Dialogue des langues*, L'Harmattan, Paris, 2003.

الكتابة الأدبية بين لذة التأليف ومتعة القراءة

د. قدور رحماني
قسم اللغة العربية وآدابها
جامعة محمد بوضياف- المسيلة-
الجزائر

ان الكتابة وجه من وجوه الحياة، وهي نشاط انساني عتيق يعد من أشرف العناصر التي رتبت الانسان في أعلى المقامات والرتب النبيلة، اذ لولا وجود الكتابة والكلام لكان البشر اليوم جميعاً في عدم... وهي فوق كل ذلك تتخطى كون الانسان مجرّد تاريخ، ومجرّد حجر صغير في البناء الكوني...

واذا كانت كينونة الأشياء قد صدرت عن لذّة، وكان مجيء الانسان صادراً عن حب كما يقول ابن عربي[1]، فإن الكتابة كانت فيضاً انسانياً متدفقاً داخل فضاء من اللذة التي تعد ماء الحياة والوجود بالنسبة الى الكاتب والمكتوب على حدّ سواء... فالكتابة بهذه المثابة هي ضياء وحياة وتواصل وايقاع جميل...

ان الكاتب اذا كان يعيش لغيره ويحارب القبح بالجمال معبّراً عن اللآلئ المكنونة في الحياة والانسان، فإنه بموجب ذلك يحترق ويتألم، وقد يتعرّض -على طريق ذلك- لأبشع صور القهر والتضييق، ولكنه بالرغم من كل ذلك يظل يحارب الموت والبشاعة بالكتابة ويظل منتصباً على خط النار ومحور الخطر لأن الكتابة «نبوّة»، والنبوة تقتضي التضحية..

لا يوجد في الواقع حديث عن الكتابة ولذتها بمنأى عن الحديث عن القراءة وما تلتئم عليه من متعة، وهكذا فإنه لا وجود للنص في غياب قارئه، ومن هنا كان القارئ هو غاية الكاتب أو غاية الخطاب المكتوب.

---

١ ابن عربي، الفتوحات المكية، ضبطه وصححه ووضع فهارسه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، ١٩٩٩، ط١، ج٣، ص٤٨٤.

وفي غمرة الحديث عن لذة الكتابة ومتعة القراءة والعلاقة بينهما تواجهنا طائفة من الأسئلة أهمها:

- لماذا تغوينا الكتابة فنقبل على قراءتها؟
- هل الكتابة مادة للعشق؟
- هل كانت لذة الكتابة كمتعة القراءة؟
- لماذا كانت الكتابة في المنظور الصوفي شهوةً ونكاحاً، كما يشير الى ذلك ابن عربي..؟

وبجوار كل ذلك ما هي بواعث تقهقر الابداع وتراجع الامتاع في وقتنا الراهن؟

ان اللذة التي ترافق الكاتب وهو يلقي بتجربته الابداعية على الورق قرينة الابداع الأصيل، وان ما كتب ضمن فضاء مفعم باللذة قد يقرأ بلذة على الدرجة نفسها، وربما يقرأ بلذة أقل...

وغير بعيد عن ذلك فإن الكاتب حينما يقبل على انتاج نص ما يضع في تصوره أن مكتوبه لا ينصرف الى «قارئ بعينه، بل لكي يتداوله مجموعة من القراء، وهو يدرك ان هذا النص لن يؤول وفق رغباته بل وفق استراتيجية معقدة من التفاعلات التي تستوعب داخلها القراء بمؤهلاتهم اللسانية باعتبارها موروثاً اجتماعياً[١]...»، ولم يكن جوهر القراءة –بقطع النظر عن طبيعة التفاعلات التي تصاحب هذه العملية– أن نقرأ ألفاظاً وتراكيب وجملاً، وانما نقرأ وفي أنفسنا تلمع فكرة السعي الى تحقيق نص كلّي كما يقول ميشال أوتان (M. OTTEN)[٢]...

هذا النص الحلم يؤدي فيه القارئ دوراً بالغ الخطورة نظراً لما يقدّمه من انتاجية –خلال قراءته– قد تتجاوز مؤلف النص نفسه... فالقارئ لم «يعد مجرّد مستهلك للنص بل أصبح مشاركاً فيه بصورة أو بأخرى»[٣]. ثم ان الذي يقبل على عملية القراءة أشبه بمن يقبل على قطف الثمار[٤].. وهكذا فإن القراءة هي وجه آخر للكتابة باعتبارها سعياً الى اكتشاف الخفي وسعياً الى «انطاق الذات بما هو مغيب من مجاهلها»[٥]...

---

١ أومبيرتو ايكو، التأويل بين السيميائيات والتفكيكية، ترجمه وقدم له سعيد بنكارد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط٢، ٢٠٠٤، ص٨٦.

٢ نقلاً عن حبيب مونسي، فعل القراءة (النشأة والتحول)، وهران، الجزائر، ط٢، ٢٠٠٢، ص ٥٩.

٣ فوزي عيسى، النص الشعري وآليات القراءة، مكتبة المعارف بالاسكندرية (د ت)، ص٩.

4 Ouhibi GHASSOUL, Littérature (texte critique), édition Dar elgharb, Oran, Algérie, p15.

٥ عبد الملك مرتاض، نظرية القراءة، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر (د ت)، ص٢٨.

وغني عن البيان انه لا يمكن أن يحدث أي تفاعل حقيقي بين نص الخطاب والقارئ، ولا يمكن أن تحقق الكتابة والقراءة دورهما الا اذا أقبل الكاتب على الزج بقارئه في بحر الغواية والاغراء، على اعتبار ان الكتابة مادة للعشق والمحبة والافتتان..

وبكلمات أخرى أقول ان النص يصبح آنئذٍ محوراً للاثارة وجسداً طافحاً بالفتنة والدهش. ولما كانت الغواية هي الفضاء المؤنث لنص الخطاب نرى الكاتب يسعى –على الدوام– الى تمريغ قارئه في تربتها من أجل احداث الاستجابة.. وفي ظل هذا المناخ الخصيب والفضاء الحيوي المثير تتبلور القيمة الجمالية للنص... تلك القيمة التي لا ينطوي عليها النص وحده، بل تملك قسطاً منها ردود فعل القارئ ومعايشته الوجدانية لها...

واذا كان فعل القراءة يجسد صلة غرام بين عاشق ومعشوق مثير فهذا يعني –من جملة ما يعنيه– أن هذا الفعل يصبح قابلاً لاعادة انتاجه، ويغدو يفتح على عالم التجدد والتأويل. ومن هنا يمكن القول ان عملية «القراءة ليست عملية سكونية سلبية مغلقة بل هي عملية ديناميكية فعالة»[1]. وغير بعيد عن هذا السياق يواجهنا سؤال يطرح نفسه في الحاح، وهو: هل يمكن أن تتحقق لذة النص في حضور سلطة المؤلف؟..

أعتقد أنه ليس في إمكان المتلقي أن يصل الى ما يُعرف بلذة النص وأن يُسهم في إنتاجيته، وأن يبني معه علاقة غرام في ظل الهيمنة التي يفرضها المؤلف... ولكن ينبغي أن نشير – ها هنا– الى أن تحييد المؤلف لا يعني سوى تحرير النص وتحويله من حضن المؤلف الى حضن القارئ من أجل أن يتحقق ذلك التجاذب الحار بين المتلقي ونص الخطاب...

واذا ما تم ذلك تمكن القارئ من الاحاطة بالنص وتطويقه سعياً الى الكشف عن مفاتيحه وجواهره الأدبية المستكنة في جمله وصوره وصياغاته وذيول معانيه وكلماته..

ان الكتابة ليست خلقا من عدم، وليست ابتكاراً على شاكلة «كن فيكون» ولم تكن صياغة منقطعة الجذور عن حركية التاريخ والارث الثقافي العام للمجتمع. ومن هذا المنطلق يتضح أنه لا يوجد نص يملك صفة الذاتية المطلقة، بل إن ما يحوزه من عناصر الفن والجمال هو ألق يلوح من آفاق ابداعية متقدمة وفسيفساء نصوصية مجاورة.. ثم ان لذة الكتابة التي تتسلسل خلال تضاعيف نص الخطاب هي شهوة مغموسة في متعدد ابداعي حيوي ينطلق في تكوين تفاعلاته – داخل تضاعيف النص– منذ اتقاد الشرارة الأولى لعملية الكتابة..

---

١ خالدة سعيد، حركية الابداع (دراسات في الأدب العربي الحديث)، دار العودة، بيروت، ١٩٧٧، ط١، ص ٥٨.

ويبدو لي أن حيوية اللذة المتصلة بالكتابة هي ذلك البارق الذي يلمع من خلال اكتشاف الخفي والغامض، ومن خلال تلك الرغبة الملحة في ادراك أسرار المجهول وذوق ما تلتئم عليه عناصره من سحر ودهش... واذا كانت الكتابة وما يترقرق خلالها من لذة عبر فرحة الكشف عن يواقيت الأشياء هي محاولة للقبض على جذور النائي البعيد وجعله فضاء ممكناً يحتويه نسيج النص، فإنها من ناحية أخرى محاولة للغوص في الداني القريب وملامسة لآلئه الدفينة..

وبكلمات أخرى فإن رحلة الكاتب –أثناء ممارسة الكتابة- في أعماق الأشياء ليست الا شكلاً آخر لرحلته في أعماق نفسه بحثاً عن انسانه الغائب فيه، وفي ذلك شهوة ولذة..

ولقد ألمح –بارت- أن الكتابة ليست سوى بقايا الأشياء الفقيرة والهزيلة والجميلة في دواخلنا.. ولكن هذه الأشياء التي أشار اليها بارت هي العناصر التي ينطلق منها الكاتب في تشييد عالم خصب مضيء متجدد يقف بديلاً عن عالم الابتذال والتقليد والأشياء البغيضة.. وفي ذلك لذة هدم ولذة بناء ولذة إضافة. وعبر هذا العالم تتدفق شهوة الاكتشاف وشهوة المعرفة وشهوة الحرية وشهوة الجمال والأشياء الغامضة..

وتأتي القراءة –بعد ذلك- وهي كتابة لا نهائية يمارسها القارئ بكل حرية تَبعاً لانفجارات الوعي واللاوعي[١]... بيد أن قراءة الأثر لا تحقق متعة عميقة الا في حال ارتباطها بعنصر التفاعل وعنصر التذوق الجمالي، فبالرغم من أهمية هذا التذوق ودوره في مقاربة النص وبناء علاقة معه تمتّن جسور التواصل والامتاع، الا أن هذا التذوق «متى يصبح قيمة جاهزة ومن ثم مبتذلة فإن التحرر من وطأته كجاهز ليس ممكناً الا بالتعامل مع النص كمتغيرة تاريخية»[٢]...

وهكذا فإن حضور عامل التذوق الجمالي كملكة في المتلقي هو عنصر ذو أهمية، يمكن الافادة منه في شحن عملية التلقي وفي دعم المعايشة الوجدانية وتنشيطها. ولكن هذا التذوق كعامل معرفة ذي قيمة في تقوية العلاقة بين القارئ والأثر، ينبغي أن يظل منفتحاً على قابلية التحرر والترقي والاضافة الجدية. واذا لم يتأت له ذلك فإنه يغدو قيمة جاهزة مبتذلة لا طائل من تحتها.. وفي سياق متصل بهذا الايقاع تتبدى لنا وجوه الحياة ومسالك الفن والأدب تشرئب –على الدوام- الى التغيير، فمن غير المعقول، بل من العسف والشطاط أن يظل عامل

١ محمد نتيس، ظاهرة الشعر المعاصر في المغرب، ص ٦٢.

٢ يمنى العيد، في معرفة النص، دار الآداب، بيروت، ط٤، ١٩٩٠، ص٢٩.

التذوق قيمة مستقرة ثابتة... ويبدو لي أن في ذلك تهديداً للكتابة والقراءة على حد سواء..

إن القراءة لا تحقق متعة ولا شيئا يشبه المتعة اذا كان القارئ مصمما على بقائه كما هو أمام ما يقرأ، في الوقت الذي ينبغي له أن يكون مسيطرا على أدوات القراءة، عارفاً بما تلتئم عليه مسالك القراءة المنتجة[١].. وعطفاً على ذلك فإن هذه القراءة المنتجة المجدية تصبح عملاً شاقاً مغموساً في العناء والعذاب، وتغدو نشاطاً فنياً ينسكب في مجرى العمل الايجابي[٢] الذي يلتئم على قدر غير يسير من الاضافة والانتاجية.. وفي سياق هذا الايقاع تصبح القراءة والكتابة كلتاهما أرضاً للاكتشاف وعاملاً للمعرفة وينبوعاً للذة والامتاع...

لا يمكن للنص أن يضمن حدوث الرغبة في قراءته الا اذا كان مملوءاً بما يدفع الى انتاج قراءته[٣]، واذا كانت الكتابة مسلكاً للعبور الى المستحيل ومحاولة لخلق حيوات جديدة فهذا يعني –من جملة ما يعنيه– أن هذه العملية هي عملية تقف نقيضاً للتراكمية ونقيضاً لاعادة بعث الأنموذج المستنزف.. وعلى الضفة الأخرى فإن القراءة الاسقاطية الشرحية المستهلكة لا تستطيع أن تدنو من خلق شيء من حميمية مع النص، ويظل هذا اللون من القراءة عاجزاً –كل العجز– عن فك شفرات النص الجمالية...

ان القراءة ليست عملية شرحية ولا استهلاكاً لغوياً للنص.. وقد أشار الناقد موريس بلانشو Maurice Blanchot الى هذا المعنى فقال:«القراءة ليست ايصال الانتاج الأدبي ولكنها تلك العملية التي عن طريقها يبث الانتاج الأدبي نفسه»[٤]...

وغير بعيد عن ذلك يرى موريس بلانشو أن الذين يقولون ان الكاتب يكتب بحضور قارئ ما، فإنهم يرون أنه عندما يكتب يعتقد أن ذاته تطوي قارئاً يكتب أو تكتم قسطاً من القراءة، قلت ان الذين يذهبون هذا المذهب – حسب فهم بلانشو – لا يمكن أن يكونوا يفكرون تفكيراً ينبع عن تمعن باعتبار أن الكتابة نزع من مستحيل.. واذا كانت كذلك فمن الوهم أن يكون الكاتب قارئاً في مرحلة انجاز العمل الأدبي، ولكي يتحول الى قارئ يجب أن ينفلت من الانتاج الأدبي ويبتعد عنه[٥]...

١ موريس بلانشو، أسئلة الكتابة، ترجمه نعيم بن عبد العالي وعبد السلام بن عبد العالي، دار توبقال، الدار البيضاء، المغرب، ط١، ٢٠٠٤، ص٥١.

٢ مصطفى ناصف، اللغة والتفسير والتواصل، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، عدد ١٩٣، يناير ١٩٩٥، ص٢٩٤.

٣ موريس بلانشو، أسئلة الكتابة، م.س، ص٥١.

٤ م.ن. ص٥٢.

٥ م.ن. صص ٥٤، ٥٦.

لذة الكتابة في الطرح الصوفي

لعله من الأهمية بمكان أن نشير –في سياق الحديث عن لذة الكتابة– الى الطرح الصوفي في هذه المسألة، وأقصد بالطرح الصوفي وجهة نظر الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي...

اننا لا نجد في تراثنا العربي كلاماً عن لذة النص كالذي كان ينسقه ابن عربي في كتاب الفتوحات المكية.. فإذا كانت الحروف التي أعطيها ابن عربي في أحد مناماته هي «أمة من الأمم مخاطبون ومكلفون وفيهم رسل من جنسهم ولهم أسماء من حيث هم، ولا يعرف هذا الا أهل الكشف»[١]، فإن النص حسب مفهوم ابن عربي يتخطى كونه تنسيقاً نحوياً وتسويداً لمساحات بيضاء.. وبكلمات أخرى فإن النص عالم يفتح على حياة خصبة وأسرار متشابكة.

ان لذة الكتابة في مفهوم ابن عربي هي صورة لا يمكن فصلها عن حركة الوجود بكاملها، انه يعد العالم أشبه ما يكون بكتاب مسطور قد ضم بعضه الى بعض كانضمام الزوجين فأصبح مع الاناث يلد في كل حال[٢]... وبجوار ذلك فإن الكتابة هي خلق وايجاد، وبوساطتهما تتحقق الأشياء اذ تلقى من عالم الوجود العلمي الى عالم الوجود العيني. وهكذا فإن الكتابة تسير في مجرى هذا الايقاع لكونها ايجاداً ونزعاً من ظلام الى نور، وفي ذلك لذة... كما أن القراءة لا يمكن عزلها عن هذا الايقاع الشامل. وغير بعيد عن ذلك تكون لغة التخاطب حيث يجعل ابن عربي المتكلم أباً والسامع أماً والكلام نكاحاً، وما تولد من فهم لدى السامع يعدّه ولداً.. فلولا وجود الكتابة والكلام لكان البشر اليوم جميعاً في عدم...

واذا كان في ثنائية الولوج والخروج التي يدور عليها الكون والتي ألمح اليها ابن عربي ما يمكن عدّه اشارة ترمي الى الحلم بالرجوع الى الأصول البدائية ومعانقة الجوهر الأزلي، فإن الكتابة وما تلتئم عليه من لذة هي محاولة لمقاربة الخفي وسعي الى القبض على جذوره الممتدة في تربة الذات، وفي ذلك لذّة...

ولقد كتب الروائي رشيد بوجدرة مقالاً طويلاً في إحدى الصحف الجزائرية الناطقة باللغة الفرنسية، عنوانه : (Textualité – Sexualité et Mystique) (نصية، جنس وتصوف)، أشار في بعض تضاعيفه الى فكرة الجنس في كتابات ابن عربي والى تعلّقها بمختلف صور الكون[٣].

---

١ ابن عربي، الفتوحات المكية، م.س، ج١، ص٩٥.

٢ م.ن. ج٨، ص٢٠٦.

3 Rachid Boujedra, textualité, sexualité et Mystique, le matin (Algérie) n 3407, 30.04.2003. p.24.

تقهقر الابداع وتراجع الامتاع

انه لمن الذائع المستفيض أن تقهقر دوافع الابداع تؤدي حتماً الى فتور الرغبة في الاقبال على تشكيل عمل ذي قيمة جمالية عالية. وهذا يؤدي –بالتبعية– الى صدود القارئ وتبرّمه. وبالتناغم مع ذلك فإن انحسار الرغبة في الكتابة يؤول بالضرورة الى خمود نار التفاعل بين المتلقي والنص... واذا كان القارئ يستمتع بما يقرأ على قدر متعة المبدع بذلك أثناء تشكيل أنساق النص ونسج مناخاته الجمالية، فإن هذه العلاقة تنقلب الى نقيضها في حال ذبول الرغبة وأفول العناصر المشكلة لها...

ان الانكماش الذي طال المشهد الابداعي وأرخى سدوله على عملية القراءة فانحسرت الرغبة والمتعة معاً، تقف وراءه سلسلة من البواعث والأسباب نحاول أن نركز على أكثرها أهمية في هذا السياق...

١ - قلة الاهتمام الاعلامي بالمبدع والابداع

ان وسائل الاعلام –بجميع أنواعها المكتوبة والمرئية والمسموعة– لا تكاد تلتفت الى الابداع الحق والمبدعين والموهوبين، لأنها تعتقد أن المضي على هذا الدرب أمر لا يحقق لها ما ترجوه من فائدة مادية تضمن لها حيوية البقاء والاستمرار، وهي اذ تفعل ذلك انما تفعله انطلاقاً من مبدأ الربح والخسارة ليس غير..

اننا اذا تأملنا المشهد الاعلامي العربي في الوقت الراهن وجدناه يلهث وراء الاثارة باحثاً عنها في ملفات السياسة والسياسيين وصناع الأحداث والحروب في شتى أقطار الأرض. ومن ثم نراها تخصص مساحات واسعة لهذه الجوانب التي تدر ربحاً وفيراً، وتضرب صفحاً عن الثقافة الرصينة، ولا تكاد تهتم بالمشهد الابداعي بأجناسه المختلفة الا قليلاً، وهي اذ تهتم به أحياناً فإنما تهتم به لتزجية الوقت وملء الفراغ. وتأسيساً على ذلك كان هذا التجاهل الاعلامي من أخطر البواعث التي أدّت الى تقهقر الابداع والامتاع، والى تمديد جذور اليأس في نفوس المبدعين الموهوبين. وعلى امتداد هذا الايقاع أصبح أهل الكتابة والابداع يمارسون الكتابة على أنغام الغصص والاحباط..

٢- شيوع الثقافة الاستهلاكية

لعله لا توجد ثقافة تغلغلت جذورها في ذهنية المجتمع العربي كثقافة الاستهلاك التي لا تقتصر على الجانب الثقافي وحده، بل انها توسّعت لتطال جميع ايقاعات الحياة في المجتمع

العربي.. ويبدو لي ان الاستسلام لهذا النوع من الثقافة –ان طال امده- سيحول المجتمع العربي الى ما يشبه الأطلال الدارسة التي لا مبرر لوجودها.. واذا استمر الوضع –على ما هو عليه- ستموت كل رغبة وتموت كل موهبة قادرة على الابتكار والابداع والاضافة، ومن ثم تزداد الشقة اتساعاً بيننا وبين الحياة الحقة، على خلفية هذا الوهن وهذا المسلك البغيض.. ثم ان انكماش الابداع والامتاع لا يمكن أن يكون الا جزءاً مما يعيشه المجتمع العربي من جفاف يمتد على أكثر من نطاق... وبناء على ذلك لا يمكن لأي مجتمع أن يبدع ويمتع تحت سطوة هذا المناخ..

ان محاربة الثقافة الاستهلاكية أصبحت حاجة ملحة أكثر من أي وقت مضى من أجل تنشيط الرغبة في الابداع وتحريك حركية الامتاع. يقول ادوارد الخراط عن الثقافة الاستهلاكية: «انها اذ جرفت الابداع الى تيارها من خلال البيع والانتشار والتوزيع، فإنها لا تضر فقط بمتعة الابداع وانما تتجاوز ذلك الى الاضرار بقيمة الابداع ذاته»[١]. ومن هنا فإن الابداع اذا تحول الى سلعة تباع وتشترى فإنه يفقد قيمته وجدواه. وبجوار ذلك فإن هيمنة ثقافة الاستهلاك عزلت النص عن مناخات الاثارة الخصبة، وباعدت بينه وبين تكوين الدهش وطرح الأسئلة العميقة الخلاقة..

ومهما يكن من شيء فإن القيمة التي تلتئم عليها المتعة ستظل مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالابداع الأصيل والمبدعين الموهوبين الذين لا يلهثون وراء النقود والشهرة، وانما يحترقون ويبدعون ويمتعون في ظل ايمان راسخ بأن الكتابة موقف ولذة وحياة ووقوف –على الدوام- فوق خط النار..

٣- تغير شكل المتعة

لقد كانت القراءة –الى عهد قريب نسبياً- تشكل ألذ المتع وأمتع اللذائذ حيث كان الناس يقبلون على اقتناء الكتب كما يقبل جمهور اليوم على مدرجات الملاعب.. ويبدو لي أن التطور المتسارع مع هبوب رياح العولمة والبحث عن أشكال جديدة للمتعة، كلها عوامل مهمة أسهمت في ايجاد بدائل وفضاءات للمتعة. ومن هنا أضحى المرء يفضل مشاهدة فيلم أو مقابلة في كرة قدم على قراءة كتاب. وغير بعيد عن ذلك صار الاقبال على الحصص السياسية ذات النقاط الساخنة أهم بكثير من فحص رواية أو قصة أو قراءة نص مسرحي أو ديوان شعر..

١ تحقيق لمحمد الكفراوي مطروح على الشبكة العنكبوتية بعنوان : تجليّات السرد في كتاب سرد متعة الابداع.. هل تراجعت لحساب الثقافة الاستهلاكية...

وعلى الجملة فإن الابداع المرئي في الوقت الراهن يسير في طريق يقلل –يوماً بعد يوم– من وهج الابداع المكتوب. ومن هذا المنطلق أصبح الاقبال على مشاهدة أعمال أدبية مثل : هاري بوتير، اللص والكلاب، الأيام، أكثر متعة من الاقبال على قراءتها...

وفي ظل تغير أشكال المتعة وقوالبها ضعف نص الابداع والامتاع وقلّت الرغبة في القراءة في ظل ذلك الضغط الذي تفرضه الميديا المرئية...

يقول الناقد سيد الوكيل : «ان لذة النص التي تحدث عنها رولان بارت أصبحت تتجلى في مظاهر كثيرة.. فالصورة تملك أساليب وطاقة في التخييل أعلى من الطاقة الكامنة في الكتابة. واذا كان هناك خفوت لمتعة الكتابة فهذا يرجع الى منافسة الصورة»[١].

ويضاف الى كل ذلك أن المبدع التقني وصانع الألعاب الالكترونية ومصمم البرامج المختلفة صار أكثر قيمة وأهمية من الروائي والأديب، على اعتبار أن ما يقدمه المبدع التقني يضخ ربحاً مادياً بيناً، في حين ان ما يقدمه المبدع الموهوب أو الأديب –في تصورهم– لا تكاد تتلمس له فائدة ملموسة أو شيئاً يشبه الفائدة...

---

١ م.ن.

التنافسية والمصارف اللبنانية

د. ناجي جمال
كلية العلوم الاقتصادية وادارة الأعمال
الجامعة اللبنانية

التقرير الاخير للتنافسية في العالم والعائد لعامي ٢٠١٠-٢٠١١، والمعد من قبل المنتدى الاقتصادي العالمي (بالتعاون مع جامعة كولومبيا في الولايات المتحدة الاميركية)، صنف لبنان في المرتبة ٨٩ من اصل ١٣٩ بلدا شملها التقرير، وذلك على مستوى التنافسية العام، والمعد تبعا لترجيح الاركان التالية:

المجموعة الاولى للتقييم: المتطلبات الاساسية للتنافسية

حكم المؤسسات	١١٣
البنية التحتية	١٢٣
البيئة الاقتصادية الكلية	١٢٥
الصحة والأمية	٤٤

المجموعة الثانية: مجموعة الكفاءة

التعليم والتدريب	٤٨
كفاءة أسواق السلع	٤٢
تنافسية أسواق العمل	١٠٣
الجهوزية التكنولوجية	٩٢
تطور أسواق المال	٥٣
حجم السوق	٨٠

المجموعة الثالثة: التحديث والمرونة

التحديث والمرونة	٧٤

من خلال ما تقدم نلاحظ ان لبنان يعاني من مشكلات عديدة، وأكثرها حدة تظهر على مستويات حكم المؤسسات، البنية التحتية، تنافسية أسواق العمل والبيئة الاقتصادية الكلية...... وهنا تكمن المشكلة الاساس لهذا البلد الصغير بحجمه والمتضخم بمشاكله؟!

١ - على صعيد حكم المؤسسات:

إن المؤسسات القائمة في أي دولة من الدول تلعب دوراً حاسماً في التأثير بالقرارات الاستثمارية والانتاجية بالاضافة إلى إعادة توزيع الدخل الوطني والتحكم بمسار التنمية الاقتصادية وسياساتها واستراتجياتها. ويتفاعل نشاط الأفراد والمنشآت لخلق الدخول والثروات من خلال هذه المؤسسات التي يتداخل فيها التشريعي مع التنفيذي مع الأمني مع السياسي مع الضريبي مع القضائي.

إن النظم الادارية البيروقراطية، التي تسمح بتجاوز الأنظمة والقوانين والتعليمات، تساعد على انتشار الفساد وتدني مستوى الأخلاق وضعف الشفافية وتحيز النظام القضائي وتسرب الفساد إلى بعض جوانبه، وعدم استقلالية أجهزة الرقابة العليا بسبب ربطها بالسلطة التنفيذية، مما يجعل هذه الاجهزة عاجزة عن مراقبة الحكومة. كل ذلك يؤدي الى زيادة كلفة النشاط الاقتصادي، والى هروب الرساميل الوطنية والاجنبية.

إن وضع لبنان على صعيد (حوكمة) المؤسسات كان الأسوأ من بين الدول العربية التي شملها التقرير، إذ صنف في المرتبة ١١٣ وهذا يشير إلى ضعف مؤسسات الدولة وعدم قدرتها على اتخاذ القرارات الحاسمة، حيث تتحكم المصالح الفئوية المذهبية بالقرارات الاقتصادية، بالإضافة إلى تراكم المشكلات الأمنية والسياسية التي تنعكس بدورها على نشوء مؤسسات شبه عسكرية يعطّل نفوذها دور المؤسسات الرسمية والقطاع الخاص في عملية التنمية.

٢ - على صعيد البنية التحتية:

لا شك بأن البنية التحتية المتطورة تقلل المسافات بين المدن والمناطق، وتوحد السوق، وتسهل التعامل بتكاليف منخفضة. ويتجلى ذلك من خلال شبكة المواصلات المتمثلة بالسكك الحديدية والطرق البرية والموانئ والمطارات ما يمكن المستثمرين من شراء وبيع السلع والخدمات ونقل العاملين بسهولة ويسر. ولا يقل عن ذلك أهمية توفر الطاقة الكهربائية بدون

انقطاع، وتوفر شبكة الاتصالات الهاتفية المتطورة، مما يتيح لرجال الأعمال الحصول على المعلومات والتصدي لحل المشكلات في الوقت المناسب، اضافة الى أهمية توفر المناطق أو المدن الصناعية التي تقدم تسهيلات خاصة تشجع الاستثمار.

على هذا الصعيد ما زال لبنان في مرتبة متأخرة، حيث جاء تصنيفه في المرتبة ١٢٣. وذلك يعود إلى الظروف الأمنية والمواجهات العسكرية المتعددة (الخارجية والداخلية) وتضخم حجم المديونية، وتحكم المناطقية والمذهبية في القرارات الاستثمارية، ما شكل عوائق بوجه عملية تحديث البنية التحتية.

٣ - البيئة الاقتصادية الكلية

يلعب الاستقرار الاقتصادي دوراً أساسياً في تقوية المركز التنافسي لأي دولة، إذ لا يمكن تقديم خدمات فعالة إذا كانت كلفة خدمة الدين تستهلك الجزء الاكبر من الموازنة العامة، ولا يمكن لقطاع الأعمال أن يعمل بروح تنافسية عندما تكون الضغوط التضخمية خارج حدود السيطرة، كما لا يمكن بناء التنافسية إذا كانت السياسة الضريبية والجمركية محكومة بقرارات إدارية تعطل نصوص القانون بحيث إن ارتفاع معدلات الضريبة وصعوبة التعامل بشفافية مع الدوائر المالية يؤدي إلى هروب الاستثمار ويعرقل عملية الافصاح. ولعل عدم قدرة الدوائر المالية على ضبط التعامل التجاري وعملية التهرب الضريبي يسهم في تعقيد العلاقة بين الدوائر الضريبية والمستثمرين، ويجعل مسألة التنافسية أكثر تعقيداً. وهذا ما جعل معظم دول العالم تفرض ضريبة القيمة المضافة لتقوم من خلالها بضبط حركة السلع والخدمات في المجتمع، والتعويض عن الرسوم الجمركية التي صار من الواجب التضحية بها طالما أن ضريبة المبيعات أو ضريبة القيمة المضافة يمكن أن تفرض عند عبور الواردات إلى الحدود لكن على أساس لا علاقة له بالتكلفة أو الفاتورة، وهذا يؤدي إلى استعادة العمولات التي تفقدها نتيجة عدم التصريح بالقيم الحقيقية، ما يؤدي بدوره إلى ضبط ضريبة الأرباح وتوحيدها وإلغاء الضرائب النوعية لما تسببه من تعقيد في عملية فرض الضريبة ومن إفساحٍ في المجال أمام الفساد الإداري.

ان عدم وضوح الرؤية الاقتصادية الشاملة للمشاكل التي يعاني منها لبنان، وبالتالي اقتراح حلول نقدية ومالية لمشاكل اقتصادية غير محددة، وعدم المباشرة في التنمية المناطقية ولمختلف القطاعات الاقتصادية، واقتصار مفهوم التنمية على قطاعات خدماتية، ومركزة عمليات التطوير في العاصمة، اضافة الى محدودية ايرادات الخزينة من الضرائب

(المباشرة وغير المباشرة)، جعل لبنان يحتل المرتبة ١٢٥ (من أصل ١٣٩ دولة) على صعيد البيئة الاقتصادية الكلية.

أما على صعيد المجموعة الثانية والتي تتعلق بالكفاءة، فإن ضعف التنافسية في لبنان، يظهر بشكل أساسي من خلال العناصر التالية:

١ - تنافسية أسواق العمل:

إن مشاريع الاستثمار تحتاج إلى عمالة تتناسب مع ظروف السوق المتغيرة باستمرار، فقد تتوفر في السوق تكنولوجيا جديدة تحتاج إلى خبرات شابة كفوءة تحل محل العمالة الحالية، التي يحتاج تأهيلها إلى المزيد من الوقت والمال. لذا فإن من مصلحة الإدارة تسريح العمالة القديمة واستبدالها بعمالة جديدة، ذات كفاءة عالية ولديها القابلية للتطور والتكيف السريع مع المتطلبات التكنولوجية الجديدة، مما يرفع من قدرة الشركات التنافسية رغم الاشكالية الناتجة عن مسألة التسريح من العمل واستبدالها بعقود مؤقتة تمنح الشركات المرونة العالية بالتجاوب مع متطلبات السوق. في هذا الاطار يحتل لبنان المركز ١٠٣، مما يجعله قريباً من الانظمة الشمولية (سوريا ١٣٢ وليبيا ١٣٥). هذا الواقع يشكل إعاقة كبيرة للاستثمار الاجنبي في مشاريع الاعمال داخل لبنان نظرا للكلفة العالية للعمالة بجزءيها المباشر وغير المباشر، إضافة الى الاعتماد على العمالة الاجنبية في كثير من المشاريع القائمة.

٢ - الجهوزية التكنولوجية

ويقصد بذلك القدرة على توظيف التكنولوجيا الحديثة واستخدامها في إنجاز الأعمال واتخاذ القرارات في الوقت المناسب، ما يؤدي إلى الحصول على المعلومات المناسبة واستخدامها بما يخدم البدائل المتاحة للوصول إلى رفع الجودة وتخفيض التكلفة والفوز في كسب معركة التنافسية. كل هذا يخلق الحاجة الى قدرات بشرية مؤهلة قادرة على استخدام التكنولوجيا المتاحة بكفاءة عالية يمنح الشركات قدرة تنافسية اعلى. في هذا الاطار لا يعاني لبنان من مشكلة توافر الكفاءات البشرية المؤهلة، بل يمكن القول بأن لديه فائضاً على هذا الصعيد، وانما المشكلة الاساس تكمن في الهجرة الدائمة والمتزايدة للادمغة المؤهلة، وهذا ما جعل لبنان يحتل المرتبة ٩٢ عل صعيد الجهوزية التكنولوجية.

٣ - حجم السوق:

إن حجم السوق هو أحد العناصر الهامة في بناء قطاع الإنتاج السلعي وخلق التنافسية في المجتمع، وفي هذا المجال، من الطبيعي ان يحتل لبنان مركزاً متأخراً في الترتيب نظراً لصغر مساحته الجغرافية، وما عوض عن محدودية مساحته الجغرافية عدد المقيمين نسبة لهذه المساحة، وهذا ما حسن وضعه في الترتيب العام ووضعه في الدرجة ٨٠ بالنسبة لحجم السوق.

ان ترتيب لبنان في الدرجة ٨٩ من أصل ١٣٩ بلداً شملها تقرير التنافسية، إضافة الى ترتيبه المتأخر في العناصر الاساسية للتنافسية، يعني مما يعنيه، ما يلي:

- تخلف لبنان في مجال اقتصاد المعرفة الذي يحلل الواقع، وعدم وجود سياسات تساعد على زيادة القيمة المضافة.
- عدم وجود سياسات تهدف الى رفع مستوى الإنتاجية للدولة، وبالتالي تحقيق مستوى من الاستقرار، مع تحديد آليات النمو على المديين المتوسط و الطويل[١].
- عدم توافر القدرة على توليد مداخيل مرتفعة من عوامل الانتاج، بالإضافة إلى عدم تواجد مستويات عمالة مستدامة لهذه العوامل ، مما يؤدي الى عدم القدرة على مواجهة المنافسة الدولية[٢].
- عدم قدرة لبنان على تحسين مستوى المعيشة بصفة مستدامة للمواطنين، وعدم القدرة على توفير مستوى عال من العمل و الترابط الاجتماعي (تبعاً لتعريف الاتحاد الاوروبي).

المصارف اللبنانية والتنافسية:

في خضم هذا التخلف التنافسي في لبنان، تبرز المصارف اللبنانية وكأنها في بلد آخر، اذ استطاعت هذه المصارف مواجهة التحديات: الاقتصادية، المالية، السياسية والامنية، ومنافسة المصارف الاقليمية والدولية.

١ تبعاً لتعريف المنتدى الاقتصادي العالمي وذلك في تقريره عن التنافسية لعام ٢٠٠٥-٢٠٠٦.
(World Economic Forum, The global competitiveness report 2005-2006).

٢ تبعاً لتعريف منظمة التنمية والتعاون، عن: كمال زريق وقاسي ياسين، تنافسية الجزائر ضمن مقتضيات التنافسية الدولية، مداخلة قدمت ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول الاداء المتميز للمنظمات والحكومات، آذار ٢٠٠٥، جامعة ورقلة، الجزائر، ص ١٦.

لقد مر السوق المالي اللبناني بأزمات متعددة في فترة الثمانينات والتسعينات (من القرن الماضي)، بدءاً من معدلات التضخم التي وصلت في إحدى الفترات الى حوالي ١٣٥٠٠٠٪، حيث انخفض سعر صرف الليرة اللبنانية مقابل الدولار الاميركي من خمس ليرات بداية العام ١٩٨٦ الى ٢٧٠٠ ل.ل. مع بداية التسعينات. اضافة الى ذلك فان مشكلة المديونية تتفاقم بشكل مطرد، حيث وصل الدين العام الى ما يزيد عن ٥١ مليار $ (تقديرات نهاية ٢٠١٠)، فإن كلفة خدمة الدين تشكل حوالي ثلث الموازنة العامة.

ان المواجهات العسكرية الدائمة، الداخلية منها والخارجية مع العدو الاسرائيلي، ألقت بثقلها على السوق المالي والنقدي، حيث توقف العديد من المصارف اللبنانية عن العمل تحت أشكال ومسميات عديدة: إفلاس، توقف عن الدفع، تصفية ذاتية... ووصل عدد المصارف المتوقفة عن العمل الى ٢٢ مصرفاً، اضافة الى بيع رخص عشرة مصارف أجنبية كانت تعمل في السوق اللبناني (وذلك في الفترة المذكورة سابقاً).

على الرغم من كل هذه الازمات المتفاقمة خلال فترة الثمانينات والتسعينات، استطاع القطاع المصرفي اللبناني النهوض من جديد، واستطاعت المصارف اللبنانية بسرعة فائقة الدخول الى عالم التنافسية مع المصارف الاقليمية والدولية، عبر انواع متعددة من التنافسية:

*** التنافسية السعرية:**

وهي القدرة على إدماج أو إدخال منتجات اقتصاد دولة معينة للأسواق الدولية بطريقة مريحة، والتي تعتمد بشكل كبير على ميزتي النسبية و التنافسية لها[1].

ويتم تحديد هده التنافسية من خلال:

- سعر الصرف.
- معدل الأجور.
- الأسعار النسبية للمنتجات المحلية بالمقارنة مع الدول المنافسة.

*** التنافسية الهيكلية:**

هي مجموعة العوامل غير المتغيرة نسبياً، و ذات طبيعة هيكلية، والتي تؤثر بصفة مستديمة على نمو الحصص السوقية، وبالتالي تأخذ طابعاً طويل الأمد[2].

1 Tahar Benmerzouka, Ouverture et compétitivité des pays en développement, Édition l'Harmattan, 2005, p279.

2 Commissariat général du plan, la compétitivité globale, une perspective franco-allemande, la documentation française,

*** التنافسية التقنية :**

تتمثل في قدرة المؤسسة في التحكم في الأساليب التقنية المرتبطة بإنتاج منتجات ذات جودة عالية وبأقل تكلفة ممكنة، من خلال مسايرة التطور التقني ووجود تنسيق محكم بين مختلف مراحل صيرورة الإنتاج[1].

أما مظاهر القدرة التنافسية للمصارف اللبنانية، فيمكن قراءتها من خلال تطور العناصر التالية:

١) تطور عدد المصارف: لقد ازداد عدد المصارف العاملة في لبنان (ما بين ٢٠٠٣ و٢٠١٠) من ٥٢ الى ٥٥ مصرفاً ، واللافت للنظر هو تطور عدد فروع المصارف اللبنانية في الخارج، اذ زادت بما نسبته ١٠٠٪ خلال خمس سنوات، وهذا ما يظهره الجدول التالي:

جدول رقم (١) : هيكلية المصارف اللبنانية

العام	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨
المصارف الاجنبية	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١١
المصارف المحلية	٤٢	٤٣	٤٤	٤٥	٤٥	٤٥
فروع المصارف اللبنانية في الخارج	١٧	١٩	٢١	٢٦	٣٢	٣٤

وقد أُعدّ هذا الجدول بناءً على احصاءات النشرات الفصلية لمصرف لبنان.

(يضاف الى ذلك، خلال الفصل الاول من عام ٢٠١١ اشترى احد المصارف اللبنانية مصرفاً في قبرص ولديه ١٤ فرعاً، ومصرفٌ آخر اشترى مصرفاً في استراليا لديه ١٠ فروع)

٢) تطور ودائع القطاع الخاص:

لقد زادت ودائع القطاع الخاص لدى المصارف التجارية اللبنانية خلال عشر سنوات (ما بين ٢٠٠١ ونهاية ٢٠٠٩) بما نسبته ٩٦,٦٦٪، وهذا ما يظهر في الجدول التالي:

Paris 2001, p42.

١ بغدادي كربالي، تنافسية المؤسسات الوطنية في ظل التحولات الاقتصادية، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري، أيار ٢٠٠٢، جامعة البليدة، الجزائر، ص١٠.

جدول رقم (٢) : تطور ودائع القطاع الخاص لدى المصارف اللبنانية

العام	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨
ودائع ل.ل.	١٦٦٢٦ مليار	١٩٦٨٦ مليار	٢٤٨٧٣ مليار	٢٥٣٠٥ مليار	٢٣٠٨١ مليار	٢١٧٦٣ مليار	٢٢٩٨٧ مليار	٣٥٦٧٦ مليار
ودائع بالعملات الاجنبية (ما يعادل ل.ل.)	٤٣٨٨٨ مليار	٤٤٥٨٨ مليار	٤٨٥٨٢ مليار	٥١٦٦٩ مليار	٦٢٨٢٥ مليار	٦٩٧٣١ مليار	٧٨٤٤٨ مليار	٨١٥٧٦ مليار
مجموع الودائع مليار ل.ل.	٦٠٥١٤	٦٤٢٧٤	٧٣٤٥٥	٧٦٩٧٤	٨٥٩٠٦	٩١٤٩٤	١١٠٤٣٥	١١٧٢٥٢
مجموع الودائع مليار $	٤٠,١٥٥	٤٢,٦٥	٤٨,٧٤	٥١,٠٨	٥٧,٠٠	٦٠,٧١	٧٣,٢٨	٧٧,٨٠

الجدول أعد بناءً على احصاءات النشرات الفصلية لمصرف لبنان.

اما فيما يتعلق بعامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠ فكانت كالتالي:

	٢٠٠٩	٢٠١٠
ودائع المقيمين (ل.ل.)	٤٧٧٣٨ مليار	٥٥٠٣٧ مليار
ودائع المقيمين عملات اجنبية ما يعادل ل.ل.	٧١٦٤٤ مليار	٧٨٧٠٧ مليار
ودائع غير المقيمين ما يعادل ل.ل.	٢٤٩٨٤ مليار	٢٧٨٦٦ مليار
مجموع ودائع القطاع الخاص ما يعادل ل.ل.	١٤٤٣٦٦ مليار	١٦١٦١٠ مليار
مجموع ودائع القطاع الخاص ما يعادل $	٩٦ مليار	١٠٧ مليار

المصدر: صفحة مصرف لبنان على الانترنت.

٣) تطور توظيفات المصارف اللبنانية :

لقد تعددت اشكال توظيفات المصارف وتطورت احجامها بشكل لافت وخاصة على صعيد تسليفات القطاع الخاص حيث ارتفعت هذه التسليفات بما نسبته ٦٥,٢٠٪ ما بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٩ .

جدول رقم (٣): تطور توظيفات المصارف اللبنانية

(المبالغ ل.ل. بالمليار)								
	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
ودائع لدى مصرف لبنان	٢٨١٤٦	٢٨٦٧٨	٣٠٧١٦	٢٩١٣٧	٢٩٥٨٩	٣٨٧٩٠	٥٤٧٨٧	٦٠٧٧٨
تسليفات للقطاع الخاص	٣٧١١	٣٨٨٩	٤٣٠٦	٣٧٠٠	٤١٩٠	٥٠٦٧	٧٣١٤	١٠٣٨١
تسليفات للقطاع الخاص بالعملات الاجنبية	١٨٧٩٥	١٩١١٢	٢٠١٦١	١٩٣٩١	٢٢٥٧٢	٢٦٦٨٣		٣٥٣٢٠
مجموع التسليفات	٢٢٥٠٦	٢٣٠٠١	٢٤٤٦٧	٢٣٠٩١	٢٩٧٦٢	٣١٧٥٠	٢٧٤٥٤	
سندات خزينة	١١٣٦٦	١٢٠٠٩	١٢٦٠٨	١٥٠٤٣	١٥٦٦٤	٢٢٦٠٧		
سندات خزينة عملات اجنبية	٩٥٩٥	١٠٦٢٧	١٤٠٣٠	١٦٠٩١	١٦٦٩٦	١٥٦٠٨		
مجموع سندات الخزينة	٢٠٩٦١	٢٢٦٣٦	٢٦٦٣٨	٣١١٣٤	٣٢٣٦٠	٣٨٢١٥		٤٤١٩٢

الجدول أعد بناءً على التقارير الفصلية لمصرف لبنان.

كما نلاحظ ان توظيفات المصارف الخارجية قد تطورت ايضاً بشكل ملحوظ، حتى انها تضاعفت ما بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٨ .

جدول رقم (٤): تطور التوظيفات الخارجية للمصارف اللبنانية.

	٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨
ديون على الخارج (مليار ل.ل.)	١٤٩٣٤	١٦٣٥٧	٢٠٠١٧	٢٤٧٤٦	٣١٢٢٠	٢٨٨٣٤

الجدول أعد بناءً على المصدر السابق نفسه.

٤) تحولت المصارف اللبنانية الى ملجأ آمن للودائع في المنطقة، وهذا ما ظهر خلال الازمة المالية لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ حيث زادت الودائع المصرفية خلال هاتين السنتين

بحوالي ٢٠ مليار$، وبلغت قيمة الرساميل الوافدة الى المصارف حوالي ٧٧٨٠ مليون دولار خلال النصف الاول من عام ٢٠١٠.

هناك محاولات كثيرة وعديدة، جرت لتحديد مؤشرات معينة لقياس التنافسية، و هذه المؤشرات تختلف باختلاف نوعية الشيء المراد قياس تنافسيته، منها:

*** قياس تنافسية المشروع الاقتصادي:**

أهم مؤشرات قياس التنافسية على مستوى المشروع[١]:

- الربحية.
- تكلفة الإنتاج.
- الإنتاجية الكلية للعوامل.
- الحصة من السوق.

*** قياس تنافسية فرع النشاط الاقتصادي:**

في هذه الحالة يستعمل مجموعة من المؤشرات أهمها[٢]:

- مؤشرات التكاليف والانتاجية
- مؤشرات التجارة والحصة من السوق الدولية

*** قياس تنافسية الدولة:**

من أهم المؤشرات لقياس تنافسية الدول:

- مؤشرات المنتدى الاقتصادي العالمي.
- مؤشرات معهد التنمية الإدارية.

فيما يتعلق بقياس التنافسية للقطاع المصرفي اللبناني، فيمكن تحديدها من خلال عدة عناصر:

- تطور مجموع ميزانيات المصارف اللبنانية، من حوالي ٤٨ مليار $ عام ٢٠٠١ الى مايزيد عن ١٢٠ مليار $ في العام ٢٠١٠ (وهو ما يقدر بثلاثة اضعاف الناتج المحلي للاقتصاد

١ يوسف سعداوي، القدرات التنافسية ومؤشراتها، م.س.، ص١٩-٢٠.

٢ محمد عدنان وديع، القدرة التنافسية وقياسها، سلسلة جسر التنمية ٢٠٠٣، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص ١٤.

اللبناني)، اي ما نسبته ١٥٠٪ خلال عشر سنوات، وبمعدل سنوي وسطي ١٥٪.

– تطور الهيكلية الادارية للمصارف، من زيادة عدد المصارف وتوسعها الخارجي (الجدول رقم١) الى زيادة لافتة في عدد الفروع، وانتشارها على مختلف الاراضي اللبنانية، ووصل عدد هذه الفروع الى حوالي ٨٤٤ فرعاً، منها ٣٤ فرعاً لمصارف اجنبية، اي ان متوسط عدد الفروع لكل مصرف لبناني يبلغ ٢٠ فرعاً.

– لقد انتقلت المصارف اللبنانية من العمل المصرفي التجاري الضيق، الى ما يسمى بالعمل المصرفي الشامل، عبر تنويع الخدمات والمنتجات المصرفية، بهدف زيادة المردودية، وتوزيع التوظيفات وتنويع محافظ الاستثمار بهدف تخفيض المخاطر، عملاً بمبدأ ان أي قرار مالي يعتمد على ثنائية: «المردودية ـ الخطر». ان هذين التنويع والتوزيع يظهران من خلال ما يلي:

*** تنويع الاستثمار وتوزيع التسليفات :**

انتقلت المصارف من التسليف التجاري لآجال قصيرة الى عمليات اقراض متوسط وطويل الأجل عبر أشكال متعددة من القروض وأبرزها:

– قروض السيارات، لآجال ما بين ٣ و٦ سنوات.

– قرض مدرسي، قرض زواج، قرض سفر.... لآجال تصل الى ٣ سنوات.

– إنشاء صناديق استثمار مضمونة ومنوعة التكوين على أسهم موزعة على عملات وقطاعات ومناطق مختلفة.

– قروض سكنية خاصة بالمصارف (بالدولار الاميركي تفاديا لمخاطر تقلبات اسعار القطع) لآجال تصل الى عشر سنوات......

*** المشاركة مع الدولة في عمليات تمويل لبعض القطاعات الاقتصادية، وأهمها:**

– قروض سكنية بالمشاركة مع المؤسسة العامة للاسكان، بناءً على بروتوكول خاص، ولآجال تصل الى ١٥ سنة (بالنسبة لأصل القرض المدفوع من المصارف).

– قروض دعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عبر مؤسسة «كفالات»، وأيضاً لآجال تصل الى ٧ سنوات مع فترات سماح، ومعدلات مائدة مدينة مدعومة.

– قروض دعم لمشاريع مختلفة، بناءً على اتفاقات خاصة، مع مؤسسات عربية ودولية.

*** خدمات متعددة ومختصة : بالاضافة الى ما تقدم، هناك عدة خدمات أخرى وأهمها :**

- العمل المصرفي الخاص: والذي يهدف الى تسهيل عمل المستثمرين بالمضاربة بالعملات والاوراق المالية، عبر دورهم كوسيط مالي، مقابل عمولات تحدد مسبقاً ودون تحمل أي مخاطرة.

- عمليات الايجار التمويلي، عبر انشاء مصارف أعمال واستثمار خاصة لهذه الخدمة، إما بشكل مباشر أو غير مباشر.

- خدمات التأمين (الضمان): وهذه الخدمة تقدم عبر المصارف كوسيط تأمين لشركات تأمين قد تكون تابعة لها أو مشاركة بها أو لشركات خاصة، وتستوفي المصارف العمولات المتوجبة على هكذا عمليات.

*** تنويع مصادر الأموال بالنسبة لهذه المصارف، تفاديا للاعتماد على ودائع الجمهور والتي بأغلبيتها تكون لآجال قصيرة، عبر ما يلي:**

- إصدار سندات (مرؤوسة) لآجال تصل لعشر سنوات.
- إصدار شهادات ايداع لآجال متوسطة.
- إصدار أسهم تفضيلية أو ممتازة (مع حق الاسترداد).

إن توزيع مكونات محافظ الاستثمار وتوسيع الخدمات المصرفية، وتنويع مصادر الأموال، أكسب المصارف اللبنانية قدرة تنافسية عالية، تجلت في:

- زيادة أرباح المصارف وبشكل مطرد، حيث بلغت أرباح القطاع المصرفي خلال ثمانية أشهر من العام ٢٠١٠ حوالي ١٠٩٥ مليون $ مقابل ٧٤٧ مليون $ للفترة ذاتها من العام ٢٠٠٩، أي بزيادة قدرها ٤٦,٧٪.

- احتياطيات القطاع المصرفي بلغت حوالي ٣٩,٣ مليار دولار بزيادة قدرها ٣,٨ مليار$ مقارنة مع نهاية ٢٠٠٩، ما يؤشر الى زيادة عوامل الأمان وتخفيض المخاطر الاجمالية عبر زيادة الأموال الخاصة، حيث ارتفعت هذه الأموال في المصارف التجارية الى أكثر من ٩ مليار دولار في نهاية ٢٠١٠.

- حصول المصارف اللبنانية على شهادات تقديرية عالمية، ومنها:

+ أفضل مصرف في الشرق الاوسط.

+ أفضل أداء مصرفي.

+ أفضل إدارة إصدار سندات وأوراق مالية مختلفة.

+ شكلت المصارف اللبنانية ملجأً آمناً للودائع وخاصة في فترات الازمات العالمية (ومنها الأزمة الاخيرة لعامي ٢٠٠٨-٢٠٠٩)، وهذا ما ظهر عبر الزيادة الملحوظة في ودائع هذه المصارف خلال هذين العامين بحوالي ٢٠ مليار $ اي ما نسبته حوالي ٢٥٪ من هذه الودائع.

ان قدرة المصارف اللبنانية على التنافسية، في بلد يتميز بضعف التنافسية بشكل عام، يعود الى قدرة هذه المصارف على الابتكار والابداع (حسبما ذكرنا سابقا حول الابتكار والابداع في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية)، لمواجهة التغيرات المتسارعة في البيئة الاقتصادية العالمية، وفي مجال العلم والتكنولوجيا، اضافة الى ظاهرة العولمة وتحدياتها وما أنتجته من أسواق غير مستقرة وحاجات العملاء المتغيرة ما أوجب على المصارف تحسين أدائها بهدف التنافس، وجعل الابتكار والابداع والتطوير من أهم أهداف وسياسات المصارف. فالابداع (Innovation) هو أحد أهم المتطلبات الرئيسية في الادارة المعاصرة، اذ لم يعد كافياً أن تؤدي المنظمات أعمالها بالطرق التقليدية، فذلك يؤدي بها الى الفشل في كثير من الاحيان. لذا فالمنظمات التي تريد النجاح لا تقف عند حدود الكفاءة والفاعلية، وانما يكون الابداع والابتكار والتغيير سمات مميزة لها، وهذا ما اعتمدته وارتكزت عليه المصارف اللبنانية. وتباين الباحثون في تعريف الابداع، فمنهم من اعتبره عملية لتبني الافكار المفيدة وتطبيقها، ومنهم من اعتبره عملية لتشخيص المشكلات، وإيجاد حلول مناسبة لتجاوزها بأسلوب جديد، عبر ترتيب الافكار المتاحة في صيغة جديدة.

ان الابداع هو «عملية صنع سلعة أو خدمة جديدة، أو تطوير خدمة موجودة لتقبل اقتصادياً، فهي بمعنى آخر التطبيق العلمي للابتكار» وما يميز الابداع عن الابتكار، هو «القدرة على التفكير غير التقليدي»، أو «اعتماد البراعة أو الخيال لتوليد طرق جديدة غير مألوفة، أو حلول استثنائية»، ويقف عند حدود الفكرة، ويأتي الابداع لينفذها، وهذا ما اكده «Drucker»[1]، فهو يرى ان الابداع هو «الاحلال المستمر للجديد بدل القديم بتقديم شيء جديد، او تقديمه بطريقة أفضل» كما ان الابتكار «Creativity» هو القدرة على جمع الافكار واخراجها بأسلوب فريد من نوعه، وبما يشير الى عدم ضرورة توليد الشخص نفسه لهذه الافكار، بينما الابداع

1 Drucker.P., (1999), Knowledge-"worker productivity : the biggest challenge". California Management Review, V (41), N (2), p.114.

هو تطبيق الافكار الجديدة والمفيدة، او جلب الابتكارات نحو الاستخدام العملي.

*** البيئة المساعدة على المستوين الذاتي والموضوعي ساعدت القطاع المصرفي على المنافسة، ومن أهم عناصرها:**

– اعتمدت المصارف على المفاهيم الادارية الحديثة، خاصة في مجال الابداع والابتكار ما ساعد على تطوير خدماتها ومنتجاتها المصرفية القائمة، اضافة الى خلق كل جديد يتماشى مع الظروف والمتغيرات المستجدة بما يضمن تحسين نوعية الخدمات وتعميم الاستفادة منها.

– استخدام المعلوماتية في حدودها القصوى المتاحة، خاصة وهي تعمل في بلد مازال يعتبر متخلفاً في هذا المجال، وتعميم هذا الاستخدام على عملاء المصارف.

– تعتمد المصارف اللبنانية مبدأ المنافسة الداخلية واعطاء الفرص للجميع، وعدم ربط المراكز القيادية بالانتماء السياسي أو الطائفي أو غيره، وانما تبعاً للقدرة على العطاء وذلك بعكس مسار الامور السائدة في القطاع العام اللبناني، الذي تحكمه مجموعة من الاعتبارات السياسية، المذهبية والمناطقية، وهذا ما أثّر سلباً على تصنيف لبنان التنافسي.

– تتميز الهيكلية الادارية للمصارف بتطبيق مبادئ الادارة الرشيدة (الحوكمة الادارية)، وجودة الاداء على الصعد الادارية، التنفيذية والرقابية. حيث نلاحظ وجود أجهزة ادارية متخصصة وتنفيذية تعمل على تسهيل انجاز الاعمال وعدم تضارب الصلاحيات ومنع الاخطاء بنوعيها المقصود وغير المقصود، ما يؤدي الى تحسين نوعية الخدمات ويساهم بزيادة القدرة التنافسية لهذه المصارف. اضافة الى ذلك فإن تعدد أجهزة الرقابة، تبعا لطبيعة الاعمال المنفذة، ساهم في تحسين تصنيف المصارف اللبنانية الائتماني، مما سهل وساعد هذه المصارف على دخول الاسواق الاقليمية والعالمية ومنافسة المصارف الاخرى في هذه الاسواق.

– ما ساعد وعزز القدرة التنافسية للمصارف اللبنانية، وجود نظام اقتصادي ساهم في تحقيق نمو لافت للمصارف اللبنانية، عبر الخصائص التالية:

+ اعتماد النظام الاقتصادي الحر، وتشجيع المبادرة الفردية.

+ المرونة التي يتمتع بها القطاع المصرفي اللبناني، والذي يعتمد بشكل رئيس على التنافس ما بين المصارف لتحسين الاداء وتحديث المنتجات المصرفية والمالية، ما ساهم في تنشيط السوق المالي عبر ادراج المنتجات المالية المصرفية في هذا السوق.

+ الدور التشريعي والتنظيمي والرقابي لمصرف لبنان، عبر الزام المصارف اللبنانية بالالتزام بمعايير الادارة الرشيدة، وبمتطلبات لجنة بازل، ومنع استخدام هذه المصارف كممر لعمليات تبييض الاموال، اضافة الى اخضاع التعامل بالمشتقات المالية لموافقته المسبقة، كما انه حظر التعامل بالاوراق المالية المستندة الى قروض عقارية ضعيفة الضمان.

+ المرونة اللافتة التي تميز بها مصرف لبنان وخاصة في فترات الازمات المالية، النقدية والسياسية، من خلال سياسة الاصلاح المصرفي وقانون الدمج المصرفي، من ضمن التزامه بمنع أي مصرف كبير من السقوط ما حمى القطاع المصرفي من مخاطر الافلاس وحمى جمهور المودعين، تطبيقا لسياسات محافظة ومتنوعة زادت من مناعة المصارف اللبنانية وحولتها من مصارف تهدد الاستقرار المالي والاقتصادي اللبناني الى ملجأ لرؤوس الاموال العربية والعالمية. كما كان لمصرف لبنان دوره على صعيد الاستقرار النقدي والاقتصادي بشكل عام، عبر اعتماد سياسة تثبيت سعر صرف الليرة اللبنانية مقابل الدولار الاميركي، ما ادى الى تخفيض نسبة «الدولرة» في السوق النقدي اللبناني (انخفضت نسبة «الدولرة» في نهاية عام ٢٠٠٩ الى اقل من ٦٣٪ بعد ان كانت ٧٧٪ في بداية عام ٢٠٠٨).

ان الاداء القوي والمتميز للقطاع المصرفي في لبنان، ساعد في تحسين الاداء العام للاقتصاد اللبناني، وخاصة في فترة الازمات المالية الاخيرة التي اجتاحت دول العالم، اعتباراً من العام ٢٠٠٨، وأدت هذه الازمات الى تباطؤ حاد في الاقتصادات الناشئة، حيث أظهر الاقتصاد اللبناني مناعة لافتة ازاء هذه الازمات، وسجل لبنان نموا نموذجيا بعكس التيار السائد، حيث كان معدل النمو حوالي ٨٪ خلال عام ٢٠٠٩.

ان القدرة التنافسية للمصارف اللبنانية ومعدلات النمو اللافتة في مختلف عناصر الميزانية المجمعة للمصارف اللبنانية، والثقة العالمية المتمثلة بتحسن التصنيف الائتماني لهذه المصارف، ساعدت في ارتفاع حجم التحويلات المالية من المراكز المالية العالمية الى السوق اللبناني، وساهمت في تحسين صورة الاقتصاد اللبناني على الرغم من المشاكل البنيوية والسياسية والامنية، التي أدّت الى تخفيض تصنيفه الائتماني.

مدخل إلى علوم وتكنولوجيا النانو

أ.د. بسام حمدون

عميد كلية العلوم والفنون

الجامعة الإسلامية في لبنان

إنّ علوم النانو (Nano Sciences) وتكنولوجيا النانو أو النانو تكنولوجي (Nano Technology) هي علوم وتكنولوجيا حديثة العهد بزغ فجرها مع نهايات القرن العشرين وبدايات القرن الحالي حيث ظهرت بحوث ودراسات عديدة حولها. وأمّا كلمة النانو (Nano) فهي كلمة يونانية الأصل وتعني «القزم». وفي مجال العلوم، تُستعمل كلمة النانو في الرياضيات للتعبير عن وحدة قياس هي ١ على مليار (١/مليار)، فمثلا إنّ نانو متراً واحداً (1 Nanometer) يساوي ١ على المليار من المتر الواحد. وبتعبير آخر فإنّ متراً واحداً يحتوي على مليار أو بليون نانومتر ويُشار إلى كلمة النانو متر إختصاراً بالرمز «nm» ($1nm= 10^{-9}$ meter). أمّا في الفيزياء فيستخدم nm كوحدة لقياس أبعاد (طول أو عرض أو سماكة) الأشياء الصغيرة جداً، كالذرات (Atoms)، والجزيئات (Molecules). والجزيء هو مجموعة من الذرات مرتبطة معاً بروابط كيميائية. ولا يُرى إلا باستخدام أحدث الأجهزة الدقيقة كالمجهر النفقي الماسح (Scanning Tunneling Microscope)، ومجهر القوى الذرّية (Atomic Force Microscope)، والمجهر الإلكتروني النفاذي (Transmission Electronic Microscope)، حيث تُساعد هذه الأجهزة على معرفة التركيبة الذرّية للجزيئات والمواد النانوية المؤلفة منها (Nano Materials) ودراسة خصائصها (Characteristics) الميكانيكية، الكيميائية والفيزيائية.

ولتقريب وتبيان تعريف النانو إلى الواقع الملموس، فإنّ قطر (Diameter) شعرة الرأس الواحدة يُساوي حوالي ثمانين ألف نانومتر (٨٠،٠٠٠ نانومتر) تقريباً، بينما يبلغ قطر كرة الدم الحمراء الواحدة (Red Blood Cell) نحو ألفين وخمسماية نانومتر (٢،٥٠٠ نانو متر)، بينما أصغر الأشياء التي يمكن للإنسان رؤيتها بالعين المجردة يبلغ عرضها حوالي عشرة

آلاف نانومتر (١٠،٠٠٠ نانو متر). وقياساً إلى تعريف النانو متر بما ورد أعلاه يتمّ تعريف النانو ثانية (Nano Second) كوحدة لقياس الزمن، وهي تساوي ١ على مليار (١/مليار) من الثانية، وتمثّل وحدة زمنية لقياس زمن عمليات التفاعلات الكيميائية والبيولوجية.

وترجع أولى أفكار العلم والتقنيات النانوية إلى عالم الفيزياء الأميركي «ريتشارد فينمان» (Richard Feynman)، الذي يُعد أحد أبرز علماء الفيزياء في القرن العشرين والحائز على جائزة نوبل في الفيزياء في العام ١٩٦٥. تساءل «فينمان» عمّا يُمكن للإنسان أن يكسبه في حال سيطرته على الذرّة منفردة وذلك في محاضرته الشهيرة بعنوان «هناك متّسع كبير عند القاع» (There's Plenty of Room at The Bottom)، والتي ألقاها أمام الجمعية الفيزيائية الأميركية في ٢٦ ديسمبر عام ١٩٥٩. وقد أكّد فيها أنّ المواد على المستوى الذرّي تتمتّع بخصائص فيزيائية وكيميائية تختلف عن خصائص الأجسام نفسها عندما تكون في حجم أكبر، كما أنّ خصائص الأشياء الصغيرة تتغيّر مع تغيّر أحجامها وفقاً لما يُعرف بقوانين القياس، ممّا سيتيح للعلماء إكتشافات علمية جديدة وللمهندسين فرصاً لاستحداث تقنيات وأجهزة وتطبيقات تقنية جديدة. وبالفعل استطاع العلماء تحويل أفكار وتصوّرات «فينمان» إلى حقيقة، ففي العام ١٩٨١ إخترع العالمان الألماني «جيرد بينيج» (Gerd Binnig) والسويسري «هنريش روهرير» (Heinrich Rohrer) المجهر النفقي الماسح (Scanning Tunneling Microscope)، حيث تمكّن الباحثون بواسطته، ولأول مرّة في تاريخ البشرية، من الحصول على صور للذرّات والجزيئات مع إمكان التأثير عليها وتغيير تموضعها من مكان إلى آخر لإنتاج مواد جديدة لم تكن معروفة من قبل[١].

ولكن الموضوع ظل خامدا حتى عام ١٩٨٦ م، حينما قام عالم الرياضيات الأمريكي اريك دريكسلر المؤسس الفعلي لهذا العلم بنشر كتاب بعنوان «محركات الخلق أو التكوين» Engines of Creation [٢]، شرح فيه وبسط الأفكار الأساسية لهذا العلم، وعرض المخاطر الكبرى المصاحبة له. وقد اعتبر هذا الكتاب البداية الحقيقية لعلم النانوتكنولوجي. وفي عام ١٩٩١ اكتشف الباحث الياباني «سوميو ليجيما» أنابيب الكربون النانوية، المؤلفة من شبكة من الذرات الكربونية، في معامل أبحاث شركة «نيبون إلكتريك كومباني» للصناعات الإلكترونية في اليابان[٣].

١ د. صفات سلامة، النانو تكنولوجي – عالم صغير ومستقبل كبير –، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط أولى، ٢٠٠٩، ص ٢٢.

2 Eric Drexler, Engines of Creation, Anchor Press, Garden City, New York (1986).

3 Sumio Lijima, Helical microtubes of graphitic carbon, Nature, vol.354, pp. 56-58, (1991).

وباختصار، النانو تكنولوجي هو علم التعامل مع المادة عند طول النانو متر، سواء من حيث وضع تصور للمواد وفهمها، أو القيام بالقياسات والتمثيل، وفوق كل ذلك التلاعب بهيكلية المادة، وتحريك الذرات من مكانها، وهذا الافتراض كان يعتبر من الجنون سابقاً. وتم إدخال مصطلح التكنولوجيا النانوية لأول مرة عام ١٩٧٤ من قبل الباحث الياباني نوريو تانيغوشي وذلك أثناء بحثه عن وسائل وطرق تصنيع وعمليات تشغيل عناصر ميكانيكية وكهربائية بدقة ميكروية عالية. والنانو تكنولوجي يختلف عن التكنولوجيا «المعروفة» الأقدم، لأن المواد عند مقياس النانو تظهر خصائص فريدة وغير اعتيادية من الناحية الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية. والباحثون الذين يعملون على فهم ودراسة خصائص المواد عند قياس النانو يدرج عملهم تحت مسمى «علم النانو»، بينما الباحثون الآخرون الذين يسعون إلى تفعيل استخدام هذه الخصائص وإيجاد تطبيقات عملية لها، يصنفون في حقل «هندسة النانو».
وقد يكون من المفيد أن نذكر التعاريف التالية:

- **مقياس النانو** (Nanoscale): يشمل الأبعاد التي يبلغ طولها نانومترا واحدا إلى غاية الـ١٠٠ نانو متر.
- **علم النانو** (Nanoscience): هو العلم الذي يهتم بالتعامل مع المواد في مستواها الذري والجزيئي بمقياس لا يتعدى ١٠٠ نانومتر، كما يهتم باكتشاف ودراسة الخصائص المميزة لمواد النانو.
- **تقنية النانو** (Nanotechnology) : هي التقنية التي تعطينا القدرة على التحكم المباشر في المواد العضوية أو غير العضوية، التي تقل أبعادها عن ١٠٠ نانومتر، وذلك بتصنيعها ومراقبتها وقياسها ودراسة خصائصها.

ولما كان موضوع البحث في علوم وتقنيات النانو يتطلب مجلدات، فإن موضوع ورقتنا العلمية هذه ليس سوى مدخل إلى هذه العلوم والتقنيات. يبدأ بتقديم نبذة موجزة عن ماهية القوانين الفيزيائية التي تخضع لها العلوم النانوية، ومن ثم تقديم نبذة عن تقنيات الأجهزة العالية الدقّة وعن المواد النانوية: أشكالها، طرق تصنيعها وتطبيقاتها، وصولاً إلى عرض أنموذجي لتجربة تصنيع مركّبات نانوية (NanoComposites)، وهي عبارة عن خليط من جسيمات نانوية موجودة بطريقة منتظمة في صفائح بوليميرية (Polymers) منتظمة التباعد.

ماهية القوانين الفيزيائية التي تخضع لها علوم وتكنولوجيا النانو:

تُعتبر نظرية الكوانتم (Quantum Theory) حجر الزاوية الأول الذي أدّى إلى بزوغ فجر

علوم وتقنيات النانو[١]. وقد أتى بها العالم الفيزيائي الألماني المشهور ماكس بلانك (Max Blank) سنة ١٩٠٠ م. وتتعامل هذه النظرية الفيزيائية مع نظم ذات أحجام ذرّية أو ما دون الذرّية، مثل الذرّات والجزيئات والإلكترونات والبروتونات وغيرها من الجسيمات الأولية. وقد استطاعت تقديم فهم جديد أوسع لتفسير تركيب الذرّة وتوزيع الإلكترونات ومعالجة إستقرارها على مداراتها فيها، وأكدت أنّ الإشعاعات الصادرة من المادة ليست مجرّد موجات، ولكنّها تتألف من جسيمات أطلق عليها إسم الفوتونات (Photons). وأظهرت بحوث هذه النظرية أنّ طاقة الذرّة ليست متّصلة، بل يُمكن تقسيمها إلى عدّة مستويات للطاقة توجد فيها جسيمات متناهية الصغر وهي الإلكترونات. كما أكّدت بأنّ الطاقة التي تكتسبها الأجسام أو تمنحها لجسم أو أجسام أخرى لا تنتقل بصورة مستمرة ولكنّها تنتقل متقطّعة على هيئة كميّات أو دفعات يُشار إليها بكلمة الكم (Quantum).

ان الذرّة هي العنصر الرئيس المكوّن لأيّ مادة. فأجسامنا، على سبيل المثال، عبارة عن خلايا مكونة من تجمّع لعدد هائل من الذرّات بطريقة معينة، وهذه الخلايا عبارة عن آلات نانوية طبيعية لا دخل للإنسان فيها. وعلى أساس قوانين الذرّة الطبيعية تتحدّد خواص المادة وتفاعلاتها مع ذرّات المواد الأخرى لبناء الجزيئات التي تنخفض مقاييس أحجامها إلى مستوى النانو متر. وقد ساهمت نظرية الكوانتم في فهم عالم النانو وتطبيقاته وفي غزو معظم فروع العلوم والتكنولوجيا. وهي تعدّ النظرية الحديثة الرائدة في انطلاق علوم ونظريات النانو تكنولوجيا، من خلال ما يُسمّى ميكانيكيا الكم والتي هي أحد فروع هذه النظرية[٢].

وتجدر الإشارة إلى أنّه عند مستوى النانو يتغير الكثير من المفاهيم والمبادىء العلمية المعروفة، فعند هذا المستوى، مثلاً، تُصبح قوة الجاذبية (Gravitational Force) ذات التأثير الأكبر في حركة الأجسام على كوكب الأرض معدومة. وبالمقابل تزداد أهمية الطاقة السطحية لمادة ما (Energy Surface) وقوة التجاذب بين الجزيئات المعروفة في علوم الفيزياء بقوة فاندر فولز (Van der Walls Force).

والأمر الفريد في مقياس النانو أو الـ«Nano Scale» هو أن معظم الخصائص الأساسية للمواد والآلات، كالتوصيلية والصلابة ونقطة الانصهار[٣]، تعتمد على الحجم (size

١ وكلمة Quantum هي كلمة يونانية الأصل وتعني كمية.

٢ أ.د. بسام حمدون، تطور العلوم الفيزيائية في القرن الواحد والعشرين، مجلة صوت الجامعة، العدد صفر، ٢٠١٠، ص ١٧٦.

٣ درجة الانصهار (melting point) للمواد الصلبة هي درجة الحرارة التي بالوصول إليها تبدأ المادة الهندسية بتغيير حالتها من الحالة الصلبة الى السائلة. ودرجة حرارة الانصهار يتم استخدامها غالبا لتأكيد نقاء المواد العضوية. وغالبا ما تكون نقطة انصهار المادة النقية أعلى من المادة غير النقية.

dependant) بشكل لا مثيل له في أي مقياس آخر أكبر من النانو. فعلى سبيل المثال، ان نقطة انصهار مادة الذهب في مقياس الميكروميتر هي ١٠٦٤ درجة مئوية، وتتدنى لتصبح ٥٠٠ درجة مئوية للحبيبات النانوية من المادة نفسها[١]. وكذلك الأمر، فإن مرور التيار الكهربائي في سلك معدني في مقياس الميكروميتر يتبع بالضرورة قانون أوم الذي تربط معادلته التيار والجهد والمقاومة[٢]، ويعتمد على مبدأ تدفق الالكترونات في السلك كما تتدفق المياه في النهر. ولكن عندما يصل حجم السلك الى قياس النانو ليصبح سلكا نانوياً أو موصلاً نانوي الحجم، فانه لا يتبع بالضرورة قانون أوم[٣] وذلك لأن الالكترونات لا تستطيع المرور عبر سلك يبلغ عرضه ذرة واحدة، بل تمر عبره إلكتروناً بعد الآخر.

ولنتخيل شيئاً في متناول أيدينا، وعلى سبيل المثال، فلنأخذ مكعباً من الذهب طول ضلعه متر واحد، ولنقطعه بأداة ما طولاً وعرضاً وارتفاعاً، سيكون لدينا ثمانية مكعبات طول ضلع الواحد منها ٥٠ سنتيمتراً، وبمقارنة هذه المكعبات بالمكعب الأصلي، نجد أنها ستحمل جميع خصائصه، كاللون الأصفر اللامع والنعومة وجودة التوصيل ودرجة الانصهار وغيرها من الخصائص ماعدا القيمة النقدية بالطبع. ثم فلنقم بتقطيع واحد من هذه المكعبات إلى ثمانية مكعبات أخرى، فإن طول ضلع الواحد منها يصبح ٢٥ سنتيمتراً ويحمل الخصائص نفسها بالطبع. وبتكرار هذه العملية عدة مرات، سيصغر المقياس في كل مرة من السنتيمتر إلى المليمتر وصولاً إلى الميكرومتر. وبالاستعانة بمكبر مجهري وأداة قطع دقيقة سنجد أن الخواص بقيت كما هي عليه، وهذا واقع مجرب في الحياة العملية، فخصائص المادة على مقياس الميكرومتر فأكبر، لا تعتمد على الحجم. وعندما نستمر بالقطع سنصل إلى ما سميناه سابقاً مقياس النانو، وعند هذا الحجم ستتغير جميع خصائص المادة كلياً بما فيها اللون والخصائص الكيميائية، وسبب هذا التغير يعود إلى طبيعة التفاعلات بين الذرات المكونة لعنصر الذهب، ففي الحجم الكبير من الذهب لا توجد هذه التفاعلات في الغالب. ونستنتج من ذلك أن الذهب ذا الحجم النانوي سيقوم بعمل مغاير عن الذهب ذي الحجم الكبير .

1 M.Attarian Shandiza et al., Journal of Physics and Chemistry of Solids, Vol.68, pp. 1396-1399 (2007).

٢ كلمة سلك في الأوساط العلمية يقصد بها مسار مادي يتم نقل إشارة أو طاقة بواسطته باستخدام خاصية فيزيائية به. ويوجد قسمان شائعان للأسلاك: أسلاك نقل التيار الكهربائي اشارة وأسلاك لنقل الإشارة الضوئية.

٣ وقانون أوم هو مبدأ أساسي في الكهرباء، أطلق عليه هذا الاسم نسبة إلى واضعه الفيزيائي الألماني «جورج سيمون أوم» الذي أجرى تجارب لقياس فرق الجهد الكهربائي المطبق على دوائر كهربائية بسيطة وشدة التيار الكهربائي المار فيها، مع تغيير طول السلك المستخدم. وينص هذا القانون على أن فرق الجهد الكهربائي بين طرفي ناقل معدني يتناسب طرديا مع شدة التيار الكهربائي المار فيه، ويمكن التعبير عنه بالمعادلة : $V = R . I$ حيث V هي فرق الجهد الكهربائي بين طرفي الناقل المعدني ويقاس بوحدة تسمى بالفولت، ويرمز له بالرمز (V)، و I هي شدة التيار الكهرباني المار في الناقل ويقاس بوحدة تسمى بالأمبير، ويرمز له بالرمز (A)، و R هي مقاومة الناقل للتيار وتقاس بوحدة تسمى بالأوم، ويرمز لها بالرمز (Ω).

إن أخذ مقياس الحجم بالاعتبار، بالإضافة إلى المبادئ الأساسية للكيمياء والفيزياء، هو مفتاح فهم علم النانو الواسع. وبذلك يستوجب فهم المادة وخصائصها، على مستوى النانو، الاعتماد على نظرية الكوانتم بالاضافة الى قوانين فيزيائية تختلف عن القوانين الفيزيائية المعهودة في الفيزياء الكلاسيكية.

الأجهزة العالية الدقّة المستخدمة لدراسة وقياس النانو تكنولوجي:

هيمنت تكنولوجيا النانو على خواص المادة من خلال قدرتها على إعادة تنظيم وترتيب ذرّات المادة مع التحكّم في بنية ترتيبها، وأدّت إلى تقنيات مبتكرة تمكّننا من التحكّم الذرّي الداخلي للمادة (Atomic Structure) وذلك بإستخدام أحدث الأجهزة الدقيقة التي تُساعد على معرفة التركيبة الذرّية للمواد النانوية (Nano Materials) ودراسة الخصائص (Characteristics) الميكانيكية، الكيميائية، المغناطيسية والكهربائية لهذه المواد ونذكر بعضا من هذه الأجهزة كما يلي :

- المجهر الإلكتروني النفاذي (Transmission Electronic Microscope): هو أحد أنواع المجاهر الإلكترونية ويستخدم حزمة من الألكترونات ذات طاقة عالية لدراسة التركيب الدقيق للعينات، وذلك عن طريق الألكترونات النافذة من خلال العينة المدروسة.

- تحليل أشعة اكس (X-ray analysis): هو عبارة عن تطبيق من تطبيقات أشعة أكس للتمييز بين العناصر الثقيلة والخفيفة ويستخدم أيضا في تحديد ومعرفة العناصر الموجودة في المادة.

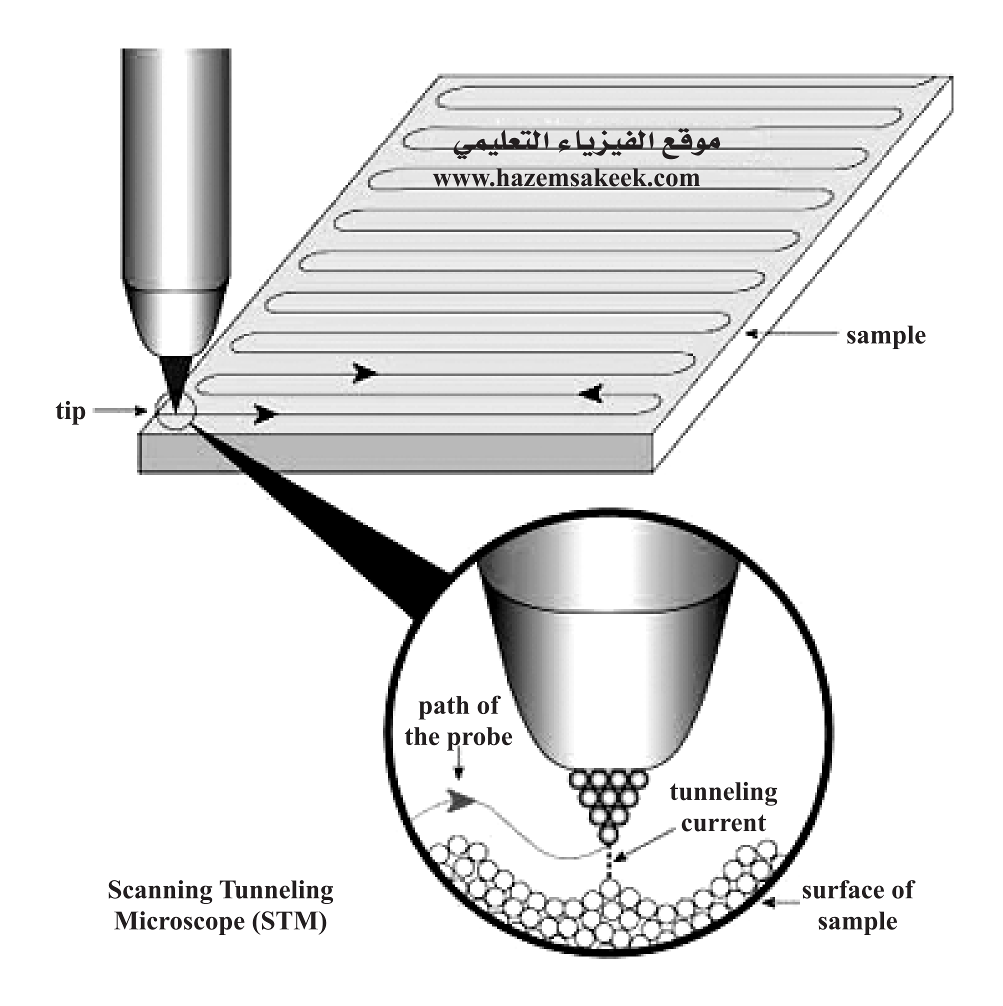
- حيود أشعة اكس (X-ray diffraction): هي ميلان أشعة أكس عن العينات البلورية والذي يعطي أنماط تداخل معينة لهذه الاشعة يمكن من خلالها دراسة التراكيب الدقيقة لهذه البلورات.

- المجهر الالكتروني الماسح (Scanning Electronic Microscope أو SEM): هو مجهر يستخدم حزمة من الإلكترونات بدلا من الضوء المستخدم في المجاهر التقليدية ويتميز بقوه تكبير عالية جدا تفوق أفضل المجاهر البصرية، وهو تقنية تصويرية تعمل عن طريق تركيز حزمة من الالكترونات على المنطقة المراد دراستها، حيث يتم التفاعل بين الالكترونات وذرات السطح، فنحصل على صور للذرات الموجودة على سطح المادة بقياس قيمة هذا التفاعل.

- المجهر النفقي الماسح (Scanning Tunneling Microscope أو STM): نحصل

من خلال استخدامه على صور للذرات الموجودة على السطح بواسطة مجس ماسح يعمل على تجميع معلومات السطح وذلك عن طريق التفاعل بين المجس وتضاريس السطح المراد دراسته. ويعتبر جهاز الميكروسكوب النفقي من الاجهزة الاساسية في علم النانوتكنولوجي حيث ساعد في دراسة المواد على المستوى الذري وفي فحص التراكيب النانوية.

وعندما نتحدث عن الميكروسكوب فإن أول ما نفكر به هو جهاز الميكروسكوب الذي نعرفه في مختبرات المدارس، والذي يعمل على تكوين صورة ضوئية عن العينة المراد النظر اليها بشكل مكبر، ومع تقدم العلم وتطوره اصبح بالإمكان ان نحصل على تكبير يفوق أي توقع. وفي بدايات القرن العشرين ومع اكتشافات الفيزياء الحديثة، والخاصية المزدوجة للإشعاع الكهرومغناطيسي، والجسيمات المادية، ونظرية ميكانيكا الكم التي تدرس الاجسام على المستوى الذري الدقيق، أصبح بالإمكان تصميم ميكروسكوب يعمل على التكبير بدرجة عالية جدا تصل الى مئات الاف المرات. وتوالت الاكتشافات ليظهر لنا في العام ١٩٨١ ميكروسكوب جديد باستخداماته المتنوعة وهذا الميكروسكوب يعرف باسم الميكروسكوب النفقي الماسح. وتعتمد فكرة عمله على مبدأ النفق الكمي (quantum tunneling). فعندما يقترب طرف المجس الموصل للكهرباء والذي يعرف باسم (tip) من السطح المُراد فحصه يحدث فرق جهد بين السطح وطرف المجس (tip) يسمح بمرور الالكترونات من خلال نفق في الفراغ بينهما، وتيار الالكترونات هذا يُعرف باسم التيار النفقي (Tunneling Current). وهو يعتمد على موضع المجس بالنسبة للسطح وعلى فرق الجهد المطبق وعلى الكثافة الموضعية للعينة (أنظر الشكل رقم ١).

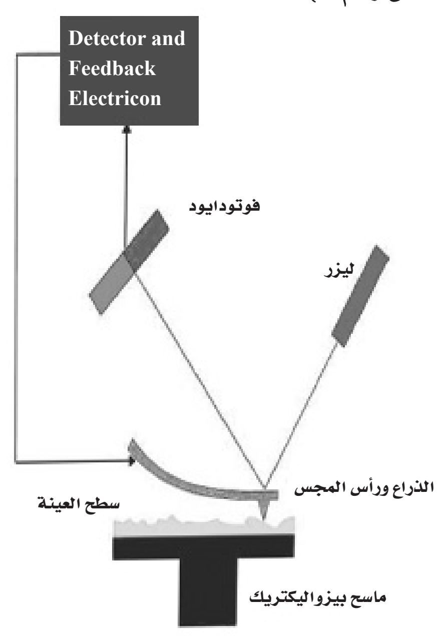


الشكل رقم ١ : مسح المجس لسطح العينة على المستوى الذري في جهاز STM

– ميكروسكوب القوة الذرية (Atomic Force Microscopy أو AFM): هو عبارة عن مجهر يعطي معلومات دقيقة عن تضاريس المادة تصل للمستوى الذري، حيث تعمل مجساته على مسح تضاريس المواد بدقة متناهية عن طريق حساب اي مقاومة يتعرض لها المجس. وهذا الميكروسكوب ذو قدرة تحليلية عالية، وهو أحد انواع ميكروسكوبات المجسات[1]. ويُعتبر متطوراً عن الميكروسكوب النفقي الماسح STM، والأكثر شهرة كأداة تكبير وقياس على المستوى النانوي.

1 G. Binning, and H. Rohrer, Helvetica Physica Acta, vol.55, pp. 726-735 (1982).

يتكون ميكروسكوب القوة الذرية AFM من ذراع (cantilever) في نهايته مجس (probe) مُكوّن من رأس حاد يعرف بالـ tip يستخدم لمسح سطح العينة. عندما يقترب رأس المجس من سطح العينة تتولد قوة بين رأس المجس وسطح العينة تؤدي الى انحراف في الذراع. ويقاس هذا الانحراف بواسطة انحراف شعاع ليزر عن مرآة مثبتة على ذراع الميكروسكوب. وشعاع الليزر المنعكس يرصد على مصفوفة خطية من الفوتودايود (Photodiodes). وتعتبر طريقة قياس الانحراف بشعاع الليزر الطريقة الأدق والأكثر استخداماً في المختبرات العلمية (أنظر الشكل رقم ٢).



الشكل رقم ٢ : مخطط توضيحي لفكرة عمل ميكروسكوب القوة الذرية.

ويتميز ميكروسكوب القوة الذرية AFM عن الميكروسكوب الالكتروني الماسح SEM بعدة مزايا، أهمها أن العينات لا تتطلب معالجة خاصة مثلما يحدث في SEM، كتغطيتها بالكربون او الذهب وهذا يمكن له أن يفسد العينة. كما ان AFM يعمل في الظروف العادية، في حين أن SEM يتطلب أن يعمل في الفراغ. وهذا مما جعل ميكروسكوب القوة الذرية جهازاً لدراسة الخلية الحية. كما وأنه يمتلك قدرة تحليلية عالية تفوق قدرة SEM.

المواد النانوية وتطبيقاتها:

إن استخدامات مواد النانو في تزايد مستمر في مجالات عدة، كالطب، والصناعة، والمجالات العلمية الأخرى. وهي عبارة عن مواد تمت هندستها لتأخذ أبعاداً أقل من ١٠٠ نانومتر، واتخذت خواص فريدة نتيجة لحجمها الصغير.

أشكال المواد النانوية :

- جسيمات النانو (Nanoparticles): هي الجسيمات التي تقل أبعادها أو أحد أبعادها عن ١٠٠ نانومتر، وتتميز بخصائص كيميائية وفيزيائية وميكانيكية ومغناطيسية تميز جسيمات النانو عن المواد غير النانوية. نذكر منها، التوصيل الكهربي حيث أن بعض المواد العازلة تتحول إلى مواد جيدة التوصيل للكهرباء نتيجة وجودها في حجم النانو، والصلابة حيث تفوق صلابة جسيمات النانو صلابة الجسيمات غير النانونية للمادة نفسها مئات المرات، والقدرة على تغير اللون حيث يتغير لون جسيمات النانو بتغير حجمها وشكلها، وتظهر هذه الظاهرة بوضوح في جسيمات النانو لعنصري الذهب والفضة، والشفافية حيث أن جسيمات النانو ذات أبعاد اقل من الأطوال الموجية للضوء المرئي ولذلك لا تعكس أو تكسر الضوء المرئي مما يجعلها ذات شفافية عالية، ولذلك من الممكن ان تستخدم لتغلفة الكثير من المنتجات دون أن تؤثر على لونها مثل الأغلفة الشفافة ومواد التجميل.

- أنابيب الكربون النانونية (Carbon Nanotubes): وهي أنابيب كربونية أسطوانية الشكل ورقيقة جداً لدرجة النانو. وتعتبر أيضاً رقائق من الجرافيت ملفوفة على شكل أنبوب أسطواني. وهذه الانابيب تتميز بخصائص استثنائية الكترونية وحرارية وميكانيكية وتركيبية مما يجعلها أخف من الالومنيوم وأقوى بخمسة أضعاف من الحديد الصلب.

- مُركّبات النانو (Nanocomposites): هي مواد مركبة من مادتين أو أكثر من المواد، وتكون ذات أبعاد أقل من ١٠٠ نانومتر . وتختلف خواصها عن المواد المكونة لها، وتكون إحدى مكونات هذا المُركّب مقواة بالمادة الاخرى حيث تعمل هذه الخاصية على تحسين خصائص المواد المركبة بشكل عام. وعادة تكون المادة الاساسية في طور السائل، أما مواد التقوية فعادة ما تكون جسيمات أو الياف. والاسمنت المقوى بقضبان الفولاذ من الأمثلة الأولية للمركبات .

- كرات بوكي(Buckyball): هي جزيئات كروية من الكربون، وتتكون عادة من ٦٠ ذرة

كربون على شكل كرة القدم حيث تترتب ذرات الكربون بشكل سداسي.

– النانوروبوت (Nanorobot): هو روبوت ذو أبعاد نانوية، شديد الصغر وقريب لحجم الذرة، وهو روبوت متكامل قادر على تنفيذ المهام وتسجيل وتخزين المعلومات، كما يمتلك شريحة ذكاء صناعي تمكِّنه من التصرف في بعض المواقف، وفقًا لنوع برمجته. وهذا كله لا يؤثر في حجمه الذي لا يُرى إلا بالمجاهر الحديثة.

– بلورات النانو (Nanocrystals): مواد صلبة صغيرة، بلورية، وبها تكون المسافة متساوية بين كل ذرة وأخرى أو كل جزيء وآخر. وبلورات النانو لها تطبيقات كثيرة وهامة كما في الالكترونيات البصرية، حيث لها القدرة على تغيير الطول الموجي للضوء ولها تطبيقات في الخلايا الشمسية وغيرها.

– أسلاك النانو (Nanowires): هي أسلاك متناهية الصغر في أبعاد النانو، لها تركيب ذو بعد واحد، وتتميز بخصائص كهربائية وضوئية ممتازة جداً. وتعتبر أسلاك النانو البنية الاساسية التي تستخدم في بناء أجهزة النانو.

– النقاط الكمية (dots Quantum): تصنع النقاط الكمية من مواد موصلة (Conductors) أو شبه موصلة (Semi Conductors) وتكاد تكون أبعادها تساوي صفراً، ولها شكل بلوري. وللنقاط الكمية خصائص كهربائية مميزة تمكنها من تخزين الالكترونات وتحويل لون الضوء حيث تعمل على امتصاص اللون الابيض وإعادة انبعاثه خلال نانو ثانية بلون مميز، ولها تطبيقات كثيرة في مجال الكمبيوتر والطب والهندسة.

طرق تصنيع المواد النانوية:

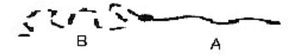
على الرغم من وجود العديد من طرق تصنيع المواد النانوية، إلا أنّه يُمكن تلخيصها بإثنين من الأساليب التقنية:

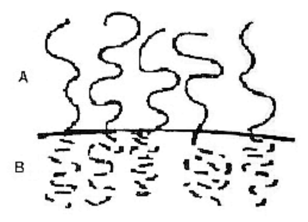
الأسلوب الأول: ويعتمد على تصغير حبيبات المادة، وذلك من خلال عدة وسائل وطرق مختلفة تستخدم في صناعة المواد، مثل التكسير أو النحت أو الاذابة للمواد الكبيرة لتقليل حجمها والوصول لمواد ذات أحجام نانوية. ونذكر منها طريقة الطحن الميكانيكي العالي الدقة (Mechanical Milling) الذي يؤدّي إلى النزول في مقاييس المادة من قياس أكبر (Micrometer) إلى قياس أصغر (Nanometer). وتُدعى هذه الطريقة بـ (Top-Down Approach) أو طريقة «من الأعلى إلى الأسفل». ويُقصد بمصطلح الأعلى هذا الجسم ذو

القياس الكبير (Micrometer)، ويُقصد بالأسفل الجسم ذو القياس الصغير (Nanometer). أما الطريقة الأخرى فتعتمد الأسلوب المسمى «من الأسفل إلى الأعلى» (Bottom – Up Approach)، وغايته تجميع مواد نانوية من مادة أو مادتين للحصول على أجسام مركبة نانوية تتمتّع بخواص وسمات غير متوافرة في المادة الأساسية. ويتضح من التعريف بأنّ هذين الأسلوبين يعملان في اتجاهين متعاكسين ويُعتمد كل أسلوب وفقاً لاستراتيجية التصنيع التي نريدها، وهما مكمّلان بعضهما لبعض. وللتبيان نورد مثالاً عن تصنيع مادة نانوية متراكبة (Nanocomposite) وتتألف من :

أولاً: مادة أساسية هي كناية عن رقائق بوليميرية منتظمة التباعد تعرف باسم (Copolymers)، وهي مكونة من صنفين من البوليمير، A وB (أنظر الشكل رقم ٣). وتتمتع هذه المادة بخصائص السوائل البلورية (Liquid Crystals) ذات التطبيقات المتعددة (شاشات أجهزة الكمبيوترات والتلفاز).

الشكل رقم ٣: Schematic diagram of an A-B diblock copolymer

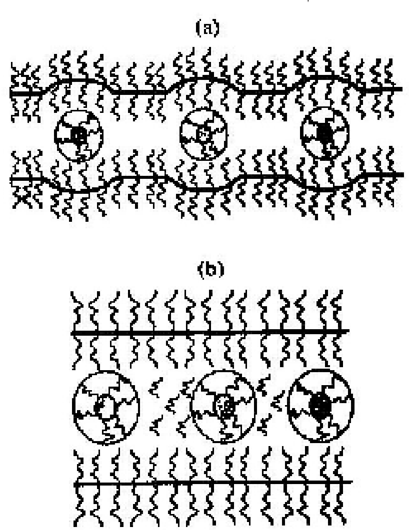




ثانياً: مادة داعمة مكونة من جسيمات نانوية (Nanoparticles) بنسب وزنية معينة وبأحجام معينة[١].

1 B.Hamdoun, Lamellar Self-Assembly Nanostructured Magnetic Materials, Inorganic Materials, vol.40, No 9, (2004) pp. 1087-1092.

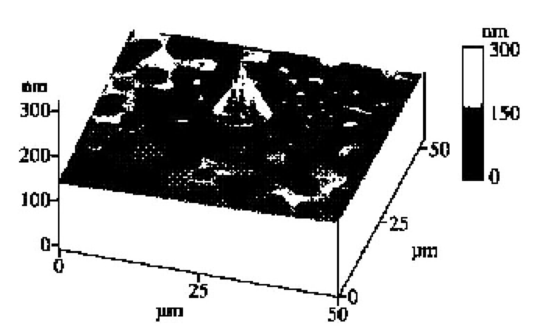
(أنظر الشكل رقم ٤).



Schematic representing (a) the stress of the PS-PBMA interface, due to the inclusion of nanoparticles and (b) the role of the PS homopolymer to relax this stress

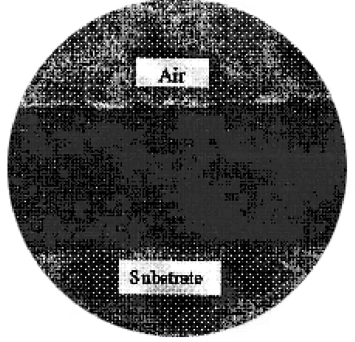
ويشترط في المادة الداعمة عدة شروط أهمها أن لا يتفاعل بعضها ببعض، وأن تتمتع بالحياد الكامل فيما بينها، وأن تظهر تفاعلاً كيميائياً مع واحد فقط من الصنفين البوليميرين اللذين تتألف منهما المادة الأساسية، وهذا الصنف هو العنصر البوليميري A في حالتنا. ولتحقيق هذا الهدف تطلب الأمر اشتراكاً وتعاوناً علميين بين خمسة مختبرات بحثية فرنسية عالية التجهيزات والكفاءة العلمية، توزعت مهامها بين التصنيع لهذه المواد ودراسة خصائصها باستخدام عدة أجهزة عالية الدقة، نذكر منها بشكل أساسي: المجهر الالكتروني الماسح وميكروسكوب القوة الذرية لدراسة أسطح هذه المادة النانوية المتراكبة (أنظر الشكل رقم ٥) والمجهر الإلكتروني النفاذي (أنظر الشكل رقم ٦)، وتحليل أشعة أكس لدراسة توزيع الجسيمات النانوية داخل العنصر البوليميري A.

الشكل رقم ٥:



AFM view of the free surface of a composite PS-PB-MA lamellar film, which has been doped by surfactant coated magnetic nanoparticles (diameter = 6nm)

الشكل رقم ٦:



TEM micrograph of the cross-section of a lamellar composite PS/PBMA film with a 25% volume fraction of nanoparticles covered by PS layer. Particle diameter = 3.5 nm (from Ref. [8])

وتتزامن هذه الدراسات والتحاليل المخبرية مع دراسات نظرية معمقة في مجال النظريات الفيزيائية المتعلقة بهذه المواد لمعرفة مدى ثباتها (Stability) تحت ظروف حرارية وميكانيكية معينة، هذا بالاضافة الى دراسة خصائصها الضوئية،المغناطيسية[١] والميكانيكية[٢].

1 L.Schulz et al., Elastic torsion effects in magnetic nanoparticle diblock-copolymer structures, J. Phys. Condens. Matter, vol.22, (2010), pp.1-6.

2 B.Hamdoun, J. Charara and A. Zaiour, Hydrodynamics Kinetics of Two-Dimensional Domains in Thin Smectic-A Films, Mechanics of advanced Materials and Structures, vol. 14, (2007), pp. 131-138.

تطبيقات المواد النانوية :

يتوقع أن تغزو تطبيقات المواد النانوية العالم في كافة نواحي الحياة نذكر بعضا منها في المجالات التالية :

– في المجال الطبي :

تعتبر التطبيقات الطبية للنانوتكنولوجيا من أهم التطبيقات الواعدة على الإطلاق؛ فقد يتم علاج أمراض الإنسان مستقبلاً من خلال التحكم في خلايا جسده، أو عن طريق إدخال آلات دقيقة داخل الخلايا لعلاجها، حيث ستتمكن الآلات المجهرية من أن ترمم الأجسام المعتلة من الداخل، وستقوم أجهزة دقيقة مزروعة في الجسم بتشخيص المرض ومكافحته، وإجراء بعض التحسينات على الآلية الجزيئية التي تدير الخلايا وتتحكم في عملها.

وتبشر النانوتكنولوجيا بلعب دور هام في صناعة الأعضاء الاصطناعية ذات النعومة والصلابة اللازمة في مجال استبدال المفاصل، إضافة إلى دور هذه التقنية في صنع الأجهزة الطبية المستخدمة في غرف العمليات والعناية المركزة للتقليل من العدوى وانتقال الجراثيم إلى المرضى، وذلك من خلال وضع طبقة رقيقة، على مستوى النانو، من الفضة فوق أسطح الأدوات الطبية مما لا يعطي مجالاً للميكروبات للالتصاق عليها، وهو أولى الخطوات الصحيحة للحد من انتقال الجراثيم والأوبئة في المستشفيات.

وتوصل العلماء الأمريكيون إلى طريقة علمية جديدة لمكافحة البكتيريا القاتلة الفتاكة التي طورت مناعة ذاتية للمضادات الحيوية، والبكتيريا المحورة وراثياً المستخدمة عادة في الحرب البيولوجية[١].

ويعتبر هذا النوع الجديد من الأدوية الذكية بديلاً غير مسبوق للمضادات الحيوية، ويساعد على حل مشكلة مقاومة هذه الأنواع البكتيرية للأدوية. وقد قدرت التكلفة الكلية لمعالجة الإصابات الناجمة عن العدوى بالبكتيريا المقاومة للمضادات الحيوية بحوالي ١٠ بلايين دولار سنوياً. إن الهلع الذي أصاب الولايات المتحدة والعالم تحسباً لوقوع هجوم كبير بالأسلحة البيولوجية، دفع العلماء للإسراع في الكشف عن أحدث التقنيات لمكافحة هذا الخطر. ويعد هذا النوع الجديد من الأدوية التي تعرف حاليا بالنانوبيوتيكس (Nanobiotics) من بواكير الإنتاج الطبي لأحد أهم حقول العلم والتقنيات المستقبلية. ويعتمد دواء النانوبيوتيكس الجديد على جزيئات بروتينية حلقية ذاتية التجمع مخلقة صناعياً (Self Assembling Peptide

1 M. Navalarhe Rajshri and Tarala Nandedkar, Application of Nanotechnology in Biomedecine, Indian Journal of experimental biology, vol.45, No2, pp. 160-165 (2007).

Nanotubes) ، من الممكن أن تتجمع على هيئة أنابيب أو دبابيس نانوية متناهية الصغر لتقوم بثقب جدران البكتيريا المعدية الفتاكة المقاومة للمضادات الحيوية، ومعظم الأنواع الأخرى المستخدمة عادة في الحرب البيولوجية. وتستخدم تقنية النانو في عالم الصيدلة استخداماً واسعاً، بدءاً من طرق إنتاج الدواء ومروراً بوسائل حفظه وانتهاء بكيفية إعطائه للمريض.

أما على صعيد مكافحة الأورام السرطانية التي تصيب أعضاء الجسم فقد استخدمت لهذه الغاية حبيبات الذهب النانوية (Gold Nanoparticles) في تحديد سلاسل الحامض النووي (DNA Sequences) المرتبطة بهذا المرض العضال[1]. وهذه الحبيبات النانوية الذهبية أصغر بكثير من الخلايا البشرية وتكاد تكون مشابهة للأنزيمات، ممّا يُعطينا القدرة على معرفة ما يحدث في الخلية، وهذا أمر يجعل التشخيص والعلاج أمرين ناجحين. وبعد دخول حبيبات النانو الذهبية إلى الخلايا السرطانية يتم تعريضها لأشعة ما تحت الحمراء (Infra Red Rays) فتقوم الحبيبات النووية بتركيز الإشعاع حولها ومن ثمّ قتل الخلايا السرطانية فقط لا غير، دون التعرّض للخلايا السليمة. وهذا الأمر أدّى إلى علم جديد يُدعى بتقنيات النانو الحيوية (Nano Biotechnology) الذي يُعتبر من أهم العلوم في مجال الطب والهندسة الوراثية، حيث يسعى العلماء من خلاله إلى القضاء على الخلايا السرطانية دون المساس بالخلايا الحيّة السليمة، وهذا عكس ما يحصل حاليا في طرق معالجة الأمراض الخبيثة التقليدية التي تعتمد على الجراحة أو الإشعاع أو العلاجات الكيميائية، والتي لها آثار جانبية خطيرة، تتمثل في القضاء على كثير من الخلايا السليمة. لذا كان من الضروري ايجاد وسيلة فعالة لعلاج الخلايا السرطانية تتميّز بالدقّة، ولا تؤثر على الخلايا السليمة، وهذا ما وفّرته النانو تكنولوجيا. ومن تخصصات النانو الطبية المتعددة نذكر Nano Pharmacology و Nano Therapy، ويتوقع العلماء أن تصبح النانوتكنولوجيا في المستقبل القريب جزءا أصيلا من الممارسة الطبية اليومية.

- في مجال الالكترونيات:

النانوتكنولوجي هو الجيل الخامس الذي ظهر في عالم الإلكترونيات بعد أن كان الجيل الأول يستخدم المصباح الإلكتروني (Lamp) بما فيه التلفزيون، والجيل الثاني الذي يستخدم جهاز الترانزيستور، والجيل الثالث الذي يستخدم الدورات التكاملية (Integrate Circuit).

وجاء الجيل الرابع ليستخدم المعالجات الصغيرة Microprocessor الذي أحدث ثورة

1 Mostafa El-Sayed et al., Gold Nanoparticles and nanorods in Medicine: From cancer diagnostics to photo thermal therapy, nanomedicine, vol.2, No5, pp. 681-693 (2007).

هائلة في مجال الإلكترونيات بإنتاج الحاسبات الشخصي (Personal Computer)، والرقائق الكومبيترية السيليكونية التي أحدثت تقدماً في العديد من المجالات العلمية والصناعية. أما الجيل الخامس فإن عملاق الكمبيوتر «هاولت باكارد» سينزل قريباً إلى السوق رقاقات نانو اليكترونات قادرة على حفظ المعلومات أكثر بآلاف المرات من الذاكرة الموجودة حاليا في جهاز الكومبيتر.

– في المجال الحربي أو العسكري :

المجال الحربي أو العسكري هو المجال الأبرز والأخصب للنانوتكنولوجيا، إذ إن أي حرب مقبلة تستخدم تقنية النانو، سوف تكون مدمرة وذات نتائج كارثية تفوق كل ما عرفته البشرية من كوارث.فالدول المتقدمة توصلت لصنع طائرات تجسسية بحجم راحة اليد بواسطة تقنية النانو. وفي مجال صناعة الأسلحة والقنابل، فالميدان خصب لإنتاجها بهذه التقنية. فعلى سبيل المثال، فإن أصغر حشرة تكون بحجم ٢٠٠ ميكروميتر، وهذا يمثل الحجم المناسب للأسلحة القادرة على تعقب الأشخاص غير المحميين وحقن السموم في أجسادهم. هذه الجرعات المميتة تبلغ ١٠٠ نانوجرام أو ١/١٠٠ من حجم السلاح.

ومن الأفكار المطروحة وتوجهات التوظيف العسكري الراهن للتكنولوجيا ما يلي:

- ايجاد بديل إلكتروني للجزء الحيوي من الأدمغة البشرية المعروف باسم (قرن آمون)، للوصول إلى وضع يستطيع معه صاحب الدماغ المعدل إلكترونياً تحميل الذاكرة بمئات أضعاف ما هو متاح طبيعياً، وتخزين التعليمات المعقدة، والقدرة على تحقيق الاتصال والتواصل بين دماغ بشري وآخر.
- ابتكار أعضاء وبدائل مصنعة لأجزاء من الجسم بما يتيح رفع مستوى وقدرات الأداء البشري.
- صناعة أقراص تغير عمليات الاستقلاب في خلايا أجسام الجنود بما يمنحهم القدرة على البقاء لعدة أيام بدون نوم أو طعام[١].
- صنع روبوتات تكاد تطابق الكائنات الحية، مصممة على غرار الطائرات المجهرية، تستطيع التسلق على الجدران والسلالم والتضاريس المختلفة، وتحمل قذائف مجهرية موجهة وقاتلة[٢].

---

1 "Nanotech Future for soldiers", September 21, at "http://www.news.bbc.co.uk".

2 Royal united Services Institute of Defense Studies, at "http://www. rusi.org".

- صنع أنظمة ترصد من مسافة بعيدة الحالة الذهنية للأشخاص المشكوك بهم، أو المرغوب بمراقبتهم والتجسس على أفكارهم، باستخدام تقنية قريبة من التصوير بالرنين المغناطيسي وسواه، بحيث تتمكن هذه الأنظمة من كشف نوايا الشخص وقراءة أفكاره مسبقاً.

من هنا ليس من قبيل الصدفة أن تكون إسرائيل هي الدولة الاكثر اهتماماً بهذه التقنية في المنطقة، حيث إن رئيس الوزراء المستقيل إيهود أولمرت أعطى، في تشرين الثاني ٢٠٠٦ [١] إثر حرب تموز، الضوء الأخضر لإنشاء ترسانة من الأسلحة تعتمد النانو تكنولوجي.وشيمون بيريز من جهته صرّح معلقاً «لقد أثبتت حرب لبنان أننا بحاجة إلى وسائل قتالية صغيرة جداً، فمن غير المعقول أن نرسل طائرة تصل كلفتها إلى أكثر من ١٠٠ مليون دولار، لملاحقة مقاتل انتحاري واحد، ولهذا فتكنولوجيا النانو ستتيح لنا بناء أسلحة مستقبلية»، معتبرًا أنّ «النانو تكنولوجي هي مفتاح الدفاع عن إسرائيل في الصراعات العسكرية المستقبلية»[٢]. والجدير بالذكر أن إسرائيل بدأت فعلاً بالعمل على عدد من المشاريع السرية في هذا السياق، وهو ما ألمح إليه بيريز في محاضرات عامة، ومن أبرز هذه المشاريع التي لا يُعرف عنها سوى عنوانها: مشروع أطلق عليه اسم «لآلىء الحكمة» (Pearls of Wisdom)، ويهدف إلى صناعة مجسات متناهية الصغر يمكن نشرها في مناطق العدو، بالإضافة إلى مشروع أُطلق عليه اسم «دبور الذكاء» (Intelligence Wasp)، وهو عبارة عن طائرة صغيرة جداً، يمكن وضعها في الأزقة الضيقة لتشويش الإتصالات وقتل المسلحين، ومشروع «مجسات ضد الإنتحاريين»، وهي آلات متناهية الصِغر يمكن وضعها في الأماكن العامة بحيث يكون بإمكانها تحديد المفجر الإنتحاري عن بعد، عن طريق رصد روائح المواد المتفجرة وحرارتها ووزنها[٣].

أما الإمكانيات العسكرية التي توفرها تقنية النانو، فتتنافس عليها الدول الكبرى وتخصص لها ميزانيات ضخمة، وتنذر بصناعة أسلحة يصبح معها كل ما نعرفه من أسلحة عصرية اليوم، عبارة عن خردة. هذه الوقائع تقول إن هذه التقنية لا يمكن لجمها، وإن خطرها موازٍ للإمكانيات التي تتيحها ايجابيات وسلبيات هذه التقنية الهائلة وتفوق التوقعات، وتعد هذه التقنية بتغيير جذري ونهائي في نوعية الحياة وطبيعتها.

1 "Israel developing Bionic Arsenal", November 17, Agence France Press, at "www. Spacewar.com" (2006).

2 Wiki News Interview Simon Peres, Is Really, The new blog of Israel, January 9, at "www. Israelli.org" (2008).

3 "Israel Developing Bionic Arsenal", Agence France Press, The Sydney Morning Herald, November 18, at "www. Thespacesite.com" (2006).

ايجابيات وأخطار النانوتكنولوجيا :

ان ايجابيات علوم وتقنيات النانو أكثر من أن تُعد وتُحصى، فقد تنتج هذه التقنية روبوتات لا يتجاوز حجمها الواحد على المليار من المتر في فترة قريبة، على أن تكون هذه الروبوتات قادرة على القيام بعمليات مزدوجة، إذ يُمكنها الدخول إلى الجسم البشري وزرع الأدوية فيه بتركيز عال بالغ الدقة وبدون أي آثار جانبية، كما يُمكنها أن تزرع فيه مواد قاتلة غير مرئية. ويمكن من خلال تقنية النانو تكنولوجي صنع سفينة فضائية في حجم الذرة يمكنها الإبحار في جسد الإنسان لإجراء عمليات علاجية والخروج من دون جراحة. كما تستطيع الدخول في صناعات الموجات الكهرومغناطيسية التي تتمكن بمجرد ملامستها للجسم من إخفائه مثل الطائرة أو السيارة ومن ثم لا يراها الرادار. كما تتمكن من صنع سيارة في حجم الحشرة وطائرة في حجم البعوضة وأيضا صناعة الأقمشة التي لا يخترقها الماء بالرغم من سهولة خروج العرق منها. ويمكننا عما قريب شراء مشروب لا لون له ولا طعم يتضمن نانو جزيئات للون والطعم عندما نضعه في الميكروييف على تردد معين يصبح عندنا عصير ليمون، وعلى تردد آخر يصبح هو نفسه شراب التفاح، وهكذا فالإنجازات التي تحققت في هذا الميدان حتى الآن ما هي إلا مقدمات بسيطة أمام الإمكانيات الهائلة التي تعد بها هذه التقنية، من قبيل القضاء على الأمراض وتحقيق الوفرة، وصناعة معدات أقوى وأكثر فاعلية مقارنة بما هو موجود حالياً، وهي تعد بالقضاء نهائياً على التلوث. هذا غيض من فيض من حقيقة هذا العالم المتناهي في الصغر العظيم بتطبيقاته المتعددة ومجالاته الكثيرة.

أما على الصعيد العلمي البحثي، فإنّ علوم وتكنولوجيا النانو أدّت إلى أن يعتمد العلماء أسلوباً جديداً في التفكير العلمي من حيث المنهج والتعليل والمناقشة، حيث إنّ هذه العلوم والتقنيات تتشابك مع أهم نتائج العلم النظري والتجريبي ومع التقنيات العالية الدقّة (High Precision Technologies) إذ لا يُمكن التعمّق أكثر وإستنتاج الجديد في هذه العلوم والتقنيات النانوية من دون الإعتماد على هذه التقنيات العالية الدقة. ولهذه الغاية تتنافس دول العالم المتقدّمة في تخصيص ميزانيات متزايدة ضخمة للبحث والتطوير والإستثمار بشدّة في هذه التكنولوجيا الواعدة، ضمن مبادرات جماعية أو اقليمية وخطط بحثية متقدّمة تحظى بأولوية التمويل والرعاية الرسمية من الجهات المشاركة[١] التي ترصد نسبة عالية من ناتجها القومي لدعم البرامج البحثية الخاصة بتكنولوجيا النانو. وقد قدّر الإنفاق العالمي في دعم البرامج

---

١ د. صفات سلامة، النانو تكنولوجي ـ عالم صغير ومستقبل كبير ـ الدار العربية للعلوم ناشرون، ط أولى، ٢٠٠٩، ص ٣٩.

البحثية بحوالي ٣٥ مليار دولار (خمسة وثلاثين مليار دولار أميركي)[١] خلال الأعوام الممتدة بين ٢٠٠٠ و٢٠٠٨. وتحتل اليوم أبحاث النانو تكنولوجيا أبواباً كاملة في العديد من المجلات والدوريات العلمية العالمية. هذا بالإضافة إلى العديد من المؤتمرات والندوات وورش العمل. ممّا يعني بأنّ هناك سباقاً هائلاً بين الدول المتقدّمة في هذا المجال الحيوي الذي سيحدد مكانة كل منها العلمية لعقود عديدة، إذ إنّ نتائج هذه التكنولوجيا تحمل في طياتها نتائج خيّرة في خدمة البشرية. كما يتوقع أن تغزو المنتجات الصناعية لتكنولوجيا النانو كافة الأسواق العالمية لكونها بديلاً عن المنتجات الصناعية المنتجة بالتكنولوجيا المعروفة حالياً، لأنّها ستكون أفضل منها وأقل كلفة وإستهلاكاً للطاقة وللمواد وأكثر رعاية للبيئة.

أما الإغراءات والوعود التي تغدقها علينا تقنية النانو فلا ينبغي لها أن تُغيِّب السؤال عن حدود استخداماتها ومخاطرها. فهي تقنية تتجاوز المعقول بل تتجاوز حتى الخيال. في حين لا ضمانة في أن تكون استخداماتها آمنة، طالما لا يمكن التنبؤ إطلاقاً بما ستكون عليه المادة المصنّعة عندما تصل إلى هذا المستوى من الصغر. هذه التقنية المُذهلة أثارت منذ أن بدأ التداول بها، جدلاً كبيراً وصاخباً، إذ إنها بقدر ما تتيح من إمكانات، فإنها تثير في المقابل مخاوف هائلة تهدد بإفناء الجنس البشري والقضاء على الحياة من أساسها. وإلى ذلك يجب ألاّ ننسى أن هذه التقنية ما هي إلا وسيط تكنولوجي، لا يمكن أن يكون مفيداً ما لم تتم مواكبته بوعي باحث ومدقق. ونعلم أن العقل الإرهابي في كل العالم قد أبدى قدرات هائلة على فهم التكنولوجيا واستيعابها واستخدامها، مع احتفاظه بنظام أفكار وقيم لا تنتمي إطلاقاً إلى القيم الانسانية السامية.

والنانو تكنولوجي هي تقنية تحديث طالما بقيت ضمن اطار المعقول، أما إذا تفلّتت من أسر العقل، فلا يمكن تصور حدود لاستخداماتها. وهذا الأمر أدى الى وجود خشية لدى العلماء من استخدام تقنيات النانو لأغراض غير إنسانية، حيث تكون المخاطر المحتملة بحجم إنهاء أشكال الحياة على الكوكب، وتجاوزت هذه الخشية العلماء لتصل الى رجال السياسة، حيث تضاربت الآراء واشتد الجدل والرد والرد المضاد من طرف رجال السياسة من جهة، ومن طرف العلماء والباحثين من جهة أخرى، إذ وصل الجدل إلى درجة عمدت على إثره الحكومة البريطانية الى التدخل رسمياً وتكليف المجمع الملكي والأكاديمية الملكية للتكنولوجيا بتقديم تقرير يشمل تداعيات وآثار النانو تكنولوجيا سواء الإيجابية منها أو السلبية، والذي صدر في

١ أ.د. محمد شريف الإسكندراني، تكنولوجيا النانو من أجل غدٍ أفضل، سلسلة عالم المعرفة العدد ٣٧٤، ص ٢٧٦، ابريل ٢٠١٠.

يوليو ٢٠٠٤ تحت عنوان: «العلوم النانوية والتقنيات النانوية: فرص وشكوك»(Nanoscience and nanotechnologies:Opportunities and Uncertainties).

وبموازاة ذلك، قامت العديد من المبادرات الرسمية على مستوى الاتحاد الأوروبي تحت عنوان: «الفائدة، الخطر والمظاهر الأخلاقية والاجتماعية للتقنيات النانوية» (Nanosciences et nanotechnologies : un plan pour l'Europe 2005-2009، juin 2004.) لوضع برنامج كامل يتناول آفاق تطوير البحوث النانوية في مختلف المجالات. وإذا أردنا الإشارة إلى الدول التي تنهج سياسة بحثية متقدمة في هذا المجال، فيمكن إجمالاً الإشارة إلى البلدان التالية: الصين، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان وفرنسا، ألمانيا وإسرائيل التي استطاع فريق بحث عامل في معهد التخنيون (Technion) بحيفا مؤخراً، إجراء أول محاولة ناجحة للدمج بين عناصر بيولوجية وعناصر إلكترونية في قوارير اختبارية على مستوى نانوي.

أما على صعيد البلدان العربية، فتجدر الاشارة الى أن بعضاً منها يدعم الابحاث في هذا المجال، كالمملكة العربية السعودية حيث خصص خادم الحرمين الشريفين مبلغ ٣٦ مليون ريال لدعم أبحاث النانو تكنولوجي في ثلاث جامعات سعودية، هي جامعة الملك سعود، وجامعة الملك عبدالعزيز، وجامعة الملك فهد للبترول والمعادن. كما أعلنت جامعة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، إنشاء المركز الوطني لبحوث التقنيات المتناهية الصغر (تقنيات النانو)، وتقديم برنامج للمنح البحثية في التقنيات المتقدمة موجه لأساتذة الجامعات ومراكز البحوث السعودية[١]. وعلى صعيد البلدان الإسلامية فتتصدّر الجمهورية الإسلامية في إيران قائمة هذه الدول، وقد قطعت شوطاً كبيراً في مجال علوم وتقنيات النانو، إذ تمكّن فريق بحث عامل في إحدى مراكز بحوثها الجامعية من تصنيع جهاز النانوسكوب (NanoScope)[٢]، وهي بذلك تُعتبر في مصاف الدول الست المصنّعة لهذا الجهاز فقط في العالم.

١ راجع الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت: http://www.hazemsakeek.com/vb/showthread.php

٢ راجع الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت: http://www.nano4arab.com/inf/news.php

حرائق الغابات في لبنان

وسائل جديدة لمكافحتها باستخدام تقنيّات
الإستشعار عن بُعد و نظام المعلومات الجغرافية

أ.د. عبد المنعم قبيسي
عميد كلية الهندسة / الجامعة الإسلامية في لبنان

م. محمود أيوب
كلية الهندسة / الجامعة الإسلامية في لبنان

مقدِّمة

بدأت حرائق الغابات منذ آلاف السنين منذ التقاء البرق بسطح الأرض الخضراء. ومع الوقت، ومع تدخل الإنسان وتطوره وازدياد استعماله واستهلاكه للموارد الطبيعية أصبحنا نعرف أكثر عن حرائق الغابات، وتراجع مساحاتها، الى أن توصّل الإنسان أخيراً الى معرفة أهميتها والحفاظ عليها نظراً لجسامة الأضرار التي تنتج عن حرائقها على المستوى البيئي والحيوي والبشري والإقتصادي.

وتعتبر العوامل المناخيَّة وتغيّرها من الأسباب الرَّئيسة المؤدِّية لحدوث حرائق الغابات، فدرجات الحرارة العالية وانعدام الأمطار في الصَّيف يؤدِّيان إلى زيادة جفاف النَّبات والتربة وتشكيل أجواء مناسبة لنشوب هذه الحرائق. كما وأنَّ الرِّياح والكثافة السُّكَّانيَّة تعتبران من العناصر التي تؤدِّي إلى انتشارها.

إنّ منطقة حوض البحر المتوسط هي إحدى أكثر المناطق المعرّضة لحرائق الغابات في العالم، حيثُ تؤدي هذه الحرائق في الدول الأوروبية المطلة على البحر المتوسط الى القضاء على ٥٠٠٠ كيلومتر مربع من الغابات سنوياً.

و في لبنان، وكما في كل بلدان حوض البحر المتوسط، تتعرّض الغابات سنوياً للعديد من الحرائق التي تقضي على الثروة الحرجية باستمرار. هذه الثروة التي كانت تعاني من غياب أي إدارة خلال فترة الحرب السابقة (١٩٩٠-١٩٧٥) ممّا أدّى إلى انحسار مساحة الغطاء النباتي من ١٢٪ عام ١٩٧٣ إلى أقل من ٧٪ هذه الأيام.

إنّ حرائق الغابات التي تحدث بشكل أساسي ما بين منتصف فصل الصيف وبداية فصل الشتاء هي من أهم الأسباب التي أدّت إلى تراجع مساحة الغابات وتدهور حالة الأشجار ونموّها. هذه الأسباب تقودنا إلى ضرورة اتّخاذ إجراءات سريعة للعمل على حماية وتنمية الغابات المتبقية في لبنان.

بعد عدّة بحوث أجريت، تبيّن أنّ عدم توفر التواصل أو المشاركة في أي معلومات تتعلّق بحرائق الغابات بين مختلف المؤسَّسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية أدّى إلى عدم القيام بأي خطوات للعمل بشكل جدّي ومؤثّر على إدارة حرائق الغابات، حتى ولو كان هناك بعض الجهود التي بُذِلت لمحاربة تصحّر الأراضي في بعض المناطق وإعادة زرعها أو تشجيرها إلاّ أنّ بعض الدراسات بيَّنت أنّ هذه الجهود غير ناجحة في أغلب الأحيان.

هنا تأتي ضرورة دعم الأبحاث التي تحدّد مناطق الغابات التي احترقت والغابات المعرَّضة للاحتراق في المستقبل، وذلك لعدم خسارة التنوّع البيئي، والتي بعدها يمكن أن تبدأ عمليات إعادة التشجير بعد إعداد خطّة شاملة ومستدامة لمكافحة تصحّر الأراضي وزحف التربة وتراجع المساحات الخضراء.

لقد قامت عدّة منظّمات وجمعيّات بيئية وإدارات حكومية وغير حكومية في لبنان بدراسات عن حرائق الغابات وإمكانية استعمال التقنيّات الحديثة في هذا المجال، إلا أنّ الإدارات والوزارات المعنيّة بهذا الموضوع ألا وهي وزارة البيئة ووزارة الزراعة والدفاع المدني، ما زالت تعاني من شحٍّ في المعلومات حول حرائق الغابات وما زالت تستعمل التقنيات القديمة دون أي حلول مستقبلية، أضف الى ذلك أنّ الإحصائيات التي تقوم بها وزارة البيئة ووزارة الزراعة والدفاع المدني وبعض الجمعيات والمنظمات ليست دقيقة وهناك فروقات شاسعة بين هذه الإحصائيات و بذلك تبقى المساحات التي تحترق كلّ سنة غير معروفة.

إنّ مسؤولية مكافحة حرائق الغابات في لبنان موزّعة بين عدّة وزارات وإدارات عامّة، فلدى الدفاع المدني التابع لوزارة الداخلية حوالي ٢٢٥ مركزاً على مختلف الأراضي اللبنانية، وأغلب هذه المراكز يقع في أماكن آهلة بالسكان، كما أنّ الدفاع المدني يعاني من نقص كبير

في العتيد والعتاد. إنّ بُعد هذه المراكز عن الغابات يجعل تدخل فرق الإطفاء متأخراً في أغلب الأحيان، وكثيراً ما يقوم الجيش اللبناني بمساعدة الدفاع المدني في مكافحة حرائق الغابات، علماً أنّ عناصر الجيش يفتقرون الى المهارات والخبرات اللازمة في مجال مكافحة هذا النوع من الحرائق. كما يقوم الأهالي وبعض الجمعيات الشبابية التطوعية بمساعدة الدفاع المدني في إخماد الحرائق في بعض المناطق للحفاظ على ثروتهم الحرجية أو محاصيلهم الزراعية.

إنّ الإحصائيات المتوفرة حاليّاً لحرائق الغابات (عدد الحرائق والمساحات المحروقة) تبيِّن أنَّ هناك حوالي ١٥٠ حريق غابة على كل ٢٠٠٠ هكتار. ففي العام ١٩٩٧، أشارت إحصائيات الدفاع المدني الى حصول ١٤١٣ حريق غابة في أماكن مختلفة من لبنان. وفي عام ١٩٩٨ أشارت إحصائيات المصدر نفسه عن حصول أكثر من ٤٥٠ حريقاً في الأسبوع الثاني من تشرين الأول في منطقة جبل لبنان فقط، بينما أشارت إحصائيات وزارة الزراعة أنّ حوالي ٣٠٠٠ هكتار من الغابات قد احترق بين عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩.

بعدَ ما تقدّم، نجد ضرورة القيام بدراسة للواقع الفعلي لحرائق الغابات في لبنان بالإستعانة بكافة المعلومات الممكنة وباستعمال التقنيات الحديثة مثل تقنية الإستشعار عن بعد (Remote Sensing) ونظام المعلومات الجغرافية (Geographic Information System GIS)، حيث تمكّننا تقنية الإستشعار عن بعد من استعمال الصّور الفضائية لتحليل ومحاكاة واقع الحرائق في لبنان، بينما يسمح لنا نظام المعلومات الجغرافية بتحليل المعلومات الموجودة في الصور والخرائط المختلفة والبيانات للحصول على خرائط وجداول ورسوم بيانية تجيب على الكثير من الأسئلة عن واقع الحرائق وتساعد في إعداد خطة مستقبلية متكاملة.

هدف الدراسة

إنَّ الهدف من هذه الدراسة هو الوقوف على حالة حرائق الغابات في لبنان ومن ثمّ إنتاج خريطة تبين المناطق الأكثر عرضةً لها بهدف حمايتها والعمل على إدارة الغابات في لبنان للحدّ قدر المستطاع من هذه الحرائق. لذلك كانت خطوتنا الأولى تقتضي جمع المعلومات عن جميع حرائق الغابات من كل المصادر الممكنة، ومن ثمّ تنظيمها في أرشيف موحّد بطريقة مؤتمتة (Digital). بعد ذلك ذهبنا الى دراسة هذه المعلومات وإنتاج خرائط تبين أكثر المناطق التي تعرضت لحرائق الغابات وأسبابها وأنواعها ومساحاتها، ولاحقاً قمنا وبالإستعانة بهذه المعلومات والنتائج التي حصلنا عليها، بالإضافة الى معلومات إضافية من صور فضائية و خرائط، بإنتاج خريطة تبين الأماكن الأكثر عرضةً لمخاطر حرائق الغابات

على المدى البعيد وطرح الأفكار والآليات الواجب القيام بها للحد من هذه الحرائق ومكافحتها الى حدودها الدنيا.

وقبل الدخول في تفاصيل وآلية هذه الدراسة، من الضروري أن نعرِّف مبدأ واستعمالات تقنيتَي الإستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية والإستفادة منهما في إدارة حرائق الغابات.

أساسيّات تقنية الاستشعار عن بُعْد

الاستشعار عن بُعْد هو تلقّي معلومات تزوِّدنا بها الأقمار الاصطناعيَّة عبرَ صُوَر فضائيَّة مُحمَّلة بمعلومات مختلفة. ومن أمثلة على المنتجات التي يمكننا الحصول عليها بواسطة الإستشعار عن بعد والصور الفضائية نذكر: خرائط الغطاء النَّباتي، خرائط تصنيف استعمال الأراضي (Land-use)، نماذج الارتفاعات الرَّقميَّة، خرائط حرارة سطح الأرض وسطح البحر وغيرها الكثير...

أساسيَّات نظام المعلومات الجغرافيَّة

يسمح هذا النِّظام بجمع وإدارة وتحليل المعلومات الموجودة على سطح الأرض مهما كان نوعها أو عددها. فالمعلومات الواردة من مختلف المجالات والمصادر مثل الخرائط التَّقليديَّة أو الرَّقميَّة، قواعد المعلومات البيانيَّة (Data Base)، المعلومات المُستَشعَرة عن بعد وغيرها، يمكن جمعها في نماذج تحاكي أساليب الأنظمة المعقَّدة..

إنَّ استعمال نظام المعلومات الجغرافيَّة يمكن ان يكون لإنتاج صُوَر، خرائط طبوغرافيَّة، رسوم وخرائط بيانيَّة وإحصائيَّة وأفلام تفاعليَّة. وتسمح هذه المنتجات بتحليل وتوقُّع أسلوب وسلوك الطَّبيعة، شرح الأحداث وتنظيم الاستراتيجيَّات المُعَدَّة للخطط المستقبليَّة حتَّى على مستوى صناعة القرارات. وبذلك يسمح نظام المعلومات الجغرافيَّة بجمع، حفظ، تحليل وعرض المعلومات الجغرافيَّة، وبالتَّالي يكمِّل قواعد المعلومات البيانيَّة بعمليَّات الاستفسار والتَّساؤل والإجابة إضافة إلى التَّحليلات الإحصائيَّة.

إستعمال تقنيّتيْ الاستشعار عن بُعْد ونظام المعلومات الجغرافيَّة معاً في مكافحة حرائق الغابات

إنَّ أكثر وسيلة فعَّالة، عمليَّة، موضوعيَّة وأقلّ كلفة، إلى حدّ بعيد، لتحديد ومراقبة أحداث

حرائق الغابات على المستوى الوطني، الإقليمي والعالمي هي استعمال تقنيَّة الاستشعار عن بُعد، حيث انَّ الإفادة الكبرى من الاستشعار عن بعد تكمن في أنَّه يسمح بمشاهدة وملاحظة مساحات كبيرة من سطح الأرض بشكل منتظم ودائم وتسجيل هذه المعلومات.

إنَّ قابليَّة المراقبة الدَّائمة تساعد في التَّعرُّف على حوادث الحرائق واكتشاف حجمها واتِّجاهها وقياس المساحات المحروقة، فضلاً عن مراقبة حالة النَّبات وحرارة سطح الأرض، وخاصَّة في الغابات، التي تفيد كثيراً في إعادة تقييم خرائط مخاطر وقوع الحرائق. وهكذا، فإنَّ عمليَّة استخدام معلومات الأقمار الاصطناعيَّة لمكافحة حرائق الغابات وإدارتها تتلخَّص في أربعة وظائف رئيسة، هي:

- تَوَقُّع أماكن وأوقات احتمال حدوث الحرائق.
- مراقبة واكتشاف الحرائق عند اندلاعها أو بعد اندلاعها بوقت وجيز.
- تقييم الأضرار ما بعد حدوث الحرائق.
- مراقبة وتقييم جهود عمليَّات إعادة التَّشجير.

إنَّ الاستشعارعن بُعد يمكن ان يستعمل لكشف الحرائق ومراقبة توزُّعها على الخرائط بمساعدة نظام المعلومات الجغرافيَّة. وهكذا، و بعد مرور عدَّة مواسم من حرائق الغابات، تصبح المعلومات مألوفة أكثر وتُمكِّن من تحليل الإحصاءات أكثر تفصيلاً ودقَّة، وعلى سبيل المثال، نذكر:

- نسبة الحرائق في كلّ غابة.
- العلاقة بين حدوث الحرائق والكثافة السُّكَّانيَّة في المنطقة المحيطة بالغابة.
- العلاقة بين حدوث الحرائق وحالة النَّبات.
- العلاقة بين حدوث الحرائق وحالة الطَّقس.

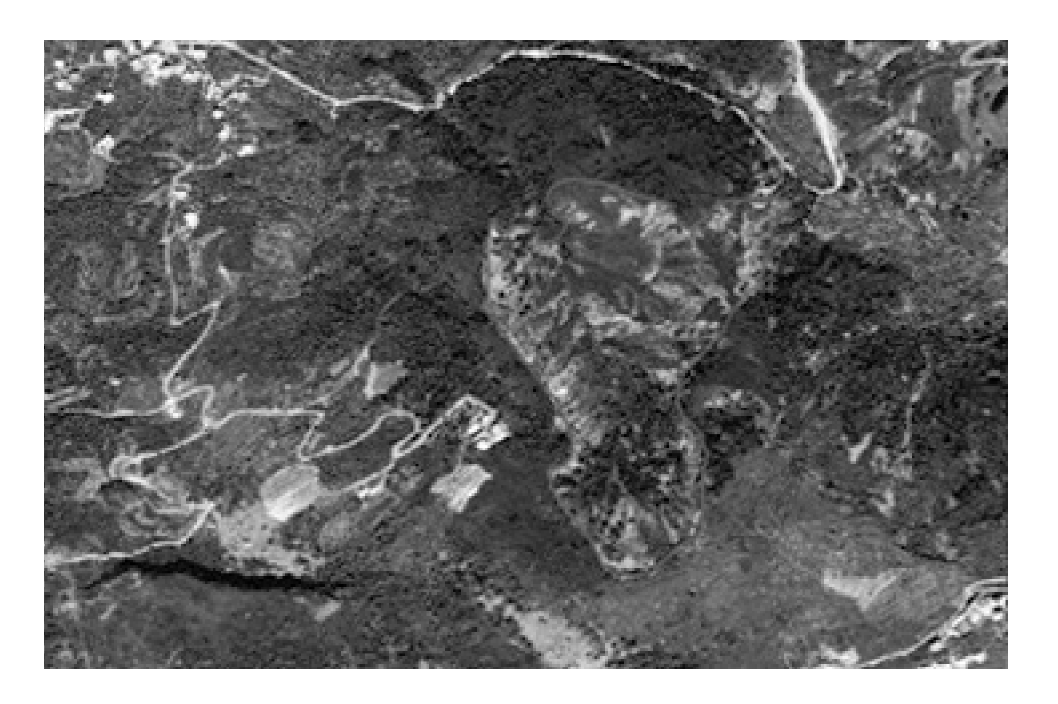
إنَّ استعمال الصُّوَر الفضائيَّة وغيرها من المعلومات عن الغابات التي يتم حفظها في نظام المعلومات الجغرافيَّة، تُمَكِّن من مراقبة وتقييم الأضرار بطريقة سريعة وموثوقة وتحضير خرائط حديثة (up-to-date) للغابات والتي تُعتبر عنصراً حاسماً لتفادي وقوع الحرائق في المستقبل.

بالإضافة إلى ذلك، وبعد القيام بإعداد قاعدة بيانات للمناطق المهدّدة بالحرائق، فإنَّ هذا النِّظام يصبح دليلاً لمساعدة رجال الإطفاء والدِّفاع المدني وحرَّاس الغابات لمعرفة العديد من الأمور نذكر منها:

- الأماكن التي يُتَوَقَّع اندلاع الحرائق فيها بشكل يومي، وأماكن الحرائق بعد اندلاعها.
- توقُّع الاتِّجاه الذي سيسلكه الحريق وسرعته بعد ربط المعلومات بمعطيات الأرصاد الجويَّة اليوميَّة.
- أقرب مراكز الإطفاء والدفاع المدني الموجودة والجاهزة للتَّدخُّل لمكافحة الحريق.
- أماكن وجود الأنهار، الجداول، البحيرات ومآخذ المياه القريبة من موقع الحريق للتَّزوُّد بالمياه عند الحاجة.
- الطُّرقات المناسبة والأكثر سهولة التي يجب سلوكها لمكافحة الحرائق.
- الأماكن المناسبة التي يمكن أن تهبط فيها المروحيَّات.
- أماكن المستشفيات والمراكز الصُّحيَّة القريبة وأسهل وأسرع الطُّرقات للوصول إليها.
- الأماكن المناسبة لتشييد أبراج لمراقبة الغابات.
- تحسين الخطط المستقبليَّة لمكافحة حرائق الغابات.



إكتشاف الحرائق بواسطة الأقمار الإصطناعية



تقييم الأضرار و المساحات المحترقة باستعمال الصور الفضائية

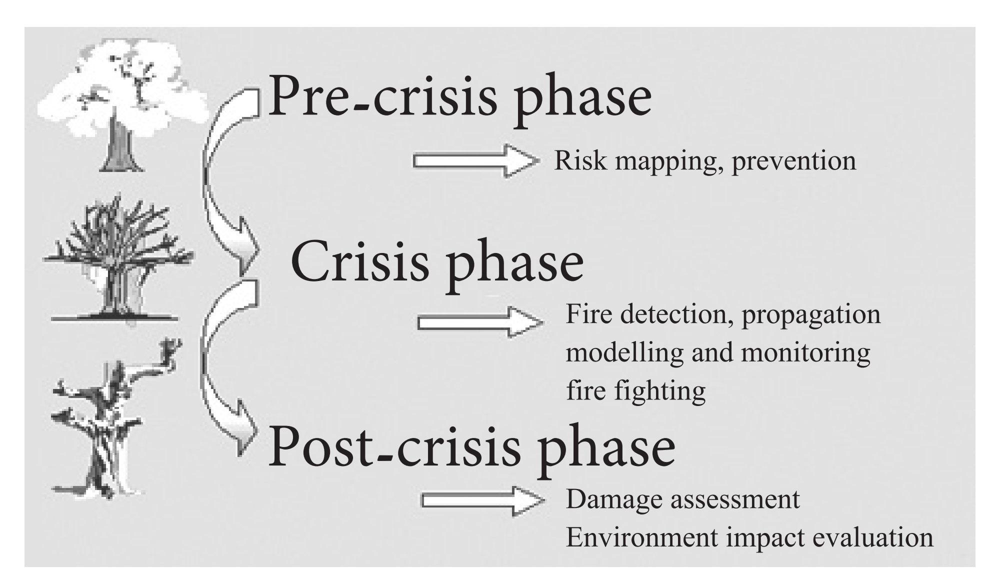
إدارة حرائق الغابات

بعد جمع المعلومات، وبالاستعانة بِتقنيَّات الاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافيَّة، فإنَّ لإدارة حرائق الغابات ثلاث وظائف وِفقَ ثلاث مراحل أساسيَّة، هي:

١- قبل وقوع الحريق (Pre-Crisis Phase): القيام بكلّ الدِّراسات والتَّحضيرات اللازمة لإعداد خرائط للأماكن المُحتَمَل وقوع الحرائق فيها، وإعطاء إنذار مُسبَق للأجهزة المختصَّة لتكون على استعداد لمكافحة الحرائق حين حدوثها أو منع حدوثها.

٢- عند وقوع الحريق (Crisis Phase): كشف مكان الحريق ومراقبته، ومعرفة حدَّته واتِّجاهه وسرعته والمساعدة في تحديد الطُّرُق والأساليب الصَّحيحة والسَّريعة لإخماده.

٣- بعد وقوع الحريق (Post-Crisis Phase): تقدير الأضرار، المساحات المحروقة، نوع الأشجار التي احترقت، مقدار التَّأثير البيئي، تحديد خطط إعادة التَّشجير وتحسين الخطط المستقبليَّة.



المراحل الثلاث لإدارة حرائق الغابات

أسباب حرائق الغابات في لبنان

يُعتبر العنصر البشري من أهم الأسباب التي تؤدي الى حرائق الغابات في لبنان بسبب عدم التصرّف بمسؤولية تجاه الغابات وقلّة التوعية على أهمية الغابات في التنوع البيئي، بالإضافة الى الحرائق المفتعلة في كثير من الأحيان لأهداف مادية. ولكنّ ازدياد عدد ومدة وأضرار حرائق الغابات في السنوات الأخيرة يعود لأسباب كثيرة، أهمها:

- تصرفات المزارعين في فصل الصيف، حيث يقومون بتنظيف أراضيهم وبساتينهم بإحراق الأعشاب اليابسة مما يؤدي الى امتداد الحريق في بعض الأحيان وحدوث حريق غابة.
- غياب تطبيق القانون الذي يمنع إشعال أي حريق لأي سبب في الغابات بين شهرَي حزيران وتشرين الأول من كل سنة.
- عدم وجود حرّاس غابات مؤهلين لاكتشاف وتحديد الحرائق في وقت قصير من اندلاعها.
- غياب الآليات المناسبة لمكافحة حرائق الغابات التي تؤخّر، وفي حالات كثيرة تمنع، تدخّل الدفاع المدني مثل شاحنات الإطفاء الكبيرة المصمّمة للإستعمال داخل المدن

فقط أو للطرقات الزراعية الواسعة.

– غياب أي خطة على المستوى الوطني لمكافحة الحرائق وحماية الغابات وإعادة التشجير.

الحلول المطروحة

إنّ خطر حرائق الغابات يختلف من منطقة الى أخرى تِبَعاً لطبوغرافية المنطقة، تعرضها للرياح، نوعية الغطاء النباتي وغيرها من العناصر. لذلك من المهم معرفة المناطق الأكثر عرضةً لاحتمال نشوب الحرائق، وبالتالي تحديد الأمور التالية في كل منطقة:

– إحتمالية نشوء الحريق في الغابة.

– معرفة مدى قابلية الغابة أو الغطاء النباتي للإشتعال والتفاعل مع الحريق.

– إنتاج خريطة على المستوى الوطني للمناطق الأكثر عرضةً لحرائق الغابات.

– إدارة وتجهيز هذه المناطق حسب الأولوية لحمايتها ومكافحة الحرائق في حال حدوثها وإنشاء قاعدة بيانات للمناطق التي تمتلك ثروات حرجية مهدّدة بالحرائق.

جمع المعلومات

للحصول على معلومات صحيحة وقابلة للتحليل، فقد قمنا بجمع المعلومات من المصادر التالية:

– أرشيف الدفاع المدني: حيث أنَّ المعلومات كانت غير مؤتمتة.

– أرشيف الصحف.

– أرشيف وزارة البيئة: حيث حصلنا على تقرير واحد عن حرائق الغابات عامَي ١٩٩٤ و ١٩٩٨.

– أرشيف وزارة الزراعة: والمشكلة في هذا الأرشيف هي عدم توفر أنواع الغابات المحترقة.

– أرشيف الأرصاد الجوية: ويتضمّن الأرشيف معلومات عن درجة الحرارة، نسبة الرطوبة، سرعة وإتجاه الرياح.

إدخال المعلومات الى جهاز الكومبيوتر و معالجتها

بعد جمع المعلومات من مختلف المصادر، ومن ثم، فرزها وتصنيفها ومقارنتها، قمنا بإدخالها الى الكومبيوتر وحصلنا بالنتيجة على جداول رقمية لجميع حرائق الغابات في لبنان، حيث احتوَت هذه الجداول على المعلومات التالية: رقم الحريق وتاريخ ووقت إندلاعه، تاريخ ووقت إطفائه، المراكز التي تدخلت لإخماده، مكانه حسب المنطقة العقارية، درجة الحرارة ونسبة الرطوبة وسرعة الرياح واتجاهها عند اندلاعه، نوع الأشجار المحترقة إذا توفر، المساحة التي قضت عليها النيران إذا توفرت وسبب نشوب الحريق إذا توفر.

بعد ذلك قمنا بإنتاج آلية جديدة لإدخال المعلومات بواسطة برنامج خاص تمكّن من إدخال كل حريق يحصل مع كل المعلومات المرتبطة به بطريقة سهلة ومباشرة والحصول على النتائج وتحليلها فوراً والقيام بجميع العمليات المطلوبة من إحصاءات أو جداول أو رسوم بيانية لأي من المعلومات المدخلة بشكل سريع وسهل. كما ان هذه الآلية تمكن من إجراء أي عمليات معقّدة والحصول على كامل الأجوبة المطلوبة بسرعة وبدقة، كذلك إعداد تقارير عن الحرائق بشكل تجديدي (up-to-date) يتضمّن كافة المعلومات المطلوبة حتى تاريخه.

تحليل المعلومات و إنتاج الخرائط باستعمال برنامج نظام المعلومات الجغرافية (GIS)

بعد إدخال المعلومات الى برنامج GIS ومعالجتها تمكنّا من الحصول على خرائط متنوعة لحرائق الغابات (خرائط شهرية وسنوية حسب المكان والمساحة والزمان، ونوع الغابة وغيرها)، وبالتالي تمكنّا من الوصول الى النتائج التالية عن حرائق الغابات في لبنان:

١- إنّ أكثر الغابات تعرّضاً للحرائق كانت الأحراج المؤلفة من أشجار مختلفة، وأكثر الأنواع تأثّراً كانت أشجار الزيتون، الأشجار المثمرة والأعشاب اليابسة. ان معدّل وقت إندلاع الحرائق كان في الساعة الثانية من بعد الظهر.

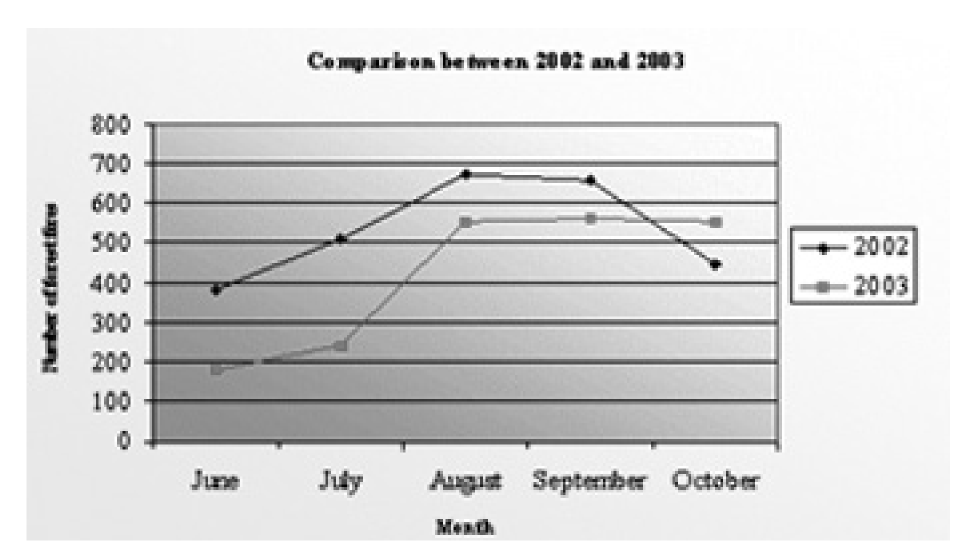
٢- إنَّ ٧٠٪ من الحرائق حدثت في فترة ما بعد الظهر.

٣- إنّ المناطق التي كانت أكثر عرضةً لحرائق الغابات في العشرين سنة الماضية، وذلك حسب إسم المنطقة العقارية، هي: قبيّات عكار، عندقت، المنية، زغرتا، كفر دبين، الهرمل، رياق، مجدل عنجر، بدنايل بعلبك، بيت مري، قرنايل، شارون، رمحالا، برقايل، بعقلين، دميت، مجدلايا، برمانا، قرنة شهوان، بعبدات، عاليه، شويفات

الأمراء، الدامور، الجية، جون، تبنين، جزين و العباسية صور.

٤- إنّ السبب الرئيسي لاندلاع الحرائق هو درجة الحرارة العالية متصاحبة مع الرياح.

٥- إنّ الحرائق تبدأ في منتصف شهر حزيران حتى منتصف شهر تشرين الأول، وتبلغ ذروتها بين شهري آب وأيلول.



رسم بياني يبيّن مقارنة عدد حرائق الغابات بين عامَي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ حيث نرى بوضوح أنّ عدد الحرائق يزداد بين شهري آب و أيلول.

إنتاج خريطة خطر إندلاع حرائق الغابات على المستوى الوطني

إن الهدف من هذه الخريطة هو تبيان إحتمال إندلاع حرائق الغابات على المستوى المناطقي في كل لبنان. تجدر الإشارة الى أنه يوجد نوعان من خرائط مخاطر إندلاع حرائق الغابات: خرائط قصيرة المدى Short-Term وخرائط بعيدة المدى Long-Term. وبما أن خرائط المدى القصير بحاجة الى الكثير من المعلومات بشكل يومي، فإن الخريطة التي أنجزناها هي خريطة على المدى البعيد.

إن أهمية هذه الخريطة يكمن في أنها تسمح للوزارات والإدارات العامة المسؤولة عن مكافحة حرائق الغابات من معرفة المناطق المعرضة لحرائق الغابات والمناطق المعرضة

للتأثر بهذه الحرائق، وبالتالي يمكن لهذه الوزارات والإدارات إنشاء مراكز للدفاع المدني في هذه الأماكن وشق طرق داخل هذه الغابات وتحضير خطة عمل للقضاء على أي حريق قد يحصل في أسرع وقت ممكن (مثل تأمين مآخذ مياه قريبة من الغابة، بناء أبراج للمراقبة... الخ). كما أن خريطة المدى البعيد ستكون الأساس لأي خريطة مدى قصير سيتم إنتاجها في المستقبل.

ان العوامل الأساسية التي تدخل في إنتاج خريطة مخاطر إندلاع حرائق الغابات هي:

- مؤشر تطبيع تفاضلية الغطاء النباتي (Normalized Differential Vegetation Index-NDVI): وهو نظرية ثابتة لمقارنة إخضرار الغابات بين صور فضائية مختلفة لمعرفة نسبة يباس الغابة أو الغطاء النباتي.
- إتجاه الإنحدارAspect Slope : وهو معرفة إتجاه إنحدار كل منطقة يمكّننا من معرفة المناطق الأكثر تعرضاً لأشعة الشمس.
- الإنحدارSlope : إن نسبة أو قوة الإنحدار تفيدنا في معرفة مدى كثافة الغابة أو الغطاء النباتي حيث ان المسافة بين الأشجار أو الأعشاب على المنحدر تكون أقل من المسافة بين الأشجار أو الأعشاب في الأماكن المسطحة أو الأفقية، وبالتالي كلما زاد الإنحدار كلما زاد إحتمال نشوب الحريق.
- التبخر و التعرّق Evapo-transpiration: وهو مجموع بخار الماء الناتج عن تبخر الماء من التربة وتعرّق الأعشاب وأوراق الأشجار. إنّ قياس التبخر والتعرّق له علاقة بالمناخ والطقس وبالتالي بالأرصاد الجوية، حيث كلما ارتفعت درجة الحرارة كلما ازداد التبخر والتعرق، وبالتالي يزداد جفاف التربة والأشجار والغطاء النباتي مما يؤدي الى ارتفاع خطر نشوء حريق غابة.

الصور الفضائية التي استعملت في هذه الدراسة

تمَّ استعمال صور مأخوذة بالقمر الإصطناعي Landsat Thematic Mapper (Tm/ETM) بدقة مكانية ٣٠ متراً (30m resolution) تغطي كل لبنان وصورة مأخوذة بالقمر الإصطناعي SPOT 5 ذات دقة مكانية ٥ أمتار (5m resolution) تغطي بيروت وجبل لبنان. إنَّ الصور المستعملة مأخوذة في تواريخ وسنوات مختلفة في الفترات التي تحصل فيها حرائق الغابات. قبل استعمال الصور الفضائية كان لا بد من تصليحها وتحويلها الى الاحداثيات الصحيحة

المستعملة في لبنان (Pseudo-stereographic projection).

الخرائط التي استعملت في الدراسة

- خريطة إستخدام وتصنيف الأراضي Land-use map .
- خريطة مقدار وإتجاه الإنحدار.
- خريطة التبخر والتعرّق التي تمّ تحسينها باستخدام معلومات الأرصاد الجوية.
- خريطة توزيع مراكز الدفاع المدني.

منهجية إنتاج خريطة خطر إندلاع حرائق الغابات

إنّ الخطوات الأساسية لإنتاج الخريطة هي:

١- باستعمال خريطة استخدام الأراضي والمعلومات الإحصائية التي حصلنا عليها تمَّ إنتاج خريطة تبين المناطق المعرضة لحرائق الغابات نسبةً لنوع الأرض واستخدامها (Land-use Index Fire Map) .

٢- بعد إقصاء كل القِيَم السلبية لمؤشر تطبيع تفاضلية الغطاء النباتي تمّ إنتاج خريطة NDVI Index Fire Map من الصور الفضائية.

٣- بالإعتماد على الخرائط الإحصائية التي حصلنا عليها وربط أماكن الحرائق بالنسبة لخريطة الإنحدارات، تم إنتاج خريطة تبين مخاطر إندلاع الحرائق على المنحدرات Slope Index Fire Map.

٤- كذلك بالإعتماد على الخرائط الإحصائية التي حصلنا عليها وربط أماكن الحرائق بالنسبة لخريطة إتجاه الإنحدارات، تم إنتاج خريطة تبين مخاطر إندلاع الحرائق نسبة لإتجاه المنحدرات Aspect Slope Index Fire Map .

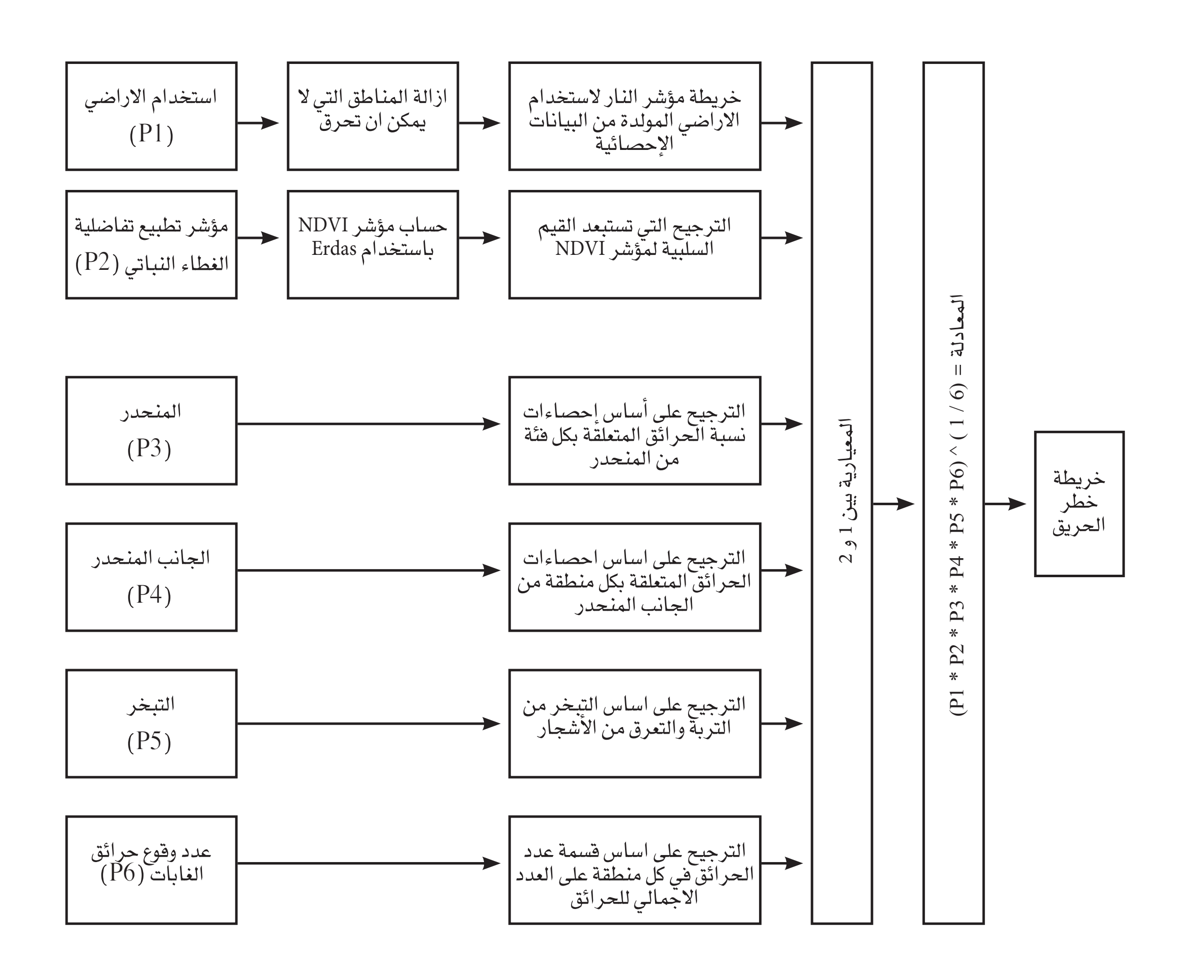
٥- إنتاج خريطة Evapo-transpiration تعتمد على نسبة تبخر الماء من التربة وأوراق الأشجار والأعشاب في المناطق المحروقة Evapo-Transpiration Index Fire Map.

٦- إنتاج خريطة تبيّن عدد وأماكن الحرائق بالنسبة لمجموع الحرائق العام number-occurrence index fire map.

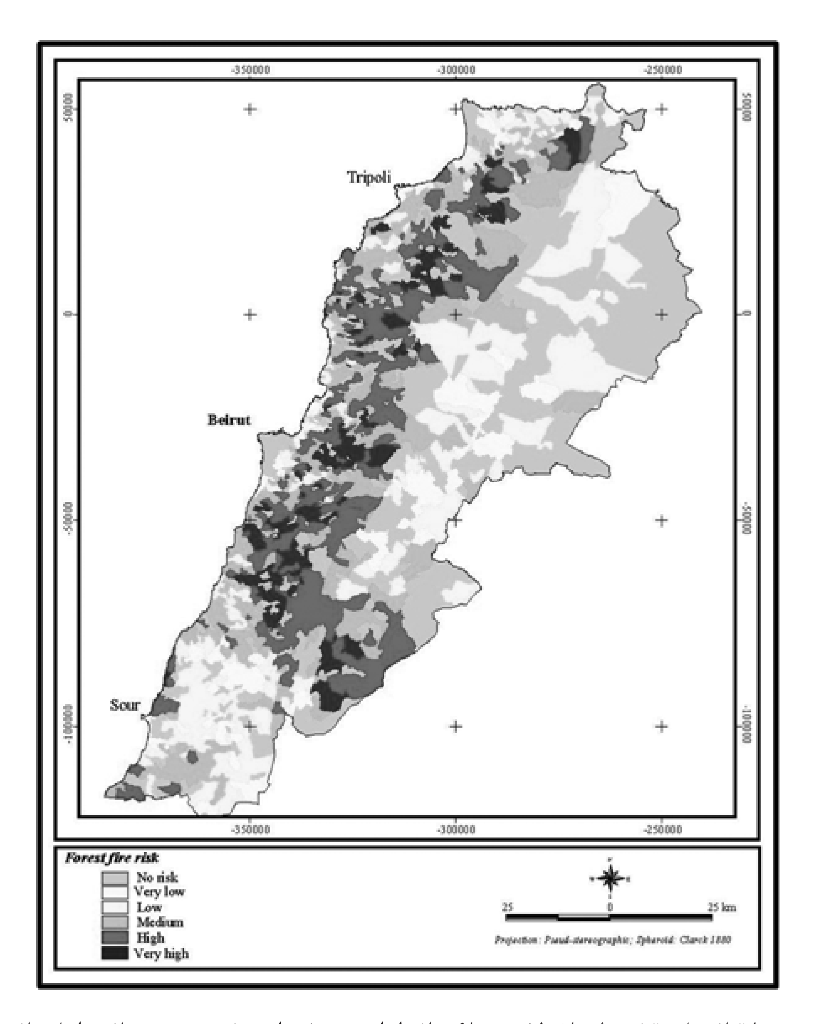
٧- Normalization أي إنتاج خريطة تطبيع أو تسوية مرمزة بين ١ و ٢ لكل الخرائط أعلاه بشكل أنّ كل المناطق القريبة من الرقم ١ تكون أقل قابلية لاندلاع حريق، وكل المناطق القريبة من القيمة ٢ تكون مناطق مهدّدة بالحرائق.

٨- وأخيراً نحصل على الخارطة النهائية لخطر إندلاع حرائق الغابات على المدى البعيد بإدخال كل العوامل الآنفة الذكر في القاعدة التالية:

[Landuse*NDVI*Slope*Aspect Slpoe*Evapotranspiration*Number-occurrence index fire map]^(1 / 6).



الخطوات الأساسية لإنتاج الخريطة الوطنية لمخاطر حرائق الغابات في لبنان



الخريطة الوطنية لخطر إندلاع حرائق الغابات في لبنان على مستوى المناطق العقارية

النتائج و التوصيات

لقد ألقت هذه الدراسة الضوء على أهمية استعمال التقنيات الحديثة في مكافحة حرائق الغابات لاسيما تقنيات الإستشعار عن بُعد ونظام المعلومات الجغرافية. إنَّ هذه الدراسة والنتائج التي خلُصَت إليها يجب أن تُحفّز صنّاع القرار في لبنان على إعادة النظر في الطرق التي يتم التعامل بها مع المعلومات عن حرائق الغابات. إنّ دخول هذه المعلومات والتداول بها في الإدارات المختصة سيأخذ بعض الوقت بالطبع، حيث انّ لبنان ما زال يعاني الكثير لإدارة ثرواته الطبيعية في ظل التطوّر العالمي المتسارع.

لقد اعتمدت هذه الدراسة على جمع معلومات عن أرشيف حرائق الغابات والأرصاد الجوية بالإضافة الى الصور الفضائية والخرائط والعمل الحقلي، وقمنا بتحليل معطيات إحصائية بمساعدة نظام المعلومات الجغرافية لتحديد عدد وأماكن وأسباب حرائق الغابات، والنتائج كانت مفيدة جداً لمعرفة المشكلة والعمل على حماية غابات لبنان. ولقد استنتجنا التالي:

١. إنّ أكثر الغابات تعرّضاً للحرائق كانت الأحراج المؤلفة من أشجار مختلفة، وأكثر الأنواع تأثُّراً كانت أشجار الزيتون، الأشجار المثمرة والأعشاب اليابسة. بينما كان تأثُّر الأشجار البرية و الصنوبر والسنديان أقلّ الى حدّ ما، وهذا يفيدنا في أي عملية لاعادة تشجير مستقبلية.

٢. ان معدّل وقت إندلاع الحرائق كان في الساعة الثانية من بعد الظهر، وان ٧٠٪ من هذه الحرائق حدثت في فترة ما بعد الظهر. كما أنّ الحرائق تبلغ ذروتها في شهري آب وأيلول، وهذه النتائج تفيد الدفاع المدني للعمل على وضع خطة مستقبلية وتجنيد كل طاقاته ليكون مستعداً لمكافحة الحرائق في هذه الفترات.

٣. إنّ السبب الرئيس لاندلاع الحرائق هو درجة الحرارة العالية متصاحبة بالرياح، وهذا السبب أيضاً هو مهم جدّاً للدفاع المدني لمتابعة معلومات الأرصاد الجوية بشكل يومي في موسم الحرائق وكذلك أن يكون مستعدّاً عندما ترتفع درجات الحرارة متصاحبة بالرياح القوية.

٤. إنّ النتائج التي حصلنا عليها والتي تبيّن المناطق التي تعرّضت لحرائق الغابات تفيد أيضاً الدفاع المدني في معرفة المناطق التي يجب إنشاء مراكز إطفاء فيها أو شق طرقات في غاباتها من اجل سرعة الوصول الى مكان الحريق في حال حدوثه، بالإضافة الى وضع خطط لمعرفة الأماكن التي يمكن التزوّد بالماء منها (بحيرة، نهر، خزّان...الخ) في هذه المناطق وكذلك تحديد الأماكن التي يمكن للمروحيات الهبوط فيها والطرقات الممكن سلوكها والمستشفيات القريبة وغيرها الكثير من المعلومات.

إنَّ البرنامج الذي أنتجناه سيشكّل الآلية المناسبة لجمع وإدخال وحفظ المعلومات وتحليلها بطريقة سهلة وواضحة وسريعة، وسيساعد كثيراً الإدارات المسؤولة لاسيما الدفاع المدني في تطوير جمع المعلومات وتحليلها وإجراء الإحصائيات المختلفة المتعلّقة بحرائق الغابات في لبنان.

إنّ البحث الذي قمنا به لإنتاج الخريطة الوطنية لمخاطر إندلاع الحرائق في لبنان National Forest Fire Risk Map Of Lebanon كان بحثاً ستاتيكياً ولم يكن ديناميكياً، بمعنى أنّ بحثنا هذا اعتمد على المعلومات التي تؤثر بالغابات على المدى البعيد. إنّ توصياتنا هي بإنشاء خريطة ديناميكية لمخاطر حرائق الغابات في لبنان (على المدى القصير) واستعمال معلومات الأرصاد الجوية اليومية لتطوير هذا النظام الذي باستخدامه وبالإعتماد على الدراسة التي أجريناها نستطيع عندها معرفة المناطق المعرّضة للحرائق بشكل يومي، كما انه من خلال معلومات الأرصاد الجوية وتحليل نظام المعلومات الجغرافية يمكننا أيضاً معرفة أين سيقع الحريق وإتجاهه و قوته، وكذلك بواسطة الصور الفضائية يمكن تقييم الحرائق ومساحتها. والنظام الديناميكي يجب أن يأخذ أيضاً بالإعتبار عدّة معطيات، مثل الكثافة السكانية وأنواع الغابات الأكثر تعرضاً للحرائق وذلك للعمل على حمايتها.

لقد أصبح موضوع مكافحة حرائق الغابات مِنَ الاستراتيجيَّات الاقتصاديَّة و البيئيَّة والسِّياحيَّة للكثير من الدُّول، وأصبح بالتَّالي موضوعاً بيئياً عالمياً. وقد عُقِدَت الكثير من الاتِّفاقيَّات للحدّ من حرائق الغابات، ومن أهمّها التي عُقِدَت في إطار اتِّفاقيَّات التَّنوُّع الحيوي وتغيُّر المناخ .(Framework Conventions on Biodiversity and Climate Change)

إنَّ توقُّع الحرائق هو أمرٌ صعب إلى حدٍّ كبير، ولكنَّ جمع المعلومات واستخدام التِّقنيَّات الحديثة يؤدِّي بالتَّأكيد إلى تحسين وتطوير خرائط خطر وقوع الحرائق وإدارة الغابات وحرائقها، ممَّا يؤدِّي في النهاية إلى الحدّ من هذه الحرائق أو تقليلها إلى أدنى المستويات.

المصادر والمراجع العلمية

1. *Nieuwenhuis, Vaughan & Molenaar* (eds) 1999, Rotterdam. Operational Remote Sensing for Sustainable Development.
2. Jensen, J. R., 2000. *Remote Sensing Of The Environment: An Earth Resource Perspective*, Saddle River, NJ: Prentice-Hall, Inc.
3. *Talih Masri, 2003.* Forest fire prone areas in Lebanon: Classification and mapping.
4. *EC LIFE TCY 2000 + 2001.* Towards a sustainable Mechanism for Forest Fire Fighting in Lebanon.
5. *Laura Lang.* Mapping Natural Resources with GIS.
6. *Dr. Jospeh Wakim and Michel Khouzami, March 2004.* Forest fire management in Lebanon: Spatial assessment of fire risk.
7. Remote Sensing and Geostatistical Analysis of Anthropogenic Biomass Burning and Forest Degradation in Madagascar.
8. *Brad C. Hawkes*, Canadian Forest. A Wildfire Threat Rating System for the Mcgregor Model Forest, (Project #: Forest Practices – 3015), Sept., 1997.
9. *Hisham Salman, 1998.* A Study about the forest fires in Lebanon, Status, Causes, Results and Solutions. Ministry of Environment.
10. Lebanese Fire Prevention Committee (LFPC).
11. Archive of Civil Defense in the Lebanese Ministry of Interior.
12. Archive fire in the Lebanese Ministry of Environment.
13. Lebanese Meteorological Organization.

الأمراض الصامتة

د.عدنان مراد
مدير كلية العلوم التمريضية
الجامعة الإسلامية في لبنان

تُرافق الجسم البشري متغيّرات عدّة إن من حيث الشكل أو الوظيفة (Morphology and Physiology). هذه المتغيّرات تبدأ مع مهد الخليّة الأولى (Zygote) وتستمر حتى ما بعد لحد الخلايا التي كوَّنت ذلك الجسم.

ويمكننا تصنيف هذه المتغيرات الى نوعين:

١- المتغيرات الفيزيولوجية الطبيعية (Normal Physiological Changes) وهي متغيرات غير مرضية تدخل في إطار التكوين الطبيعي للجسد وأعضائه حتى تقوم بوظائفها، كتكوين القلب الذي يؤدي وظيفة ضخ الدم الى سائر الأعضاء والخلايا.

٢- المتغيرات الباشوفيزيولوجية غير الطبيعية (Abnormal Pathophysiological Changes)، ويمكن تصنيفها الى ثلاثة أصناف:

أ- المتغيرات غير المحسوسة وهي تظهر في غير مكان من الجسد دون أن يحس بها مركز الوعي في العقل. لكن اللاوعي يقوم بتصحيحها من خلال دفاعات الجسد المناعية الذاتية الطبيعية. مثال على ذلك ما يتعرّض له الجسد من غزوٍ لبعض الفيروسات ومن تكاثر لخلايا غير سرطانية ويتكرر حدوثهما يومياً دون أن يشكل أي خطورة تذكر[١].

ب- المتغيرات الظاهرة المحسوسة التي يدركها مركز الوعي في العقل فيشخّصها ويعد لها العلاجات التي تقوم بالتآزر مع دفاعات الجسد المناعية الذاتية الطبيعية بتصحيحها، كما

1 Marieb EN & Hoehn K. Textbook of Human Anatomy and Physiology. The Immune System: innate and adaptive body defences. 2011 Pearson Education. Chapter 21.

يحصل عادةً في عملية دفاع الجسد حيال أمراض الالتهابات والعدوى (Bacterial infection) وما الى ذلك. وهذا الصنف من المتغيرات يحدث ويتكرّر بشكل متقطع خلال حياة الانسان دون أن يشكل أي خطورة عليها إذا عولج بشكل صحيح.

ج- المتغيرات غير الظاهرة وغير المحسوسة ولا يدركها الانسان الا بعد فوات الأوان، وهنا تكمن خطورتها. إذ هي تنمو تصاعدياً لتشكل ما يسمّى بالمرض. مثال على ذلك أمراض ضغط الدم والسكري والسرطان، والتي يمكن أن ندرجها في خانة الأمراض الصامتة.

ومرضا ضغط الدم المرتفع(Hypertension) والسكري (Diabetes Milletus) هما موضوع هذه الدراسة التي قام بها بعض طلاب كلية التمريض في الجامعة الإسلامية في لبنان.

ضغط الدم المرتفع مرضٌ صامت

من المعروف أن ضغط الدم الطبيعي في جسم الانسان هو وليد ضخ الدم من الجهة السفلى للقلب (left and right ventricles) الى الشرايين المملوءة بالدم بطبيعتها (Aorta and pulmonary artery)، فتنتفخ هذه الشرايين قليلاً مطاوعةً للدم المضاف اليها (compliance)، وعند عودتها الى حجمها الطبيعي تضغط على الدم المضاف فيولد ما يسمّى بضغط الدم البشري (Human blood pressure) وهو يتراوح ما بين 120 mmHg systole الى 80 mmHg diastole [١]. هذا الضغط يساعد على جريان الدم في الأوردة وبواسطتها في سائر خلايا الجسد. لكن ضغط الدم البشري الطبيعي عرضة لتغيرات قد تطرأ عليه، وتتمظهر في حالتين:

١- ضغط الدم المرتفع الأولي (Primary or Essential hypertension) وأسبابه مجهولة، وتشكل نسبة المصابين به من ٩٠٪ الى ٩٥٪ من مرضى الضغط المرتفع[٢].

٢- ضغط الدم المرتفع السببي (secondary Hypertension) وتتسبّب به بعض الأمراض مثل داء السكري وأمراض الكلى والأورام والافراط في تناول الأدوية عشوائياً[٣].

إن مرض ارتفاع ضغط الدم بحالتيه الآنفتي الذكر، وبكل تمظهراته وعوارضه، قد يؤدي الى مشاكل صحية خطيرة والى الموت، اذا لم نتداركه ونعالجه ونحد من مضاعفاته.

1 Guyton AC, Hall J. Textbook of medical physiology. W.B.Saunders company. Philadelphia. 1996,chap14.

2 De Leeuw PW, Gaillard CA, Birkenhager WH. Renal hemodynamics patterns in essential hypertension. In hypertension: pathophysiology, Diagnosis, and management. Laragh JH, Brenner BM (eds). Raven Press New York 1995, chap 109.

3 Laragh JH and Brenner BM. Hypertension: Pathophysiology, diagnosis, and Management. Raven Press. NewYork, 1995.

والاحصاءات التي أجريت عام ٢٠٠٠ أشارت الى أن ٢٦،٤٪ من الناس يعانون من أمراض الضغط المرتفع (٢٦،١٪ من بين النساء و٢٦،٦ ٪ من بين الرجال) وأن هذه النسبة سوف تصل الى ٢٩،٢ ٪ عام ٢٠٢٥.[١]

كما أشارت الاحصاءات العالمية الى أن أمراض ضغط الدم المرتفع قضت على ٥٦٥٦١ شخصاً خلال العام ٢٠٠٦، وأن واحداً من كل ثلاثة أشخاص يعاني من ضغط دم مرتفع، وأن ما بين ٩٠٪ الى ٩٥٪ من الأشخاص المصابين بارتفاع ضغط الدم كانوا من فئة المصابين بضغط الدم الأوّلي الصامت والمجهولة أسبابه. كذلك أشارت الاحصاءات بوضوح، الى أن ما بين ١٠٪ و١٥٪ من سكان الأرض ومن مختلف الأعمار يعانون من ضغط دم مرتفع[٢].

ولما كان المصاب بمرض ضغط الدم المرتفع الصامت كحال الحامل لقنبلة موقوتة قد تنفجر في أية لحظة وتقضي عليه، فإن هذه الدراسة جاءت لتشكل، من خلال منهجيتها الميدانية الاحصائية ونتائجها، حافزاً لتدارك مخاطر هذا المرض قبل فوات الأوان.

منهجية الدراسة

استهدفت هذه الدراسة شريحة من ٣٠٠ شخص ليس لهم أي تاريخ متصل بأمراض ضغط الدم. واستبعد منها أي شخص يعلم أنه مريض ضغط دموي مرتفع. واتبع في قياس ضغط الدم الأصول الموصى بها من منظمة «Who» بحيث يجلس المشارك على كرسي وقدماه على الأرض[٣]. كما تمّ استعمال آلة قياس ضغط يدوية مع Stethoscope على الذراع، والزند مرفوع لمستوى القلب. واعتبر قياس ضغط الدم المساوي لِ 140/90 mmHg عالياً وغير طبيعي.

نتائج الدراسة

أظهرت نتائج الاختبار أنه من بين الأشخاص الثلاثمئة الأصحاء المستهدفين هناك ٢٥ شخصاً (١٢ من الذكور و١٣ من الاناث) مصابون بضغط دموي مرتفع (أكثر من 140/90) وهم لا يعلمون ذلك. أي أن ٥ ، ٨ ٪ من المشمولين بالدراسة يعيشون وفي شرايينهم قنبلة موقوتة يمكن أن تنفجر دون سابق إنذار (table1، figure 1).

وقد تراوح معدّل قياس ضغط دمهم ما بين 140/90 mmHg و 170/100 mmHg وفقاً لما يلي:

1 Kulkarni S et al. Stress and hypertension. College of Wisconsin, Milwaukee, USA. WMJ. 1998.

2 D`Souza MF et al. A long term controlled trial of screening for hypertension in general practices. The lancet, 1976, vol 307, p:1228-1231.

3 WHO/ISH guidelines for the management of hypertension. J Hypertens 1999, 17:151-183.

- ١٤ شخصاً مع ضغط دم يساوي 140/90 mmHg (٤،٧٪)
- ٨ أشخاص مع ضغط دم يساوي 150/100 mmHg (٢،٧٪)
- ١ شخص مع ضغط دم يساوي 160/100 mmHg (٠،٣٪)
- ٢ شخصان مع ضغط دم يساوي 170/100 mmHg (٠،٧٪) (table2, figure2)

وأظهرت الدراسة :

- أن ليس هناك فرق بين الذكور والاناث من حيث الاصابة بارتفاع ضغط الدم.
- أن ما نسبته ٢٠٪ من المصابين بضغط دم مرتفع دون معرفتهم بذلك، هم من ذوي الأعمار التي تقل عن ٤٠ سنة، وأن ٨٠٪ أعمارهم فوق ٤٠ سنة.
- أن ١٦٪ هم ضمن الوزن الطبيعي و٥٦٪ يعانون من السمنة غير المفرطة، و٢٨٪ يعانون من السمنة المفرطة.
- أن ٦٨٪ هم من المدخنين و٣٢٪ من غير المدخنين.
- أن ٢٤٪ هم من المدمنين على الكحول و ٧٦٪ من غير المدمنين.
- أن ٦٠٪ هم غير رياضيين و٤٠٪ يمارسون الرياضة بشكل متقطّع.
- أن ٧٦٪ هم ينامون جيداً و ٢٤٪ لا ينامون جيداً.
- أن ٢٤٪ هم من غير المتعلمين.
- أن ٨٠٪ هم من المنتجين (٥٦٪) منهم من ذوي الدخل المحدود. وأن ٤٤٪ من المصابين عاطلون عن العمل و ٨٤٪ متزوجون ولديهم ولد واحد.

كما أظهرت الدراسة أنه من بين ٢٧٥ شخصاً كانت قراءة الضغط عندهم طبيعية هناك ٢٢ شخصاً، أي ما يعادل ٨٪ منهم، لديهم ضربات قلب تزيد عن ١٠٠ ضربة في الدقيقة (figure3. table3)

إن مرض ضغط الدم المرتفع هو مرض خطير وقاتل، خاصة اذا ترافق حدوثه مع عدم اكتراث ولامبالاة ومع أمراض أخرى وعادات سلبية (التدخين، شرب الكحول، عدم ممارسة الرياضة، قلة النوم، نظام غذائي غير صحّي وغير متوازن، الخ...)

Table 1. Percentage and frequency of undiagnosed hypertension among 300 subjects

	Percentage	Frequency
Normal blood pressure	8.3%	25 subjects
Undiagnosed hypertension	91.7%	275 subjects

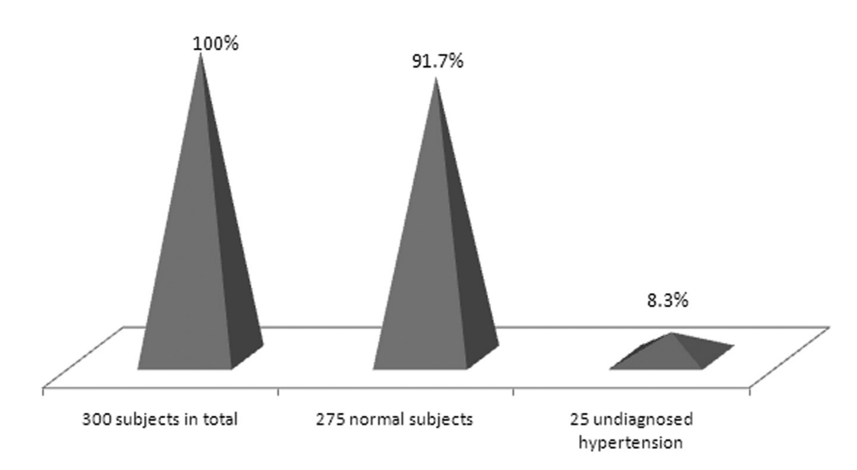


Figure 1. Percentage and frequency of undiagnosed hypertension among 300 subjects

Table 2. Percentage of undiagnosed hypertension according to the level of blood pressure readings.

Blood pressure Systole/Diastole mmHg	Percentage	Frequency
140/90	4.7%	14 subjects
150/100	2.7%	8 subjects
160/1000	0.3%	1 subjects
170/100	0.7%	2 subjects

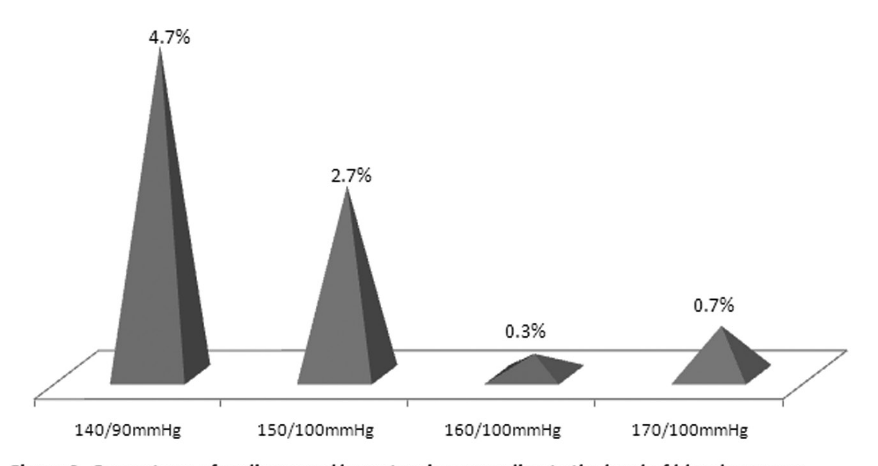


Figure 2. Percentage of undiagnosed hypertension according to the level of blood pressure readings

Table 3. Percentage and frequency of normal heart beats vs high heart beats among 275 normal blood pressure subjects

Heart Beats	Percentage	Frequency
Less 100/min	92%	253 subjects
More 100/min	8%	22 subjects

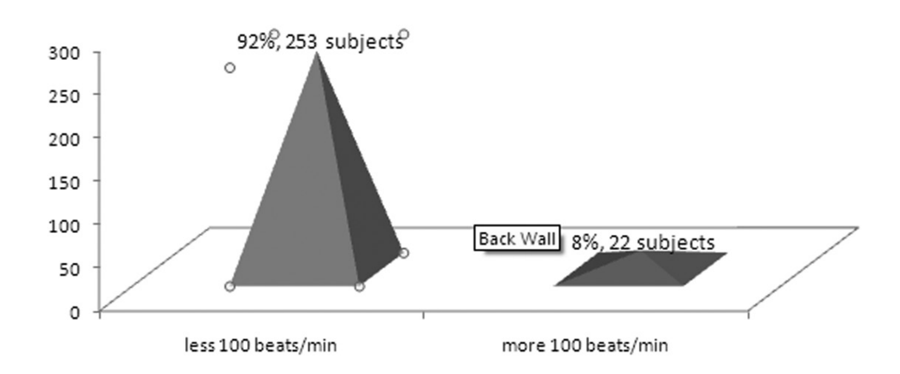


Figure 3. Percentage and frequency of normal heart beats vs high heart beats among 275 normal blood pressure subjects

مرض السكري مرضٌ صامت

مرض السكري (Diabetes mellitus) عبارة عن مجموعة من الاضطرابات الأيضية المشتركة (Common Metabolic Disorders) التي تؤدي الى ارتفاع نسبة السكر (Glucose) في الدم. وتلعب العوامل الوراثية بتفاعلها المعقّد (Complex interaction of genetics and environmental factors) دوراً رئيساً في الاصابة به، فضلاً عن دور العوامل البيئية وأسلوب الحياة المتبع لدى المصاب (النظام الغذائي والرياضي). فقد تؤدي هذه العوامل مجتمعة الى تقليص نسبة افرازات الانسولين (Insulin) في الدم في الوقت الذي تكون فيه الخلايا عاجزة نسبياً أو كلياً عن استخدام كميات السكر المتراكمة فيه وبمعدل يفوق المعدل الطبيعي (٧٥-١١٥) في المليتر الواحد، وهنا تبدأ معاناة الاصابة بمرض السكري. وقد لا يعرف البعض انه مصاب بهذا المرض الصامت الا متأخراً فيصبح العلاج دقيقاً وحساساً[1].

1 Waif So. Diabetes Mellitus. Indianapolis. Eli Lilly. 2001.

هناك نوعان من مرض السكري:

١- النوع الأول (Type I) يحدث نتيجة التدمير المناعي الذاتي لخلايا في البنكرياس (Pancreas) الذي يؤدي بدوره الى تقليص افرازات الانسولين الى درجة أن المصاب يصبح بحاجة للحقن بمادة الانسولين الصناعية تعويضاً عن نقص الانسولين الطبيعي الذي تفرزه غدة البنكرياس. ونسبة المصابين بهذا النوع من المرض تتراوح ما بين ٥٪الى ١٠٪ من مجموع مرضى داء السكري.

ويصيب هذا النوع عادة من هم دون الثلاثين من العمر، ويلعب العامل الوراثي الدور الرئيس في حدوثه. ويكون المصاب به صغير السن، هزيل البنية، نحيف الجسم، وبحاجة للحقن بمادة الانسولين. وقد نجد حالات قليلة بين المصابين الذين تخطوا سن الثلاثين ويخضعون لعملية الحقن بمادة الانسولين[١].

٢- النوع الثاني (Type II) هو حصيلة مقاومة الخلايا للأنسولين وعدم قدرتها على أن تستجرّ السكر الى داخلها فيتراكم في الدم ليظهر في البول بعد ذلك. وهذا النوع هو الأكثر انتشاراً ويصيب الانسان عادةً بعد سن الثلاثين، وتتم معالجته والوقاية منه بواسطة الأدوية واتباع نظام غذائي محدّد. واذا لم ينفع العلاج بالأدوية واتباع نظام غذائي خاص في احتواء معدّل ارتفاع السكر في الدم فإن اللجوء الى الحقن بالانسولين يصبح أمراً لا بد منه. لكن مثل هذه الحالة تبقى استثنائية في أوساط المصابين بالنوع الثاني من مرض السكر والذين تبلغ نسبتهم من مجمل المصابين به ما بين ٩٠٪ و٩٥٪[٢].

وانطلاقاً من إدراكنا لمدى الخطورة التي يشكلها هذا المرض الصامت بنوعيه على صحة الانسان وما قد يتسبب به من ضرر وظيفي للكثير من أعضاء الجسد (النظر، الكلى، تصلّب الشرايين والأزمات القلبية)[٣]، فإن بعض طلاب كلية التمريض في الجامعة الإسلامية في لبنان قاموا بدراسة ميدانية تتوخّى التحقق من أن هناك مصابين بهذا المرض وهم لا يدرون، عسى أن يحقّق الاكتشاف المبكر لمرضهم في تدارك تداعياته الخطيرة ومساعدتهم على إكمال حياتهم بشكل صحيح وسليم.

---

1 Eisenbath GS. Type I diabetes mellitus. A chronic autoimmune.

2 Bolli et al. The dawn phenomenon- A common occurrence in both non-insulin and insulin dependent diabetes mellitus. New England Journal of medicine, 1999. 310, 746-750.

3 Annis AM et al. Family history, diabetes, and risk factors among participants of the National Health and Nutrition Examination Survey 1999-2002. Prev chronic Dis. 2(2):A19, 2005.

منهجية الدراسة

الشريحة المستهدفة عبارة عن تسعين شخصاً (٦٠ من الذكور و٣٠ من الاناث)، من بين الأصحاء ومن أعمار مختلفة (بين ٢٠ و ٨٣ عاماً)، صادف مرورهم في أحد شوارع بيروت عند الصباح الباكر بالقرب من المركز الذي يعمل الطلاب فيه. وقد تم اختيار هذا التوقيت للتثبت من أن هؤلاء الأشخاص لم يتناولوا طعاماً ولا شراباً باستثناء الماء. كما تم استبعاد من أفصح عن إصابته بداء السكري عن هذه الدراسة.

وقبل أن يجري فحص عينة الدم المأخوذ بواسطة جهاز خاص بفحص معدل السكر في الدم (ACCU__CHEK Performa، USA)، وجّهت الى الخاضعين للاختبار مجموعة من الأسئلة للاستفسار عن العمر والطول والوزن، وعما اذا كانوا من المدخنين، وهل يمارسون الرياضة...الخ

النتائج

توصّلت الدراسة الى:

- أن هناك ٤ أشخاص من بين ٩٠ شخصاً في لبنان مصابون بداء السكري وهم يجهلون ذلك، أي ما نسبته ٤،٤٪ (table4، figure4)، أي ضعف النسبة التي حددتها الدراسات والاحصاءات في الولايات المتحدة (٢،٢٪)[1]، وهذا يعود الى العناية وتوفر المراكز الطبية المجانية في الولايات المتحدة، فضلاً عن طريقة العيش فيها والتي هي أفضل بكثير منها في لبنان.
- أن هناك علاقة بين نسبة السكر في الدم وبين العمر والوزن إذ كلما ازداد الوزن أو تقدّم العمر في لبنان كلما كثرت الاصابة بداء السكري (figure5 & 6).
- أن العلاقة بين نسبة السكر في الدم وبين الطول ضعيفة (figure7).
- أن هناك أشخاصاً لا يكترثون لصحتهم حتى لو تطلب الأمر منهم إجراء فحص بسيط لا يكلفهم عناء خسارة الوقت أو عناءً مادياً.
- أن نسبة ٤،٤ ٪ من اللبنانيين يجهلون إصابتهم بداء السكري، وإذا ما أضفنا هذه النسبة الى نسبة ٢٢٪ من المصابين والتي أظهرتها الدراسات والاحصاءات التي

1 Valdez. r ET AL. Family history and incidence of diabetes in the USA population: the 6-years results from the National Health and Nutrition Examination Survey 1999-2004. Diabetes Care. , 2007. 30(10):2517-22.

قامت بها المؤسسات التي تعنى بالصحة العامة، تصبح نسبة المصابين بداء السكري تتجاوز ربع السكان. وهذا معدل كبير وخطير.

خلاصة

إن النتائج التي توصلت اليها دراسة المرضين الصامتين (ارتفاع ضغط الدم والسكري) تضعنا جميعاً، مسؤولين رسميين ومؤسسات ومراكز صحية ومواطنين، أمام مسؤوليات كبيرة تتطلّب منّا العمل الجاد لاكتشاف هذين المرضين الخطيرين قبل استفحالهما، حتى يكون العلاج سهلاً وأقل كلفة وحتى يتم تلافي تداعياتهما الخطيرة على صحة الانسان وحياته. لذلك فإننا نوصي بالأمور الآتية:

١- الفحص المبكر والمتكرر للأمراض الصامتة.

٢- العناية بالصحة العامة من خلال اتباع نظام غذائي صحي متوازن وسليم.

٣- ممارسة الرياضة والحركة بشكل ممنهج.

٤- الامتناع عن التدخين وتعاطي الكحول والمخدرات.

٥- متابعة البرامج التثقيفية الصحية من خلال قراءة الكتب والمجلات والمنشورات الصحية وحضور الندوات الطبية ومتابعة الاعلام المرئي والمسموع الذي يعنى بمواضيع الصحة العامة.

٦- تخصيص حصص للارشاد الصحي في المدارس والجامعات والمؤسسات التربوية.

Table 4. Percentage and frequency of undiagnosed hyperglycemia among 90 subjects

	Percentage	Frequency
Normal blood glucose level	95.6%	86 subjects
Undiagnosed hyperglycemia	4.4%	4 subjects

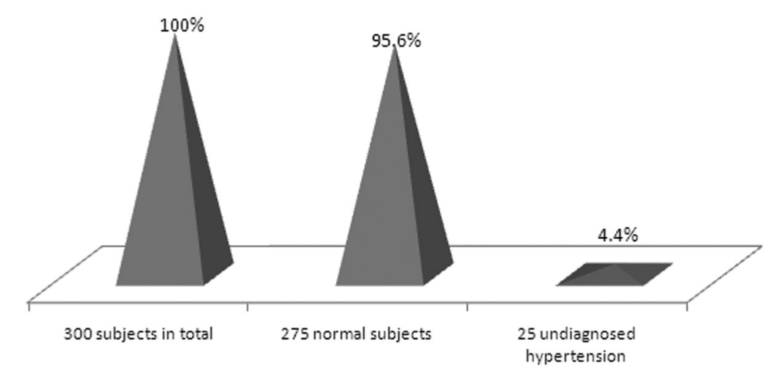


Figure 4. Percentage and frequency of undiagnosed hyperglycemia among 90 subjects

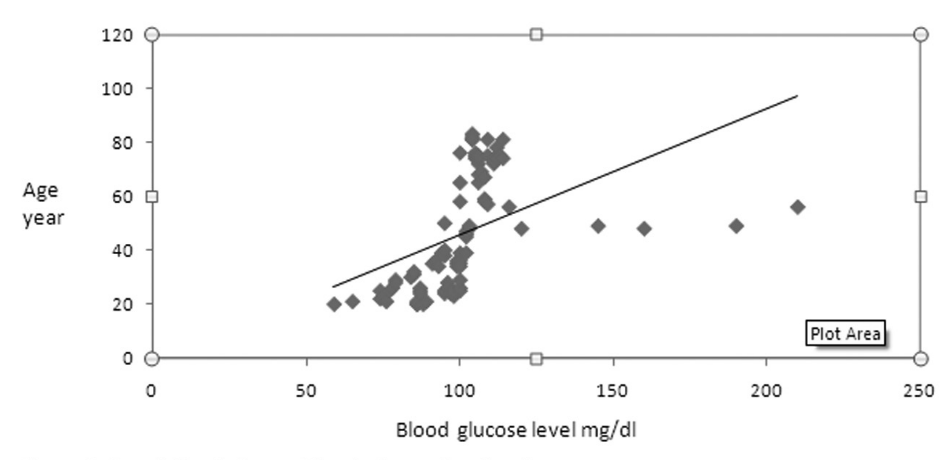


Figure 5. Correlation between Blood glucose level and age

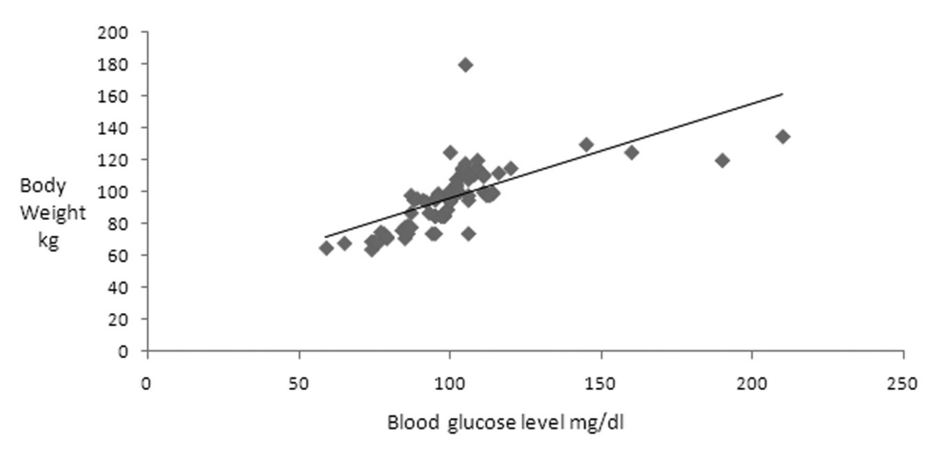


Figure 6. Correlation between Blood glucose level and body weight

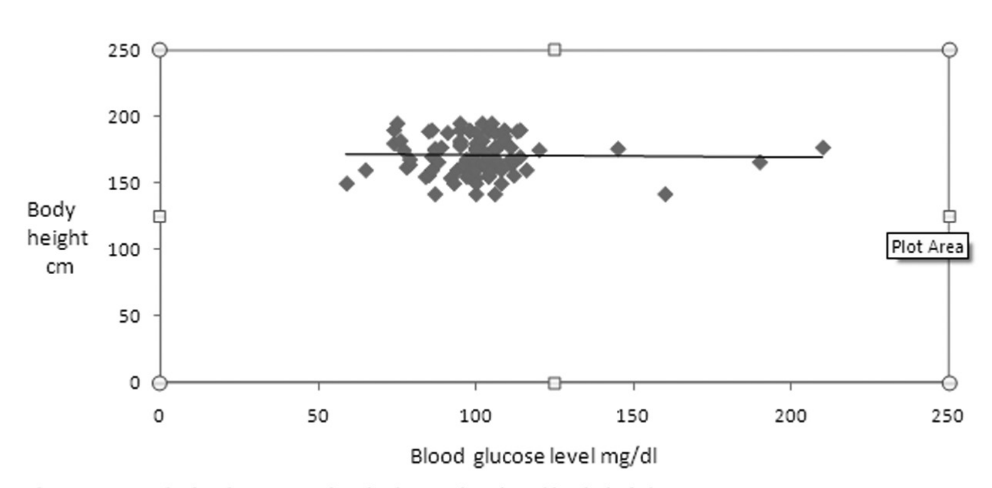


Figure 7. Correlation between Blood glucose level and body height

7- Conclusion

La technologie microondes est une technologie très utilisée en télécommunications et en chauffage. Il était prévisible que le transfert thermique en volume, par micro-ondes, ne pouvait donner qu'un résultat meilleur comparativement à une autre source de chaleur. Evidemment, que ce soit en microondes, en infrarouge, en hautes fréquences ou tous autres moyens, les résultats d'une opération sont liés aux soins que l'on y porte et aux conditions de mise en œuvre (température, vitesse). Dans le cas d'un traitement faisant appel à un phénomène thermique, les limites de tolérances sont imposées par les constituants (colle et produit à coller) et non par les moyens utilisés. Les microondes tombent sous cette loi générale, mais elles apparaissent avantageuses par le fait que nous pouvons connaître parfaitement et à l'avance le comportement du couple microonde/matériau.

Les micro-ondes se prêtent bien aux techniques d'assemblage structural ; en effet, lorsqu'une structure ne permet pas d'atteindre les parties à chauffer par un moyen classique, les ondes électromagnétiques associées à des antennes (applicateurs appropriés) vont sélectivement agir sur les points les plus absorbants ; c'est généralement le cas dans les opérations de collage où le produit adhésif présente des paramètres diélectriques plus élevés que les parties à assembler. Ces différences importantes confèrent aux microondes une place importante quant à leurs utilisations industrielles à venir en termes de qualité et de rapidité.

forte dans le joint de colle. Ce résultat est normal puisque l'angle de pertes est légèrement moins élevé pour le BMC que pour la colle XPU

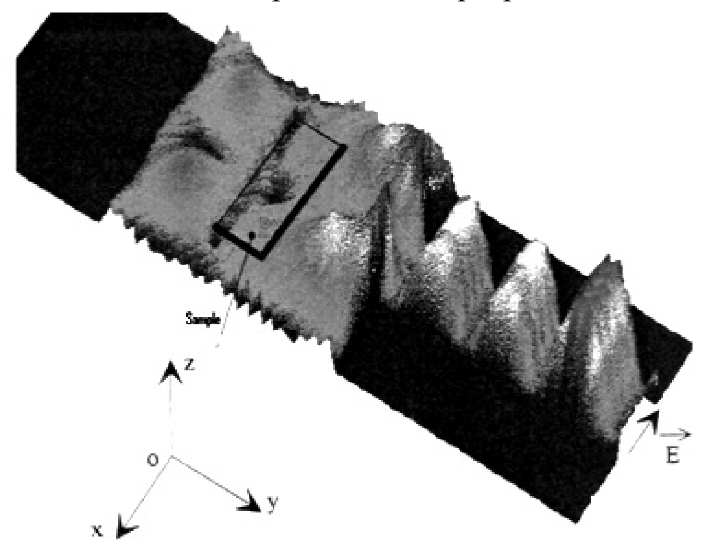


Figure 9, Cavité avec échantillon, colle polyuréthane XPU, ε_r = 4,08-j 0,38 Coupe du champ électrique dans le plan xoy (dans le joint de colle)

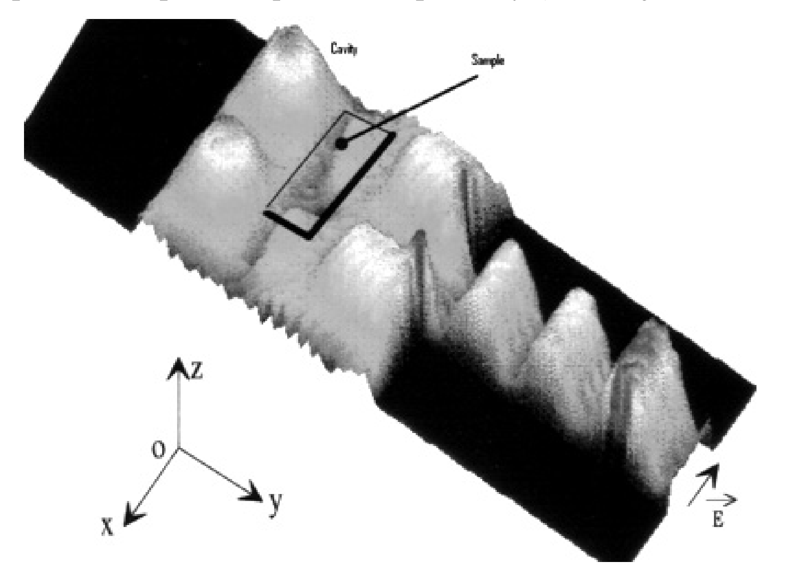


Figure 10, Cavité avec échantillon, colle polyuréthane XPU, coupe du champ électrique dans le plan xoy (dans le BMC)

$$\vec{\nabla} \wedge \vec{E} = -\mu \frac{\partial \vec{H}}{\partial t} \quad (3)$$

$$\vec{\nabla} \wedge \vec{H} = \varepsilon \frac{\partial \vec{E}}{\partial t} + \sigma \vec{E} + \vec{J}_{Source} \quad (4)$$

$$\rho C_p \frac{\partial T}{\partial t} - div(\lambda \nabla T) = P_d \quad (5)$$

où $\vec{H}$ et $\vec{E}$ sont l'intensité magnétique et le champ électrique. Le terme $\vec{J}_{Source}$ représente le terme source d'énergie rayonnée par l'antenne. Les quantités ε et μ sont respectivement la permittivité complexe et la perméabilité complexe du matériau, qui ne sont pas nécessairement constantes dans tout le domaine de calcul. Le terme source est en cos(ωt), avec ω = 2π f (f = 2,45 GHz). Ce terme source est placé à l'emplacement de l'antenne du magnétron.

σ : conductivité électrique

ρ : densité volumique du matériau (g.cm-3)

C_p : chaleur spécifique (J.g-1.K-1)

λ : conductivité thermique (W.cm-1.K-1)

P_d : puissance absorbée par le matériau (W.cm-3)

Par conséquent, les phénomènes électromagnétiques et thermiques sont couplés, d'une part par la densité volumique de puissance P_d qui est une fonction de $\vec{H}$ et $\vec{E}$, et d'autre part, par la conductivité électrique σ, qui dépendent de la température.

La modélisation de ces équations, par la méthode des volumes finis, permet de déterminer la distribution du champ électrique et celle de la température durant le processus de chauffage des matériaux. Le recours à la modélisation est alors indispensable. Il doit prendre en compte, en général, les évolutions des paramètres diélectriques et thermiques en fonction de la température.

Sur les figures 9 et 10, nous présentons les résultats de modélisation obtenus sur la colle XPU et. La simulation de joint de cette colle a été effectuée avec des éprouvettes de BMC utilisé dans l'industrie automobile. Nous constatons cependant une atténuation du champ légèrement plus

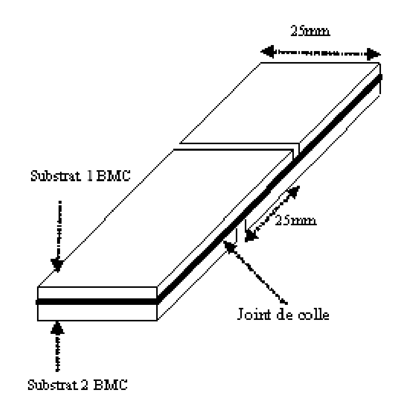


Figure 8- Eprouvette normalisée

	Essai N°	Traction τ(MPascal)
Colle polyuréthane XPU	1 2 3 4 5	3,2 3,3 3,0 2,7 3,1

Table 2- Contrainte observée sur une série d'essais de la colle polyuréthane XPU

En général, avant de faire un collage par microondes, il est souvent nécessaire de faire à l'avance une modélisation numérique du champ électrique et de la cartographie de température au niveau de l'éprouvette grâce à des logiciels bien adaptés avant de réaliser un applicateur micro-ondes expérimental. Ceci nous permet d'optimiser l'énergie absorbée par l'échantillon. L'élaboration d'un modèle numérique nécessite une analyse physique de l'équation de diffusion de la chaleur et des équations de Maxwell(1)

1 M.ABBAS, P.A.BERNARD, CI.MARZAT, B.HAMDOUN, Modélisation Électromagnétique et Thermique d'un applicateur Micro-ondes à 2,45GHZ afin d'optimiser la répartition au niveau du joint de colle. Matériaux et Techniques, 2003, N° 10-11-12, p27. Voir aussi, Van Der Vorst, A fast smoothly converging variant of bi-cg for the solution of non symmetric linear systems- Siam, Journal of Scientific and Statistical Computing, Vol 13, N2, 1992, pp. 631-644.

Ces résultats sont obtenus à partir d'un banc d'essai micro-ondes formé de

- un générateur de puissance ajustable de 0 à 1,2 kW, f = 2450 MHz
- un circulateur pour mesurer la puissance réfléchie et protéger le générateur de l'onde réfléchie
- un applicateur constitué par une portion de guide d'ondes rectangulaire, surdimensionné et terminé par un court-circuit mobile. (figure 7)

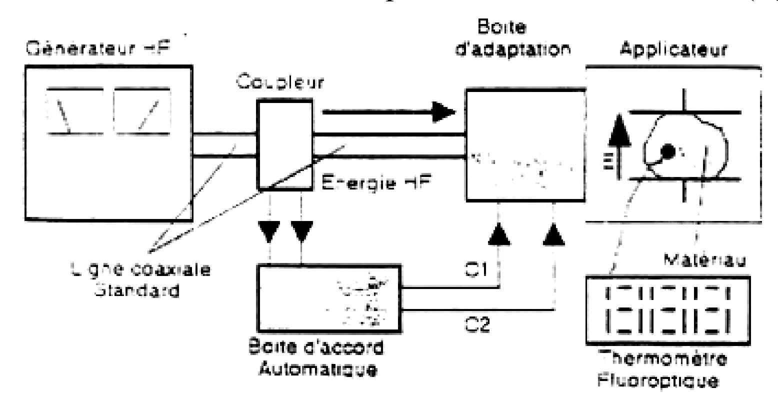


Figure 7- Dispositif expérimental du collage à 2,45GHz

On montre bien, d'après la courbe de montées thermiques pour les différentes éprouvettes (échantillons) collées que la montée en température du joint de colle est plus rapide que celle du substrat. Nous pouvons dire que le collage en champ parallèle permet la diminution du temps de traitement (champ électrique parallèle au joint de colle). C'est un point important car la production au défilé, à des cadences industrielles, peut être utile.

Des essais mécaniques en cisaillement pur, avec une vitesse de 5 mm/mn, en fonction de l'allongement, ont été réalisés sur ces éprouvettes normalisées (figure 8), 48 heures après le collage. Les résultats obtenus sont représentés dans le tableau ci-dessous. En faisant ces essais, nous avons noté une rupture du support (BMC) avec une contrainte en moyenne égale à 3,2 MPascal (table 2)[1].

1 Ibid, p101.

Dans le domaine de collage du bois et des matériaux composites, deux choses importantes sont à respecter, l'humidité relative du bois et l'état de surface des composants à coller.

Pour mener ces travaux, nous disposons d'un adhésif polyuréthane XPU qui est particulièrement adapté à l'assemblage structural de matériaux composites tel le SMC (Sheet Molding Compound) et le BMC(Bulk Molding Compound) qui entrent dans la fabrication des carrosseries de voiture. L'adhésif est constitué par le mélange égal de deux composants dont résulte une permittivité diélectrique de 4,08 –j 0,38 à 2,45GHz.

La mesure des températures dans le support BMC (figure 6) et dans la colle met en évidence un des avantages des micro-ondes, la différence maximale de température entre l'adhésif et le support est de 110°C au temps t = 35 secondes[1].

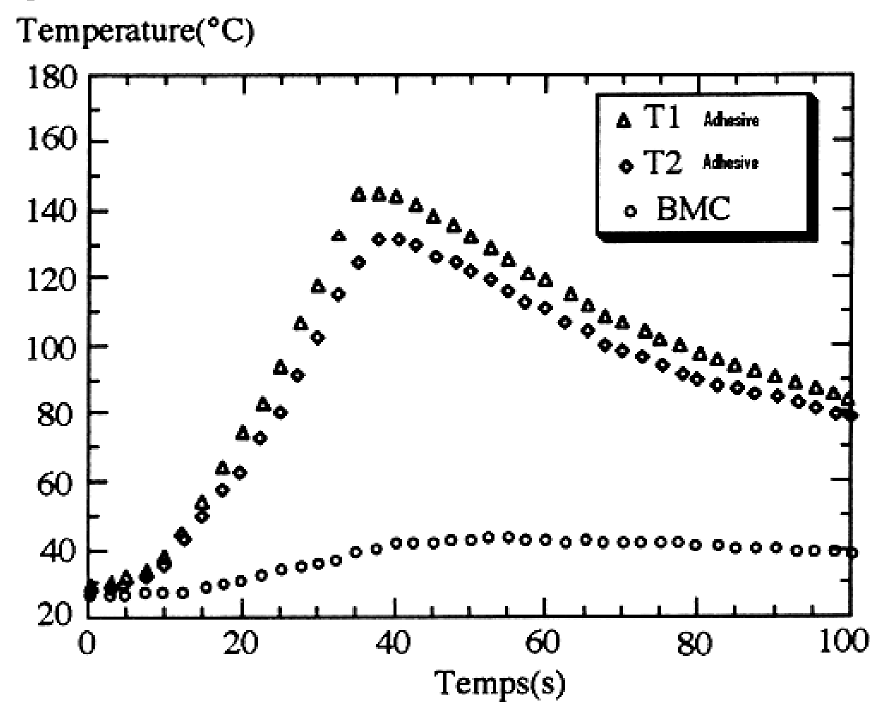
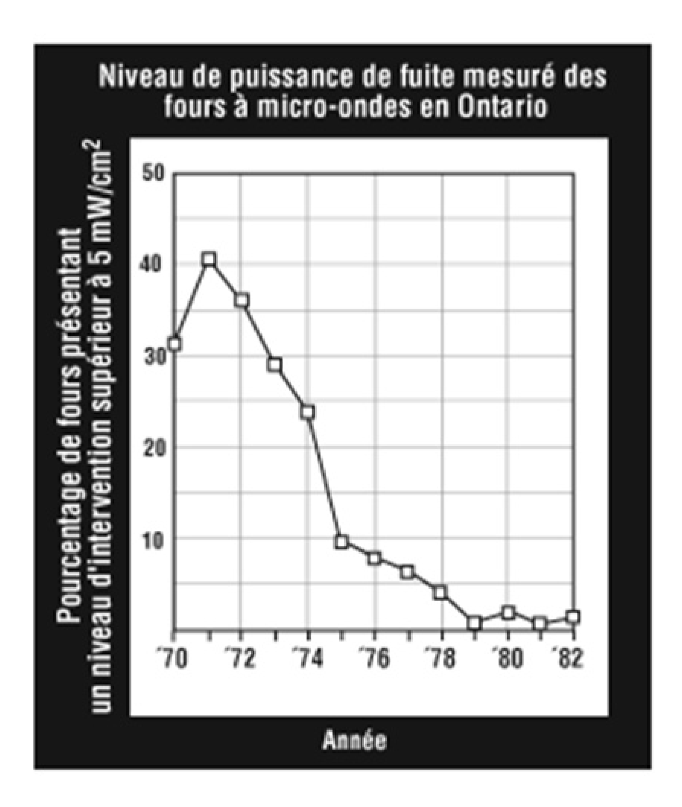


Figure 6 -Evolution de la température dans le joint de colle et dans le BMC

1 M.ABBAS, Thèse Instrumentation et Mesures, Mesures Diélectriques et Thermiques d'adhésifs en fonction de la température en vue de la modélisation à 2,45 gHz du transfert thermique dans les matériaux, Applications à l'assemblage par collage, Université Bordeaux I, 1995, p101.

ites d'exposition sont établies sur une période de 6 minutes (0,1 h). De nos jours, les fours à micro-ondes sont conçus de façon à ce que leurs fuites soient réduites considérablement. Les niveaux de fuite des fours à micro-ondes fonctionnant normalement sont bien inférieurs à la limite susmentionnée (voir la figure ci-après).



• Source : Dr A Muc, ministère du Travail de l'Ontario, 1983

6 - Applications des microondes dans le domaine de collage

Le collage occupe aujourd'hui une place d'importance croissante dans l'industrie automobile et dans l'industrie du bois. Ce procédé d'assemblage utilise principalement le rayonnement infrarouge, long et coûteux en énergie électrique. Les microondes associés à des antennes spécifiques et des contrôles de process informatisés constituent un moyen qui s'insère bien dans la chaîne de fabrication robotisée. Des réactions chimiques telles que la réticulation ou la polymérisation sous microondes donnent de très bons résultats en opérant avec des cinétiques d'émissions continues ou pulsées.

L'exposition à des niveaux très élevés de micro-ondes peut causer l'absorption d'une importante quantité d'énergie par le corps. Comme dans le cas des aliments, cette énergie est transformée en chaleur dans le corps. Les parties sensibles du corps, par exemple, les yeux, les testicules et le cerveau, ne sont pas capables d'éliminer la chaleur supplémentaire qui peut s'accumuler. Cependant, les situations dans lesquelles les dommages thermiques (dus à la chaleur) ont réellement été produits aux yeux ou au cerveau résultaient d'une exposition à long terme à des densités de puissance très élevées, bien supérieure des densités mesurées à proximité des fours à micro-ondes.

Le principal effet de l'exposition aux rayonnements radiofréquences et micro-ondes est donc l'échauffement des tissus de l'organisme alors que l'énergie dégagée par les champs électromagnétiques est absorbée par le corps. L'exposition prolongée à de puissants rayonnements radiofréquences et micro-ondes peut augmenter la température corporelle et résulter en des symptômes semblables à eux qu'entraîne l'activité physique. Dans les cas extrêmes ou quand le corps est exposé au même moment à d'autres sources de chaleur, le système de refroidissement du corps humain peut ne pas être en mesure de supporter la chaleur excessive, entraînant l'épuisement par la chaleur ou un coup de chaleur.

La grandeur mesurée pour les micro-ondes est leur densité de puissance, exprimée en milliwatts par centimètre carré (mW/cm^2), qui est essentiellement le flux d'énergie par unité de surface. Il faut disposer de matériel spécial pour détecter et mesurer les fuites. Les niveaux types des rayonnements de fuite pour les fours à micro-ondes se situent autour de 0,2 mW/cm^2, ce qui est bien inférieur à la limite établie par la norme nationale de sécurité. Limites d'exposition à des champs de radiofréquences de la gamme de 10 kHz-300 GHz[1]. Ce niveau de rayonnement de fuite ne peut pas être perçu par le corps.

La densité de puissance des micro-ondes diminue rapidement lorsque la distance par rapport au four augmente. Par conséquent, plus vous vous tenez loin du four, plus le niveau de rayonnement auquel vous êtes exposés est faible. À un mètre, le niveau de rayonnement est rendu très faible.

L'International Radiation Protection Association (**l'IRPA**) recommande une limite d'exposition de 5 mW/cm^2 pour les travailleurs sous RF et une limite de 1 mW/cm^2 pour le grand public. Les moyennes de ces lim-

1 91-DHM-160 de Santé Canada, 1994, 62 pages, pub.

les applications classiques et vient les compléter pour obtenir un meilleur rendement.

On pourra donc s'intéresser aux technologies existantes afin de voir que les applications réservées aux micro-ondes sont bien spécifiques et dépendent des paramètres du produit même à traiter mais aussi de l'environnement de la chaîne de production.

Les différentes technologies utilisées dans l'industrie:

Technologie	Applications
Air chaud	Action à la surface des matériaux, efficacité optimale lorsqu'il est combiné avec les IR.
Haute fréquence (1m-100m)	Transfert instantané de l'énergie dans le matériau. Grande homogénéité du traitement et rendement élevé.
Micro-ondes (1mm-1m)	Mêmes performances que les hautes fréquences mais pénétration au cœur des matériaux plus faibles.
Infrarouges (0.4µ m-1mm)	Transfert direct de l'énergie à la surface du matériau. Densité de puissance et vitesse de traitement élevées. Possibilité de pilotage de grande précision.
Ultraviolets (0.01µ m-0.4µ m)	Idéaux pour la polymérisation, réticulation ou stérilisation des matériaux conçus pour subir ce traitement.

Risques et dangers des applicateurs et fours microondes

Nous sommes continuellement traversés par des ondes, qu'elles proviennent de la radio, de la télé, de téléphones portables, ou d'un ordinateur, d'un transformateur, et même d'un chargeur de batteries. Sur le long terme, les scientifiques ignorent les effets exacts que peuvent avoir ces ondes sur l'organisme. Cependant, certaines études ont démontré qu'elles avaient une influence nocive. Le micro-ondes réveille de fortes polémiques. Il n'a pas été évident pour nous de faire la part des choses. Il existe de nombreux avis contradictoires. Nous-nous contenterons donc de constatations évidentes et d'études sérieuses menées sur ce sujet.

- o Coûts de fonctionnement trop élevés
- o Manque de puissance
- o Pas de souplesse d'utilisation
- o Incompatibilité avec une automatisation
- o Trop grand encombrement
- o Traitement trop lent
- o Impossible de chauffer de fortes épaisseurs

Ceci aboutit à des performances médiocres. En effet, les objectifs premiers d'une plate forme industrielle résident dans :

- o La qualité
- o La vitesse de traitement
- o L'efficacité de l'automatisation
- o La diminution de l'encombrement des machines
- o La réduction des coûts de fonctionnement

L'utilisation des énergies dites radiantes paraît être une bonne alternative à ces besoins et s'applique aujourd'hui dans une multitude de domaines très disparates. Toutefois, la mise en œuvre d'une installation radiante ou la modification d'une installation déjà existante, mais peu productive, au profit d'un traitement radiatif, se déroulera toujours selon le même principe :

- o Etude du matériau à traiter
- o Définition du processus de traitement micro-ondes
- o Etude de l'insertion dans la chaîne de fabrication
- o Mise en œuvre et exploitation

Les arguments industriels en faveur de l'utilisation de procédés radiants sont multiples puisqu'une telle technologie permet des transferts d'énergie avec des densités de puissance importantes autorisant une grande rapidité de traitement, donc une grande vitesse de défilement sur la ligne de fabrication, ainsi qu'un encombrement réduit des machines. De plus, les énergies radiantes permettent de maîtriser la qualité des produits du fait de leur action sélective et précise, non sujette à l'inertie thermique et de grande pénétration. Cependant, ce type de procédé ne remplace pas complètement

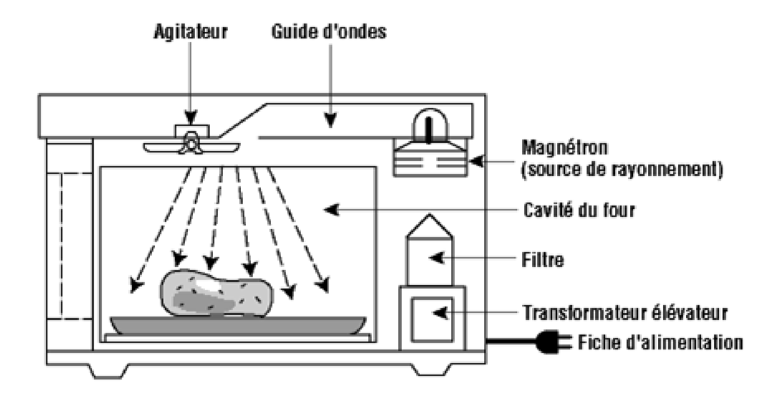


Figure 5 Four microondes

Le principe utilisé est le principe du chauffage par pertes diélectriques. La puissance dissipée dans l'opération est alors de la forme $K.E^2$ si le matériau conserve ses qualités diélectriques, avec K une constante et E l'intensité du champ électrique. Tout le problème réside justement dans le fait que cette formule n'est pas toujours vérifiée, selon les matériaux et la température à laquelle ils se trouvent. Ceci peut se traduire par un chauffage non homogène, une puissance réfléchie élevée ou un emballement thermique non expliqués. En résumé, un diélectrique absorbe de l'énergie électrique et la dissipe sous forme de chaleur. Plus un matériau présente des pertes diélectriques, plus il est susceptible de s'échauffer sous l'effet des micro-ondes. Généralement, les matériaux à pertes diélectriques élevées sont des liquides. On utilise notamment les excellentes qualités diélectriques de l'eau pour la cuisson des aliments qui en sont composés en grande partie.

4- Les microondes dans l'industrie

Les applications classiques de traitement thermique de matériaux diélectriques se heurtent à certains problèmes qui entachent la bonne marche de la production. Ces problèmes sont inhérents à la nature même des diélectriques (bons isolants et mauvais conducteurs thermiques) et au type de traitement (convection ou conduction)[1].

1 www.Applications/industrielles-microondes.htm

interne et non la cuisson dorée due à une convection externe. Un appareil microondes doit posséder en général les composants suivants :

- un transformateur et un redresseur de courant
- un ou plusieurs émetteurs de micro-ondes appelés magnétron (figure 4), soit à électroaimant, soit à aimant permanent, soit électronique
- un ou plusieurs guides d'ondes reliant l'émetteur à l'enceinte et leurs antennes
- un répartiteur d'ondes ou une antenne (en répartissant les ondes dans l'enceinte, ils assurent l'homogénéité de la zone de chauffage).

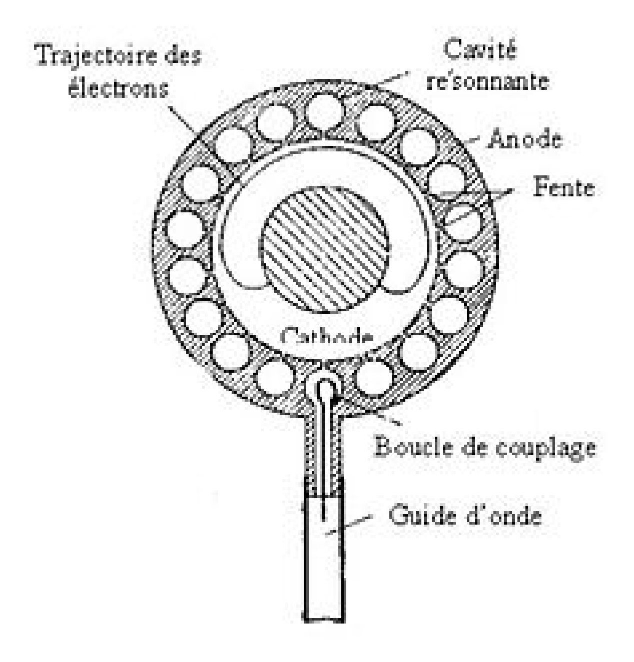


Figure 4 Magnétron de four à micro-ondes

lectrique, génératrice de chaleur, et due à un phénomène que l'on appelle "relaxation" des molécules d'eau. Il ne s'agit donc pas d'un quelconque phénomène de résonance.

Le choix de la fréquence du micro-ondes ressort d'un juste compromis entre réchauffement de l'aliment et pénétration dans celui-ci. En effet, si l'on avait choisi une fréquence plus faible, l'onde traverserait l'aliment sans le réchauffer, puisque les molécules oscilleraient librement, permettant une conservation du champ électrique dans la matière, et donc sans causer de perte diélectrique. En revanche, si l'on avait choisi une fréquence plus élevée, l'onde serait totalement absorbée en surface de l'aliment, en raison de l'impossibilité de l'eau d'osciller en phase, et donc la localisation de la totalité des pertes diélectriques en surface.

Suite au dégagement de chaleur, l'élévation de température se transmet aux différentes couches de l'aliment par conduction et réchauffe ainsi une partie de l'aliment. La quantité d'eau n'étant pas répartie de la même façon dans l'aliment, certaines parties de l'aliment sont plus ou moins chaudes que d'autres.

De plus, lorsqu'il y a dégagement de chaleur, les molécules d'eau ont tendance à passer de l'état liquide à l'état gazeux, le volume de vapeur ainsi produit ne peut pas forcément être contenu dans l'aliment, c'est pour cela que certains aliments explosent. À la fréquence du four micro-ondes, la molécule d'eau est quasiment la seule à vibrer, à cause de sa petite taille. Mais elle est suffisante pour réchauffer l'aliment grâce à son abondance relative, quel que soit l'aliment.

La pénétration des ondes à l'intérieur d'un aliment diffère en fonction de ce dernier, plus particulièrement de sa concentration et sa composition. Lorsqu'un aliment est soumis à un rayonnement de micro-ondes, il n'en absorbe qu'une partie. La partie absorbée est transformée en énergie calorifique et c'est grâce à elle que l'aliment chauffe. La partie non absorbée est appelée l'onde réfléchie.

Pour éviter que certaines parties de l'aliment ne soient brûlées ou que d'autres restent froides, il faut que les ondes atteignent tous les endroits de l'aliment. Pour ce faire, l'aliment est déposé sur un plateau tournant. Ainsi, lorsque les parois de la cavité du four font réfléchir les ondes, celles-ci atteignent différents endroits de l'aliment mis sur ce plateau tournant, ce qui assure une distribution relativement plus homogène des ondes dans l'aliment. C'est donc une cuisson blanche essentiellement par conduction

Les ondes électromagnétiques sont principalement absorbées par l'eau, composant de la majorité des aliments. Cette absorption se traduit par une agitation des molécules provoquant une élévation de la température dans l'aliment. La molécule d'eau est formée d'un atome d'oxygène et deux atomes d'hydrogène (formule chimique : H_2O)(figure 3). Elle est dipolaire, c'est-à-dire que le barycentre des charges négatives et celui des charges positives ne sont pas confondus ; cela est dû au fait que l'atome d'oxygène est plus électronégatif que celui d'hydrogène, et à la géométrie coudée de la molécule.

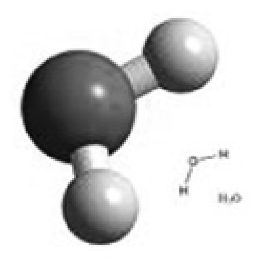


Figure 3- Représentation schématique d'une molécule d'eau

Les molécules d'eau d'un aliment à l'état normal sont dans le désordre : elles ne respectent aucun ordre d'orientation particulier. Mais lorsqu'elles sont soumises à un champ électrique continu, les pôles positifs des molécules d'eau ont tendance à s'orienter en direction de ce dernier.

Quand elles sont soumises aux micro-ondes, les molécules d'eau de l'aliment s'orientent en direction du champ électrique qui compose ces ondes. Ce champ étant alternatif, les pôles s'orientent successivement dans un sens puis dans l'autre, ce qui résulte de plusieurs changements d'orientation (environ 2 450 000 000 fois par seconde) au même rythme que l'onde qui oscille à cette fréquence.

Si le four émettait en fréquence plus basse, il ferait tout autant osciller les molécules d'eau mais il n'y aurait pas d'absorption de l'énergie des ondes dans l'aliment et donc de dégagement de chaleur. **En effet, ce n'est qu'au-delà de la fréquence de 1 GHz environ que l'oscillation de l'eau a du mal à suivre l'oscillation du champ électrique des micro-ondes**. Il s'ensuit que pour des fréquences égales ou supérieures à celle-ci, un déphasage apparaît entre les orientations respectives de ce champ et de la molécule d'eau. La conséquence est ce que l'on appelle une perte dié-

donc de 1 m à 10 mm et leurs fréquences de 300 Mégahertz à 300 Giga Hertz.

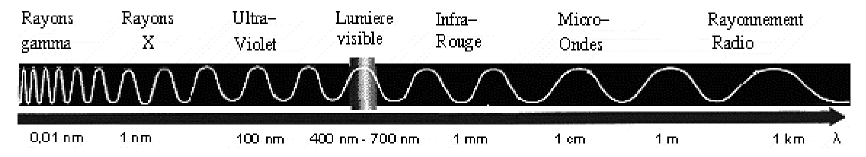


Table 1-Spectre électromagnétique

Au-delà d'une longueur d'onde de 0,3 mm on trouve les ondes hertziennes où sont situées les micro-ondes et ondes radio. De 0,3 mm à 0,8 µm on a les rayons infrarouges. Le rayonnement lumineux visible est quant à lui un domaine très étroit, de 0,8 µm à 0,4 µm. Alors que de 0,4 µm et jusqu'à 10^{-8} m, on trouve les rayons ultraviolets. Puis pour conclure de 10^{-8} m à 2.10^{-11} m, on a les rayons X.

Quelques exemples de sources de micro-ondes.

Les appareils de télécommunications terrestres et spatiales utilisent la particularité des micro-ondes, de se propager comme la lumière et de ne pas être absorbés par l'atmosphère tant que leurs fréquences restent inférieures à 12 giga hertz. On prendra pour exemple la radio (AM et FM), les télévisions (VHF), les téléphones sans fils et téléphones cellulaires et surtout les radars qui utilisent des fréquences qui s'échelonnent entre 0.535 et 24000 Mégahertz. Le four à micro-ondes produit des ondes de l'ordre de 915 à 2450 mégahertz.

En bref, une micro-onde est une onde électromagnétique qui est par définition la perturbation d'un champ électrique et d'un champ magnétique. Ils appartiennent aux ondes hertziennes et ils sont utilisés dans notre quotidien.

3- Principe de fonctionnement d'un four microondes

Les micro-ondes sont des enceintes fermées qui utilisent la dissipation de l'énergie des ondes électromagnétiques haute fréquence pour chauffer et cuire les aliments. Ces ondes électromagnétiques se propagent dans un guide d'onde ou dans les matériaux à traiter selon les équations de Maxwell qui sont très connues en hautes fréquences. Les ondes électromagnétiques traversent l'air et la plupart des matériaux, sauf les métaux qui les réfléchissent. Le générateur d'ondes est à 2 450 MHz.

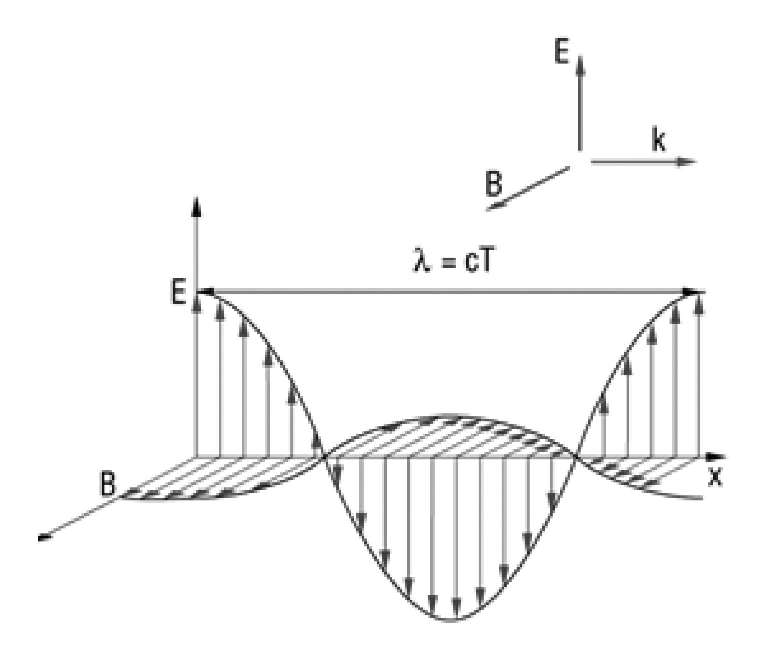


Figure 2 -Structure d’une onde électromagnétique plane et progressive.

Toutes les particules possédant une charge exercent, entre elles, une interaction électromagnétique. Tout système de particules chargées est donc la source d’un champ électromagnétique. Ce champ est caractérisé par deux vecteurs notés E qui représente le champ électrique et le vecteur B qui représente à son tour le champ magnétique. Dans le cas particulier de charges immobiles B est nul et les propriétés du champ E sont celles de l’électrostatique. En soit toute charge en mouvement accéléré émet des ondes électromagnétiques dut à son déplacement au cours du temps. Ce phénomène est appelé rayonnement électromagnétique ou par habitude ondes radios.

Une micro-onde est une onde électromagnétique capable de se déplacer à la même vitesse que la lumière (300 000 km.s^{-1}). Plus la longueur d’onde est courte, plus la fréquence est élevée. Le spectre électromagnétique est un tableau (table 1) qui recouvre différentes gammes d’ondes qui se différencient les une des autres par leur longueur d’ondes. Les micro-ondes font donc partie des ondes hertziennes qui couvrent la gamme des ondes radios où se situent les micro-ondes qui se composent des Ultra Hautes Fréquences (UHF), des Super Hautes Fréquences (SHF) et des extrêmement Hautes Fréquences (EHF). Leurs longueurs d’ondes s’étalent

2- Onde électromagnétique.

Une micro-onde est une onde électromagnétique. On appelle onde matérielle, une onde qui se propage dans un milieu en le déformant, comme l'onde sonore, dans l'air atmosphérique, par exemple. La propagation de l'onde est due, dans ce cas, à la transmission du mouvement par les molécules du milieu de propagation. Il n'en est pas toujours ainsi, et certaines ondes, appelées ondes électromagnétiques comme la lumière, les micro-ondes, les ondes radioélectriques, se propagent sans support matériel, et en particulier dans le vide.

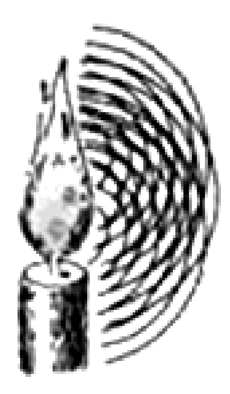


Figure 1 -La propagation d'une onde.

Une particule, appelée photon, est associée à chacune de ces ondes. La vitesse de propagation d'une onde dépend de la nature de cette onde et du milieu dans lequel elle se propage par exemple 330 m/s pour les ondes sonores, dans l'air aux conditions normales de température et de pression. Toute onde peut être considérée comme la somme d'un nombre plus ou moins grand d'ondes sinusoïdales. La période d'une onde sinusoïdale est la durée au bout de laquelle la situation d'un point quelconque sur la courbe sinusoïdale redevient la même, par exemple la durée au bout de laquelle un point atteint de nouveau le sommet de la courbe. La longueur d'onde qui est exprimée en mètres est en réalité la distance parcourue par l'onde pendant une période. L'inverse de la longueur d'onde appelé soit nombre d'onde ou l'inverse de la période, est la fréquence qui s'exprime en hertz.

propriétés dissipatives des matériaux sont déterminées par la conductivité σ et par la partie complexe de la permittivité diélectriqueε_r". Suivant leurs valeurs, ces coefficients caractérisent le pouvoir absorbant du produit soumis au rayonnement.

Lorsqu'une onde électromagnétique entre en contact avec un diélectrique, une partie de l'onde est réfléchie et une partie pénètre dans le matériau. L'énergie de la partie transmise dans l'échantillon à traiter s'atténue exponentiellement en se transformant en chaleur. Le facteur d'atténuation dépend des caractéristiques physiques du milieu ainsi que de la fréquence[1]

$$E = E_O e^{-ax} \quad (1)$$

E_0 représente l'amplitude du champ électrique interne à la surface du milieu diélectrique.

α est le facteur d'atténuation qui dépend des caractéristiques physiques du milieu ainsi que de la fréquence

$$\alpha = \frac{c}{2\pi\sqrt{\frac{\varepsilon_r'}{2}(-1+\sqrt{1+tg^2\Delta})}} \quad (2)$$

avec $tg\ \Delta = \frac{\varepsilon_r''}{\varepsilon_r'}$: angle des pertes

c : vitesse de l'onde électromagnétique dans le vide ($c = 3x10^8$ m/s)

ε_r et ε_r sont respectivement la partie réelle et imaginaire de la permittivité relative complexe.

Des exemples sur des applications industrielles seront présentés dans cet article.

1 M. ABBAS, M. AYACHE, Determination of the complex dielectric permittivity industrial materials of the adhesive products for the modeling of an electromagnetic field at the level of a glue join, International Journal of Computer Science Issues, Issue 3, No 1, May 2011, Vol. 8, p.597 .

Pendant qu'ils testent les nouveaux tubes sans aucune protection, certains techniciens font même chauffer leurs bouillons ou leurs casse-croûte de la mi-journée. Il est intéressant de savoir que plus de 50% des militaires Anglais ayant travaillé avec ces appareils pendant la guerre sont morts peu de temps après de tumeurs cancéreuses diverses et que le micro-ondes actuel fonctionne comme un radar miniature avec un petit magnétron.

Nous vous expliquons donc le principe et le fonctionnement de ce four, ainsi que les ondes qu'il produit, les micro-ondes ainsi que leur caractère électromagnétique. Nous verrons comment les micro-ondes agissent sur les molécules d'eau et permettent le réchauffement partiel des aliments. Cependant, comme beaucoup de nouvelles technologies, le microondes présente des risques très sérieux pour l'organisme, pourtant, pour des raisons économiques, aucune étude sérieuse n'a été menée sur le sujet. En effet, il a été prouvé que les micro-ondes modifient la structure sanguine. De plus, ce type de cuisson a de nombreux désavantages par rapport aux autres car il ne permet pas la destruction de la plupart des microbes (risques toxicologiques). Il présente aussi un danger lié à la température de cuisson pour l'utilisateur (principalement les nourrissons). Enfin, les ondes peuvent provoquer des lésions entraînant des brûlures et parfois des cancers en cas d'exposition soutenue. Depuis plusieurs années le chauffage par microondes a montré son efficacité dans différents domaines tel que : cuisson, séchage, collage, décongélation, stérilisation. Mais la compétitivité de ce procédé reste liée aux propriétés spécifiques des applicateurs et des cavités.

Le chauffage diélectrique concerne les corps diélectriques, c'est-à-dire les corps mauvais conducteurs de l'électricité qui sont en général mauvais conducteurs de la chaleur. En général, un tel corps contient des molécules ou des groupements polaires. Ces charges tendent à s'aligner sur le champ électrique au sein du matériau. Dans le cas où un champ électrique à fréquence basse est imposé, l'alignement peut se produire avec un certain retard auquel correspond une perte d'énergie électromagnétique et donc un échauffement du matériau. Le choix de la fréquence de travail est réglementé pour éviter des interfaces avec les télécommunications ; certaines bandes de fréquence sont libérées pour les usages industriels, scientifiques et médicaux (ISM).

L'interaction des ondes électromagnétiques et des matériaux transforme l'énergie électromagnétique en énergie thermique qui se traduit à la fois par la conduction ionique et la relaxation diélectrique. Par conséquent, les

La technologie microondes dans l'industrie Chauffage par microondes

Dr. Mahmoud ABBAS
Institut universitaire de technologie de SAIDA
Université libanaise

1- Introduction

Actuellement, les micro-ondes sont très largement utilisés dans le domaine de chauffage et dans le domaine de télécommunications. Dans cet article, je vais m'intéresser seulement au principe de cuisson c'est-à-dire le chauffage. Il est considéré à juste titre comme le plus efficace, le plus rapide, et le plus pratique d'entre eux. Son invention date de la seconde guerre mondiale. La technologie des micro-ondes a réellement démarré dans les années 1930, sous l'impulsion d'un groupe de chercheurs britanniques. En 1939, ils mettent au point le " magnétron ", un appareil de grande taille capable de produire des ondes ultracourtes (sans trop comprendre pourquoi au début, le phénomène leur paraît même surprenant...). Toutefois, son intérêt dans la lutte antiaérienne favorise son développement.

Jusque là, on ne se doute pas que le magnétron va se métamorphoser en appareil de cuisson... Sur ce plan, tout commence à Waltham, dans le Massachusetts aux Etats - Unis. C'est dans les nouveaux hangars de la société Raytheon que l'histoire du four à micro-ondes va commencer. Une poignée d'ingénieurs conduits par Percy Spencer a pour mission d'améliorer la qualité des radars, car les premiers magnétrons sont loin de fonctionner de façon continue. Ils émettent par pulsations, ce qui bride leur efficacité. Mais ils présentent quand même un immense mérite, en cette période de privation : réchauffer les doigts engourdis par le froid du matin.

Second Language. Edinburgh: Edinburgh University Press

15. Picken, J. (2007). *Literature, metaphor, and the foreign language learner.* Tokyo: Macmillan.
16. Richards, J. & Renandya, W. (2007). *Methodology in Language Teaching: An Anthology of Current Practice.* Cambridge, England: Cambridge University Press.
17. Sutherland, Z. (1981). *Children and Books.* New York: Scott & Foresman Company.
18. Reid, S. (2002). *Book bridges for ESL students: using young adult and children's literature to teach ESL*. London: The Scarecrow Press
19. Widdowson H.G. (1989). *Stylistics Contemporary Criticism: An Anthology.* Ed. Sethuramen Madras. Macmillan, pp. 156-176.
20. Widdowson, H. G. (1990). *Stylistics and the Teaching of Literature.* London: Longman Press.

References

1. Bandura, A. (1974). *Social Learning and Personality Development.* New York, NY: Stanford University Press.
2. Brumfit, C. & Carter, S. (1987). *Literature and Language Teaching*. Oxford: Oxford University Press.
3. Collie, J. & Slater, S. & Ur, P. (1987). *Literature in the language classroom: a resource book of ideas and activities.* Oxford: Oxford University Press.
4. Culler, J.D. (2000). *Literary theory: a very short introduction.* Oxford: Oxford University Press.
5. Farzard, Sh. & Palmer, G.B. (2003). *Applied Cultural Linguistics*. US: Philadelphia Press.
6. Gower, R. & Pearson, H. (1985). *Reading Literature*. Oxford: Oxford University

   Press.
7. Hennings D. G. (2002.) *Communication in Action: Teaching Literature-based Language Arts.* Boston: Houghton Mifflin Company
8. Hymes, D. (1972). *On Communicative Competence.* In Pride J. & Holmes J. (Eds.), Sociolinguistics. Harmonsworth: Penguine.
9. Johns, A. M. (2002). *Genre in the classroom: Multiple perspectives.* Lawrence Erlbaum Press.
10. Kord, S. & Byrnes, H. (2001). *Developing literacy and literary competence: challenges for foreign language departments*. In: Tucker, H. and Scott, V., (eds.) SLA and the Literature Classroom: Fostering Dialogues. Issues in Language Program Direction. Heinle & Heinle, Boston, USA, pp. 35-73.
11. Lazar, G. (2002). *Literature and Language Teaching: A guide for teachers and trainers*. Cambridge: Cambridge University Press
12. Lehman, B. A. (2007). *Children's literature and learning: Literary study across the curriculum.* New York: Teacher's College Press.
13. Mayer, J. & Salovey, P. (2000). *Models of Emotional Intelligence.* In Stenberg R. (Ed.), Handbook of Intelligence. Cambridge, England: Cambridge University Press.
14. Parkinson, B., Thomas, H.R. (2000). *Teaching Literature in a*

ary competence has been broken into manageable and teachable subcompetences expressed in operational terms. It has been demonstrated that the success of literary interpretation depends on effective use of meta-cultural skills, literary interpretation skills, and literary appreciation skills. Meta-cultural competence equips a reader with L2 cultural conceptualizations, and ensures identification and appreciation of new cultural models incorporated in a literary text. Literary interpretation competence, that is the ability to attribute value to a literary discourse in a concrete socio-cultural situation on the basis of value standards and through definable interpretive operations, has been further broken down into interpretation of literary language, interpretation of literary language patterning, application of general and specific interpretive operations, and reader's critical faculty. Literary appreciation competence manifests itself in the reader's immediate or foreseeable aesthetic response that can be triggered by culture-based, language-based, artistic, and emotional aesthetics of a literary discourse.

All in all, the concept of literary competence has been subdivided into core and corresponding specific competences and presented as a well-structured body of knowledge, competences and skills in terms of teachable target behaviors. As a result, the scope of the concept of literary competence seems finally well-defined, determinate and componentially structured what in turn ensures a more reliable and valid criterion-based instruction and assessment.

Criteria	*Standards*
Artistic	*a) Recognizes and appreciates technical and creative artistic skills*
Aesthetics	*b) Identifies representational, elaborative, or intensifying functions of the visual input*
Culture-based	*a) Recognizes and appreciates new socio-cultural practices*
Aesthetics	*b) Identifies similarities and differences between new and native cultural conceptualizations*
Language-based	*a) Recognizes and appreciates an effectively constructed plot,*
Aesthetics	*suspense and emotional pull*
	b) Recognizes and appreciates skillfully created characters' network, their multidimensionality and depth
	c) Recognizes and appreciates a spectrum of language varieties, literary language deviance and patterning, and creative and individual use of language means
Emotional	*a) Recognizes and appreciates feelings and emotions depicted*
Intelligence	*b) Identifies with characters' feelings and emotions*
Aesthetics	*c) Demonstrates empathy*

Final Remarks

Literature-based approaches have been successfully incorporated into L2 teaching enterprise due to their high degree of compatibility with communicative language pedagogy. However, to comprehend, interpret and appreciate a literary discourse effectively a competent reader is expected to acquire not only communicative competence but also literary competence which equips a reader with knowledge, skills, and strategies indispensible for interpretation of multifunctional literary discourse semantics.

For instructional and assessment purposes the abstract concept of liter-

graphical, occupational, social, historical, gender, age, and origin); varieties by use (oral/written, formal/informal, by degree of intimacy, etc). Second, despite the fact that the deviant nature of literary language can pose problems for those studying English as their second language, it can strongly affect the reader's senses and aesthetic feelings if the full effect of the deviance is achieved and fully appreciated by the reader. Also, readers can be attracted by a wide range of regularities and patterning encountered in literary works: phonological regularities (rhyme, assonance, alliteration, and meter); graphological regularities (the arrangement of words on the page); lexical regularity and patterning (words of a particular semantic field, words of a particular tone, collocations, formulaic expressions, etc.); syntactic patterning (parallel structures, climax, etc). In addition, the author's individual recognizable style dramatically affects readers' senses. Through an artful choice of sounds, words, and syntactic structures an author can craft pictures more vivid and sharp in detail than some photographers can take, or more moving and emotion-packed than any real-life human experiences.

Finally, there is one inherent to literature feature which causes immediate or foreseeable affective response, and perhaps applies to no other subject. Quality literature being the imaginative shaping of life, feelings, insights and thought into the forms and structures of language provokes *a strong emotional response*: the reader responds to this aesthetic ordering of life's experiences and is transported beyond immediate perceptions to feel deeply – to care, to want, to cry, to laugh, to hate, and perhaps understand for the first time. One can experience strong and complex feelings about mathematics or geography, but feelings are central to literature. One may argue about whether all novels, plays or poems depend for their effect on emotional response, but certainly the large majority do – this is the author's intention. Good literature may even go beyond a simple emotional 'package' to an 'education of the sensibilities', an enhanced awareness and understanding of one's own emotional life. Literature study trains, in a way no other discipline can, intelligence and sensibility together, cultivating sensitiveness and precision of response and a delicate integrity of intelligence (Leavis, 1943:115).

To finalize our findings in the domain of aesthetic literary appreciation for instructional and assessment purposes, it seems sensible to summarize corresponding criteria and standards in the form of an analytic rubric that would represent the scope and sequence of the concept in question.

and his own cultural practices revising critically main parameters of his native cultural conceptualizations. It provokes a further process of self-study and self-search for ‘right answers’ and ‘right attitudes’.

A reader’s *language-based aesthetic response* arises from his prior experiences with life, literature and language and from the author’s skill in telling a story. All in all, the whole palette of artistically developed major story elements and language means would forcefully arouse a reader’s language-based aesthetic response. Here, we can highlight five main features that contribute to it: affective usage of story elements, variety of language styles, language deviance, language patterning, and author’s individual style.

Affective usage of story elements stimulates readers’ immediate and foreseeable responses. To catch a reader in the web of a story, an author must establish a setting in which the characters can function with integrity, create believable characters, interweave elements of plot, develop themes that pull story threads together, and make words sing in the mind.

To start with, a well-constructed background and integral setting of a story taps into the reader’s senses of smell, taste, hearing, sight, and touch stimulating clear and sharp visualization of the scene of action. Likewise, an effectively constructed plot can spark the reader’s anticipation and curiosity through suspense and emotional pull. Once the master story maker has grabbed readers emotionally, he continues to draw the reader into the plot by steadily building tension escalating it before resolution. And, then, of course, comes the ending that leaves the reader either emotionally satisfied or shocked, but in any case this most dramatic plot element arouses a powerful reader’s aesthetic response.

However, it seems inarguably that the power of any quality literary work lies in its central characters. If the character’s integrity is craftily developed through his deeds, dialogue, descriptions of physical and emotional attributes, it acquires certain consistency and multidimensionality that makes this character larger than life turning him into a symbol or icon of his time. Being completely enthralled by such characters the reader can almost completely identify with a character, his emotions and thoughts.

On the other hand, the foremost determinant of the affective profile, its essence, should be attributed to creative usage of the linguistic code. Firstly, literary texts offer genuine samples of a very wide range of styles, registers and text-types at many levels of difficulty: varieties by user (geo-

nate features of a literary work such as rich cultural content, philosophical insights, moral values, craftily developed plot, creative usage of language, or artistic value. Thus, to approach aesthetic appreciation systematically it seems sensible for instructional and assessment purposes to itemize aesthetic appreciation and judgment into a set of four core aesthetic responses, namely artistic, cultural, linguistic and emotional aesthetic responses.

The first component of a literary work that a reader encounters first is a book pictorial style or its illustrations. What triggers *artistic aesthetic appreciation* in readers is the creative use of color, size, detail, design, paper type, and artistic technique. Readers cultivate, recognize and admire the expertise and virtuosity of technical artistic skills demonstrated by the book illustrator. Moreover, the aesthetic effect of book illustrations is reinforced by their functional use in the text fabric. Over the last 40 years the visual mode has become a prominent form of communication. According to communicative theories, main functions of visual representations can be crudely classified as transparently representational, elaborative and intensifying. When illustrations depict similar meanings as in the linguistic code duplicating them through a visual mode, they fulfill their transparently representational function. In case of communicating additional textual meanings or details illustrations channel extra information deepening or broadening the linguistic mode input. Intensifying function is realized through identifying a special focus that dominates over other meanings and reflects the main message of a literary work. Thus, the purely affective importance of illustrations in books is duplicated nowadays by its communicative functional use.

The rationale behind a *cultural aesthetic response* seems to be that it helps to widen cultural horizons and reduce the imprisonment of readers in the worldview and values of their own time and place. Reading serves as a tool of education, or indoctrination, or enculturation in a number of ways. First, literature-based materials increase readers' awareness of different domains of knowledge, values, beliefs, customs, and social practices. Authentic socio-cultural parameters implant proper sociolinguistic knowledge and skills equipping learners for effective real-life interaction. Furthermore, literature offers a full and vivid context in which characters from many social backgrounds discover not only their values and beliefs but also inner thoughts and intimate feelings enriching in this way readers' psychological world. Third, being exposed to a text from another culture a reader is stimulated to identify similarities and differences between new

of literary work in depth but the relevant to L2 instruction broad parameters need to be outlined as literary appreciation competence constitutes a counterpart of literary competence. Similarly to previously discussed literary competence skills and subskills, literary appreciation competence also seems to be a highly abstract and intangible concept not suitable for formal analysis, specification and concretization. Paradoxically, the traditional high-status of literature aesthetics prevented the traditional L2 educational enterprise from breaking down the body of literary appreciation competence into teachable and manageable skills and assessment criteria. Many literature and language teachers resented the idea that the subtlety of aesthetic appreciation process would be crudely schematized by some sort of a rigid formal system of instruction and assessment. However, without taking it to extremes, it seems feasible at present to systemize and specify the scope and sequence of literary appreciation competence into corresponding core competences. In more specific terms, the model of literary appreciation comprises the following subskills: culture-based aesthetics (cultural enrichment), language-based aesthetics (rhetoric, range of language varieties, language deviance, language patterning, and individual style), artistic aesthetics, and emotional intelligence aesthetics.

On the whole, literary appreciation or an aesthetic response can be interpreted as the recognition of the artistic value of a literary work as a result of sensory or sensori-emotional appeals that manifests itself through immediate or foreseeable physical, emotional or intellectual responses. Prompts that can trigger an aesthetic response to a literary work cover a whole spectrum of its linguistic, philosophical, rhetorical, and artistic features. Aesthetically appealing features incorporate proportion, harmony, unity, order, symmetry, definiteness, senses, emotions, intellectual opinions, will, desires, culture, preferences, values, subconscious behavior, conscious decision, training, instinct, sociological institutions, or some complex combination of these.

However, aesthetic taste varies because it is based not on abstract innate qualities of a literary work, but rather on the reader's cultural specifics and individual interpretations. Being culturally, socially and economically conditioned as it reflects readers' cultural, social, class, and educational background aesthetic judgment cannot be objective or universal in principle.

On the other hand, despite the diversity and subjectivity of individual aesthetic appreciation, still it can be triggered by certain universal and in-

k) Demonstrates active life position as a result of critical cognitive processing of the ideational and aesthetic information provided in a literary discourse

l)) Able to defend a critical judgment against the informed opinions of others

m) Demonstrates active life position as a result of critical cognitive processing of the ideational and aesthetic information provided in a literary discourse

n) Able to defend a critical judgment against the informed opinions of others

At this point we can perhaps set up some sort of a model of literary interpretation competence in which it can be represented as a general umbrella term for a set of corresponding more concrete subcompetences, namely literary language competence, literary language patterning competence, general/specific reading strategies, and critical faculty. In contrast to interpretation of a non-literary text, interpretation of literary discourse is dramatically complicated by its innate characteristics, such as literary language patterning, high degree of informativeness, density and compression of meaning. Taking advantage of a battery of formal general and specific reading strategies a competent reader turns interpretation into a professional craft because he interprets a literary text in accordance with the institution of literature, genre-based and author related conventions, where his intuitive interpretive process is counterbalanced by a formal controllable and observable procedure. As a result, newly acquired values, truths and beliefs are applied by the reader to a new socio-cultural situation. Among other things, such a detailed observable interpretive procedure ensures a more reliable and valid assessment because it turns assessment into a highly justifiable criterion-based process of collection and analysis of data about Ss' performance what provides constructive feedback and value judgments for further improvement and development of skills in question.

Literary Appreciation Competence

There is insufficient space here to explore the concept of appreciation

However, critique interpretation presupposes three major things. At first, the reader is expected to sieve the acquired knowledge through his own system of personal values and beliefs. Then, he should be ready to challenge his long-held assumptions, to find new answers for new questions grappling with multiple ways of knowing in order to accept or reject the newly discovered values or truths. Eventually, the reader is supposed to make connections to a wider communal, social, political, historical and cultural environment, and further to apply the new values and principles to a new socio-cultural situation in order to accomplish socially-significant immediate or foreseeable tasks (Parkinson, 2000:143).

This analysis roughly shows that in order to develop a reliable criterion-based assessment of the reader's critical faculty, we have to break this abstract concept into well-defined, logically sequenced observable behaviors of readers. The following is a rubric of critical faculty standards:

Criterion 4	*Standards*
Critical Faculty	*a) Develops a critical frame of mind*
	b) Adopts an attituded skepticism
	c) Develops open-minded, constructive, and positive attitudes
	d) Questions and scrutinizes the writer's claims
	e) Differentiates between fact and opinion, reality and illusion
	f) Differentiates between representation of the totality of a society and an account of a particular milieu (historical period or social layer)
	g) Identifies the author's philosophical insight into the nature of things
	h) Correlates cultural, social, political background with the text message
	i) Appreciates the moral and social implications of a literary text
	j) Relates the message with the immediate socio-cultural life

	l) Identifies the theme that is the underlying truth about life (the big ideas that unify a story)
	m) Identifies the message (the author's 'probable' intent)
	n) Identifies underlying cultural and ideological assumptions in the texts

* * *

Literary	*a) Develops a set of interpretive questions*
Interpretive	*b) Able to derive the total meaning of a literary text by definable*
Operations	*operations from a set of text signifiers*
(Specific)	*c) Extrapolate productive interpretive strategies from one literary work to another*
	d) Relate apparently disparate works to one another, synthesize ideas that connect them into a tradition or a literary period
	e) Justifies his interpretation by locating it within the conventions of generalized knowledge of literature

A further issue that contributes to interpretation of a literary text is readers' capability to demonstrate sensibility, precision of response, and delicate integrity of intelligence, in other words, their *critical faculty*. Despite certain differences, most current approaches recognize the reader's active role in the text interpretation process, and take the idea that the reader is an active interpreter of the literary text for granted (Fish, 1980:29). Any literary text due to its numerous gaps, omissions and implications forces readers into becoming active 'co-creators'. Readers are expected to fill in the gaps differentiating between fact and opinion, myth and objective reality, cause and effect, argument and counterargument constructing the text itself and its message according to their cultural and educational background, social class, political views, and other personal variables.

In addition, in the course of literary interpretation the reader is expected to be capable of interpreting a literary work both critically and critiquely. In relation to critical interpretation, it entails appropriate analysis, synthesis and application of the received through reading knowledge.

we can teach reading literary texts as a professional craft, rather than as an act of amateur text 'attacking'.

When it comes to assessment of a repertoire of readers 'formal' interpretive operations, it seems vital to classify them as a list of observable interpretive actions. However, within the battery of these interpretive strategies we have to differentiate between general and specific interpretive strategies. General interpretive strategies (e.g. skimming, scanning, and predicting) are utilized by readers for a variety of text types including literary discourses where they come as prerequisites for more advanced ones. Whereas specific interpretive strategies (e.g. interpreting figures of speech, language patterning, philosophical or metaphorical input) are applied by proficient readers only in case of interpretation of literary texts. Thus, a competent reader of literary texts is expected to be efficient at applying both general and specific interpretive strategies skillfully (Lazar, 2002:25).

Criterion 3	*Standards*
Literary Interpretive Operations (General)	*a) Previews the non-verbal and verbal text clues*
	b) Scans for specific details
	c) Skims for main ideas and supporting details
	d) Paraphrases the text linguistic input in his own words
	e) Identifies the plot and subplots
	f) Identifies main and secondary characters, their characteristics, functions and relations
	g) Identifies similarities and differences between events, people, stories, characters
	h) Able to categorize characters, events, genre elements
	i) Makes predictions
	j) Recognizes the difference between fact and opinion
	k) Justifies and provides evidence

coherent and progressive as the study of science' (Culler, 2000:43). A precisely similar training of the mind takes place, and a similar sense of the unity of the subject is built up. However, in case of literature such training remains mainly implicit while in the teaching of science it is explicit.

Similarly to Chomsky's 'grammatical competence' that allows speakers to produce and understand utterances, effective readers are expected to internalize and possess 'literary competence', in that they have an implicit understanding of, and familiarity with, certain conventions which allow them to take the language of a literary text and convert them into literary meanings. Consequently, formal literary education is supposed to equip students with a coherent and comprehensive theory and practice in literary analysis through formulating rules, formal operations or generative grammar of literary interpretation. As a result, a proficient reader is expected to interpret a literary text using relevant to the genre formal interpretive procedures in accordance with the institution of literature. In such a way, individual intuitive interpretation process is counterbalanced by a formal rule-governed procedure of assigning meanings to literary texts.

In the process of formal literary education readers are trained to work out relevant and productive formal procedures of interpretation that can be extrapolated later from one literary work to another. In the course of extensive reading experience students are expected to develop certain expectations about literary texts and their features. As a result, texts of different genres would be represented in their minds as matrix structures which must be filled up according to literary conventions anytime they have to interpret a new literary discourse. While assigning meanings to literary symbols proficient readers are expected to justify their expectations in two ways: by providing evidence in the text and by locating them within the conventions of plausibility defined by a generalized knowledge of literature (Culler, 2000:75). In this way readers' implicit literary competence would impose severe limitations on the intuitive interpretive process turning it into a more controllable and manageable L2 classroom procedure.

Overall, our objective in teaching literary strategic competence is to train our students to think, read, analyze and write strategically, in short, to 'do' literature as scientists 'do' science using formal specific realistic operations and procedures. Such procedures should be explicit and justifiable for students in order to enable Ss to obtain a measure of control over textual processes, a share of textual power for themselves. In such a way

incorporate literary language patterning competence within the concept of literary interpretation concept as its counterpart, and subdivide it into corresponding subskills. The following analytic rubric represents a list of literary language patterning competence standards.

Criterion 2	*Standards*
Literary Language Patterning Competence	*a) Differentiates between 'tropes'(: alteration from ordinary' usage) and "figures of speech' (:word/phrase/sentence arrangement to achieve special effects)*
	b) Identifies different types of organization of literary language: phonological, metrical, graphological, lexical, semantic, syntactic, rhetorical, generic, and thematic.

Another debatable point about literary interpretation is whether there are any *formal ways for interpretation* of a literary text, or it is entirely the result of personal intuition and educated guess. We cannot deny the fact that the reader of a literary text is crucial in assigning meaning to the text. Interpretation depends on the reader's 'horizon of expectation' that reflect the reader's socio-cultural background. Even highly proficient readers process, interpret and make sense of the same texts differently due to their background, schemata, social position, religious beliefs, and other factors that considerably influence or determine the final text interpretation. Logically, we have to conclude that there can never be a fixed meaning to a literary text, and any interpretation is valid and plausible. However, any proficient reader relies not only on his cultural schemata but also on his schematic knowledge of literary conventions that implicitly channels his intuitive inferences, limits possibilities and determines the overall interpretation of a text.

It is clear that knowledge of language and a certain experience of the world do not suffice to make someone a perceptive and competent reader. 'But everyone who has seriously studied literature', Northrop Frye maintains,' knows that the mental process involved in reading literature is as

Criterion 1	*Standards*
Literary Language	*a.) Identifies the contrast between literary and non-literary Competence discourse*
	b.) Differentiates between linguistic alterations or 'swerve' from 'ordinary' language use
	c.) Sensitizes and recognizes different language varieties and registers used creatively in a literary text (geographical, occupational, social, archaic, poetic, personal, etc.)
	d.) Differentiates between the precise meaning of a word as determined by the lexicon and its contextual meaning in a literary text
	e) Recognizes polysemy of words, providing reasons for their intentional use
	f.) Recognizes and appreciates multiple levels of meaning: the surface literal meaning and the implicit metaphorical meaning
	g) Recognizes lexical cohesion (words belonging to similar semantic fields or groups)

However, in implementing a literary discourse analysis, one soon becomes aware that a literary text is not a mere sequence of well-formed words and sentences but, on the contrary, a well-organized structure of scrupulously and meticulously constructed patterns. Words, sentences, paragraphs and even chapters tend to be arranged in certain patterns that aim at communicating implicit meanings and achieving special effects. *Literary language patterning* can be observed in a range of language levels, namely, phonological, metrical, graphological, lexical, semantic, syntactic, rhetorical, generic, and thematic levels. Thus, a competent literary text reader is also expected to be good at identification and interpretation of literary language patterning within the literary text fabric. Consequently, it seems of vital importance to instruct a L2 learner in the domain of rhetorical analysis and interpretation of the persuasive and expressive resources of a literary discourse. If we explore this idea further and consider implications arising from it for assessment, it seems instructive to

its culture- and author-related profiles along with its theme-, topic-, genre- and language-based profiles. As a result, due to its multilayered meaning nature the degree of *informativeness* of a quality literary text is considerably higher than that of a non-literary text. The interaction of the aforementioned sets of information dramatically increases communicativeness of a literary discourse, on the one hand, but considerably complicates the process of its interpretation, on the other hand.

Proponents of literature-based approaches point out another important feature of a literary text that should not be underscored while considering the communicative value of authentic literature, it is the high degree of *compression of the explicit and implicit meaning structure*. Creative usage of the linguistic code plays a significant role in this. First, one of the hallmarks of literary language is that it expresses a plethora of meanings not through a specialized literary language which can be isolated and analyzed in the same way as the language of specific domains of knowledge, such as law or biology. On the contrary, it feeds on every possible style and register of language creatively modified by the author. As a result, it has become the only form of discourse in which any use of language is permissible. At the same time, many linguists have pointed out that despite its linguistic richness and stylistic diversification a quality literary text is characterized by a high degree of unification and consistency, which strongly reinforces the message of the text as a whole (Brumfit, 1978:76). Second, a word or a phrase in a literary text may take on *a powerful figurative or symbolic meaning* beyond its fixed dictionary definition what leads in turn to the compressed quality of much literary language and produces unexpectedly high density of literary text meaning.

As a result, to decode, interpret, and evaluate the holistic informative value of a literary text readers are expected to demonstrate considerable skill and effort. The following analytic rubric can be used to assess Ss' ability to deal with the first component of literary interpretation competence, namely the ability of readers to interpret literary language in order to exert and interpret the explicit and implicit information encoded in the linguistic code of a literary discourse.

conceptualizations

6. *Cultivates alternative ways of approaching experience and knowledge of a new culture*

7. *Identifies cultural models of a new cultural discourse as scenarios, scripts, or frames*

8. *Extracts norms, values, and practices from a new cultural discourse*

9. *Utilizes 'semantic primes' (:the simplest lexis for paraphrase and explanation) to analyze the meanings, values, assumptions of another language and culture*

10. *Stores new cultural conceptualizations in cognitive constructs such as schemas, categories, models, metaphors or scripts.*

To sum it up, acquisition and development of meta-cultural competence skills and strategies creates a reliable and valid basis for further literary interpretation and appreciation of the content, language and aesthetics of a literary text. The 'cultural capital' of a literary text creates a plausible framework within whose limits further interpretative processes take place channeled by the preliminary constructed conceptual network.

Literary interpretation skills and strategies

This section of the article focuses on literary interpretation competence as one of the counterparts of literary competence, in general, and literary interpretation parameters, in particular. In doing so, as a starting point we have to pose a number of fundamental for L2 instruction and assessment questions: What are the differences between literary interpretation and text interpretation? Are there any formal feasible procedures of literary interpretation? What are the essential components of literary interpretation competence? What parameters of literary interpretation competence should be assessed?

A literary discourse is characterized by a number of features that turns it into a particular type of discourse. To start with, literature-based texts provide multifaceted bits of information incorporated harmoniously in the textual fabric. The holistic informative value of a literary text is encoded in

f) *Providing cultural background information about particular cultural aspects of the text through mini-reading or listening comprehension activities*

g) *Extension activities (role-play, projects, presentations).*

To realize fully the potential of a meta-cultural instruction appropriate assessment tools should be developed. In doing so, professional educators are expected to determine and develop appropriate performance standards or criteria to ensure reliable, valid and fair criterion-based authentic assessment of meta-cultural skills and strategies. A list of performance criteria is fundamental for any authentic L2 educational settings on two accounts. First, they represent observable and measurable terminal behaviors of a student's quality work. In other words, by the end of instruction students will be held accountable for acquiring and demonstrating concrete meta-cultural standards and strategies. Second, they provide instructors with the scope and sequence of the skills and strategies to be covered, monitored and assessed.

The following checklist represents essential skills and strategies of meta-cultural competence:

Checklist for assessing meta-cultural competence:

1. *Acquires prerequisite cultural knowledge about his native culture (cultural skeleton)*

2. *Associates new cultural knowledge with various culturally-loaded language features, such as polysemantic words, quotations, idioms, proverbs, images, conceptual metaphors, that transmit cultural beliefs and values*

3. *Develops the strategy of metaphorical thinking (identifying cultural conceptualizations)*

4. *Identifies, recognizes and appreciates fine-grained differences between the metaphors of his own language and the target language*

5. *Develops an open and informed attitude towards conceptual variety in different cultures through exposure to different cultural*

g) *Institutions*

h) *Taboos*

i) *Humour*

j) *Representativeness (which class, or subgroup of the society)*

k) *Genre (How far do different genres translate cross-culturally?)*

l) *The status of the written language in different cultures and resulting strategies for reading a text – Will students believe they should accept the text as immutable and fixed? Will they expect to read a moral lesson from it? Will they feel comfortable questioning and analyzing the text?*

We now have a working list of cultural aspects to consider in texts. We could refer to such a list when using literary texts with our students in order to highlight culture-specific elements or to anticipate some of the cultural problems students might experience when reading the text. Having done so, we might be in a position to decide how to help students internalize L2 cultural aspects. In this relation, it seems feasible to equip them with strategies that they can use to cope with the cultural profile embodied in the text. Here is a list of strategies that seem to be most beneficial:

a) *Personalizing (making the cultural text profile relevant to Ss' own experience)*

b) *Providing glosses (providing brief cultural information in a note or gloss)*

c) *Inferring cultural information (providing questions designed to encourage Ss to infer)*

d) *Making cultural comparison (making Ss brainstorm ideas about their own society)*

e) *Making associations (encourage free associations around a word or phrase)*

only does language reflect and store but also express the cultural conceptualizations or the cognitive code of a particular community through the network of conceptual metaphors that are believed to hold together the entire system of culturally-loaded meanings (Farzard, 2003:80). Therefore, in educational settings, language serves as both 'an essential instrument, on the one hand, and a component of culture, whose reflection in linguistic structure is pervasive and quite significant, on the other hand (Langacher, 1999:16). Thus, language and culture cannot be divorced, they have to be interpreted and analyzed in an integrated and harmonious manner.

A second language learner is expected to develop a meta-cultural competence, which is identification, recognition and appreciation of differences between two cultural conceptualizations, along with grammatical, lexical, communicative, and pragmatic competences. This process involves gradual conceptual restructuring, or acquiring of a new cultural identity. The central objective of literature-based approaches, in this respect, is to ensure that a L2 learner has access to the conceptual structures inherent in the target language and culture in a systematic, sequential, and integrated fashion with other areas of language learning (Farzard, 2003:98).

When considering the selection of L2 literature-based materials, instructors or material developers have to take into account cultural aspects that not only make up the cultural input of the text but also introduce and highlight L2 cultural models and concepts (G.Lazar, 2002:65). The following cultural aspects can be viewed as major cultural aspects that explicate the cultural profile of the text:

a) *Objects (products that exist in one society but not in another; e.g. 'kilt' for Scotland)*

b) *Proverbs, idioms, formulaic expressions which embody cultural values*

c) *Social structures, roles and relationships*

d) *Customs, rituals, traditions, festivals*

e) *Beliefs, values, superstitions*

f) *Political, historic, economic background*

of cultural linguistics, text analysis, or stylistics, one soon becomes aware that there is one fundamental factor that bridges all of them, that is, the reader's cultural background knowledge. Recent studies in the nature of reading comprehension, in general, and in the nature of comprehension of a literary discourse, in particular, have examined the way in which highly proficient readers process L2 literary texts. From this analysis it was concluded that successful comprehension of a literary text is directly related to activation of readers' cultural background knowledge which provides readers with a tentative generalized framework for further interpretation and analysis (Alderson and Urquhart, 1984:93).

In most general sense, cultural background knowledge can be defined as the abstract cognitive structures that incorporate generalized knowledge about objects, society and events, and developed though both direct and indirect exposure to various cultural practices. Being shaped as internalized cultural conceptualizations, cultural knowledge is believed to be stored in a variety of structured mental models: repositories or frames (Minsky, 1975:94); stereotypic event sequences (Schank & Abelson, 1977:145); situation-specific sequences or scenarios (Sanford & Garrod, 1980:47); and higher-order knowledge structures, or schema (Rumelhart, 1980:165). Thus, the success of interpretation of a literary text depends not only on activating the reader's background cultural knowledge but as well on activating the appropriate mental model.

In the area of using literature-based materials in the second language instructional context, there is a good reason for suggesting that two types of cultural knowledge should be identified: the native cultural conceptualizations and the L2 cultural conceptualizations, or meta-cultural awareness. Despite the fact that both of them have the generalized framework in common, each of them is characterized by a plethora of culture-specific features. Clearly, the reader's first language, together with its underlying conceptual structure or native cultural awareness, is acquired and developed naturally and automatically within his own cultural system through regular exposure to cultural practices. Moreover, the reader's native cultural conceptualizations are viewed as a fundamental prerequisite both for successful development of L2 cultural awareness, in general, and text interpretation strategies, in particular. In relation to acquisition of a L2 cultural awareness, it involves gradual conceptual restructuring along with acquisition of a L2 linguistic system.

In this respect, language is believed to have a two-fold function: not

stands just for referential or interpersonal meaning; rather, he looks at the whole thing simultaneously from a number of different angles, each perspective contributing towards the total interpretation.

Assuming that literary discourse semantics is multifunctional, we can postulate that literary competence, which is the knowledge and skills indispensable to interpret, analyze and evaluate literary text semantics, is a multilayered concept, and can be represented as an umbrella term that covers a range of subcompetences and microskills.

In line with a general shift towards seeing knowledge operationally, in terms of concrete competences and skills, literary competence conceptual framework should be broken down into corresponding subcompetences and skills that reflect the components of text semantics identified earlier. To operationalize the concept of literary competence for educational purposes a number of steps should be undertaken. First, the domain of literature-based knowledge to be taught should be well-defined and determinate. Second, the literature-based syllabus should be set out as a series of core competences whereas each of them should be componentially divided and structured into more specific subcompetencies and skills. Thirdly, it necessitates a transparent relationship between literary competence and its subcompetencies, on the one hand, and corresponding performance standards and criteria, on the other hand. Furthermore, normalized training procedures and techniques in use are assumed to be transferrable across contexts, occasions and users. Finally, specification of performance standards and criteria is expected to provide a sound basis for reliable and valid criterion-based assessment of literary competence and its subcompetences.

In pursuit of these goals, we have to offer a clear account of literary competence and to classify its core subcompetencies and skills. In an attempt to specify the concept of literary competence in operational terms, we can break down the concept in question into four core competencies, namely: Meta-cultural competence; Literary interpretation competence; Literary appreciation competence; and Linguistic competence. However, each of the aforementioned core competencies should be further specified into teachable operational terms in order to turn them into observable, manageable and easily assessable students' behavior in the L2 classroom.

Meta-cultural competence

In examining interpretation procedures implemented in the framework

So far we have taken only one step in interpreting a literary text meaning as a metaphorical representation of some recognizable real world phenomenon. But we have to isolate some other features that constitute a second meaning component that is the *interpersonal* meaning of a literary text. If we consider it not from the point of view of its function in representation of our experience but from the point of view of its function in the process of social interaction, the meaning of a text can be interpreted as a mode of doing or action, such as offers, requests, commands, orders, or promises. Thus, the meaning of a text can be interpreted as interactional or interpersonal, and analyzed in, terms of participants, processes and moods involved. The social or interpersonal dimension of the text meaning seems particularly significant as the referential text meaning can be realized only in a concrete social context through a concrete social activity through social agencies with concrete goals.

There is, in addition, another dimension of a text meaning – its *textual* meaning that is manifested by interrelatedness and cohesion of certain kinds of phonological, rhythmic, metric, lexico-grammatical patterns, the information focus and the thematic structure embedded in the text fabric. All these features together reflect the mode of the text or its genre. Any quality literary text is a highly formatted piece of writing as it exists in one or another *genre framework* which is characterized by a whole system of genre-based features including its communicative function, format, story structure and language means used. Generally speaking, any literary genre is characterized by a recurrence of obligatory and optional lexico-grammatical, syntactic, and structural elements that make up Generic Structure Potential which is the total range of optional and obligatory elements and their order in the text fabric. There is a good reason, thus, to interpret a text meaning not in terms of the structure of each individual text as a separate entity, but as a genre-specific contextual configuration of obligatory elements or chains of elements that ensure this or that genre identity. Therefore, all the aforementioned dimensions of the text meaning (referential, experiential, interpersonal, and textual) can be successfully interpreted only through the genre-based prism.

To sum up, we have identified four different aspects of the literary text semantics. We shall refer to them as: referential (in the form of experiential), social (in the form of interpersonal), textual, and generic. These strands of meaning are all interwoven in a very dense fabric of the literary discourse. Therefore, the reader cannot pick out a word or a phrase that

and its subcompetencies. Literary competence equips a reader with a well-systemized body of knowledge, skills and strategies indispensable for interpretation and analysis of a literary discourse. Moreover, it provides L2 instructors with a well-structured, manageable and easily assessable pedagogic content.

Literary competence is an umbrella term that incorporates four core competences, namely, meta-cultural competence, literary interpretation competence, literary appreciation competence, and linguistic competence. These four core competences would be further broken down into teachable and manageable components or microskills expressed into operational terms. As a result, the scope of literary competence to be taught and assessed are going to be transformed from a vague and highly sophisticated content into well-defined, determinate and componentially structured competences and corresponding microskills.

Classification of Literary Competence Skills

One of the hallmarks of a quality literary text is the fact that it harmoniously incorporates in its textual fabric a plethora of epistemological, cultural, social, aesthetic and linguistic codes in a rigidly genre-formatted piece of writing. The *epistemological* information reflects the referential function of literature that is to grasp and display reality in its objectivity. However, few works of art could claim to be purely factual documentation of nature and society due to the fact that literature is never of a neutral nature. Though it certainly provides readers with access to a complex system of world knowledge, cultural customs, values, and ways of thinking, feeling, and acting through a culturally broad context; however, the writer imposes certain cultural and ideological assumptions artistically implanting them in the text fabric. Subsequently, they are expected to be accepted and reinforced, or questioned and rejected as a result of the reader's critical analysis and critique. Thus, a literary text cannot be regarded as a representation of some composite phenomenon in the real world, but 'can be thought of as representing the real world as it is apprehended in the author's experience' (M.Halliday, R.Hasan, 1985:19). Clearly, this experiential component of the referential text meaning takes us into the realm of an imaginative and oblique representation of experience which could be referred to as metaphorical because it involves a kind of metaphorical transfer or shift of text meanings.

and comprehensive introduction and training in language registers, language communicative functions, context-based language varieties and discourse analysis.

However, it is the introduction of the concept of communicative competence that finally systemized and specified the scope and sequence of second language teaching. This concept, developed by Hymes, Widdowson, Canale, and Swain harmoniously systemized a vast array of diversified communication-significant features into a well-structured, manageable, and assessable content. Communicative competence, which refers to a learner's L2 ability to form correct utterances and to use these utterances appropriately in a range of socio-cultural contexts, is defined in terms of its four core components, namely, grammatical competence, sociolinguistic competence, discourse competence, and strategic competence (Hymes, 1972:281).

In this respect, literature-based instructional materials with their authentic socio-cultural, interactional and sociolinguistic parameters ensure abundant practice in all four aforementioned core communicative competences and corresponding microskills. They provide L2 learners with a harmoniously balanced body of socio-cultural, sociolinguistic and language-based knowledge and skills equipping them with strategies for effective real-life communication.

However, communicative competence alone is insufficient for comprehension, interpretation and appreciation of a quality literary work because a literary discourse is a special type of communication which is characterized by a highly rigid ideational and linguistic framework. Linguistic competence deals with knowledge and ability to use appropriately the language system while literary competence deals with awareness and ability to use the resources of the language code to produce or interpret actual messages in a flow of literary communication. In this context, linguistic competence, that is the knowledge of the norms of the normative language discourse, ensures the so-called 'degrees of grammaticalness' of phrases and sentences, and can be considered a prerequisite for literary competence. Littlewood affirms that "the linguistic structures are, of course, the gate way or barrier to other levels, and it is fruitless to expect students to appreciate literary works for which they are not linguistically ready (Brumfit & Carter, 1987:117).

While to comprehend, interpret, and appreciate a literary discourse effectively a competent reader is expected to acquire literary competence

mount importance as it represents the cumulative body of knowledge and principles on the basis of which language educators make their enlightened choices about the classroom tasks and activities consonant with the multiplicity of pedagogical contexts. However, the current approach is not a prescriptive code of principles but a dynamic set of theoretical assumptions that are expected to be applied creatively and soundly. The key principles underlying the current approach to L2 teaching can be classified into three sets of principles, namely Affective principles, Cognitive principles, and Linguistic principles.

A literature-based approach being one of the plethoras of current communicative approaches has been successfully incorporated into communicative L2 teaching enterprise due to its high degree of compatibility with the unified theoretical rationale of communicative second language teaching. In relation to *affective principles*, whose mission is to lift the existing mental block and to lower its negative effects on the process of language internalization, literature-based approaches and materials have demonstrated the potential to foster emotional intelligence by providing extensive emotional experiences (Mayer, 2000:396), to satisfy a wide variety of learner's personal, psychological, moral, cognitive, and social needs (Sutherland, 1981:43), and considerably facilitate moral and social maturation development of language learners (Bandura, 1974:35).

When it comes to the *cognitive profile*, literature-based materials are deemed to be highly compatible with L2 rationale, at least, on two main accounts, their high degree of informativeness and meaning compression. A quality literary text interrelates harmoniously a complex system of information layers: a referential or epistemological layer, a theme-based layer, a genre-based layer, a culture-based layer, an author-related layer, and a language-based layer. Moreover, the meaning structure of a literary text is characterized by a high degree of compression both within explicit and implicit meaning formats what, in turn, leads to an unexpectedly high density of the text meaning, in general. Thus, the informative value of a literary text ensures activation and intensification of learners' internal information-processing mechanisms in order to perceive, process, and store the subject-matter and language-based information decoded in a literary text.

In relation to the fundamental *linguistic principles* of second language teaching, literature-based materials are believed to bridge the gap between traditional language system teaching and communicative context-based functional language acquisition. Literature provides a structured, balanced

would be feasible to articulate fully integrated instructional and assessment approaches and procedures for L2 teaching.

In pursuit of this goal, it would be sensible to overview briefly the main dimensions of literary competence as a part of communicative competence within L2 methodology framework. This sketchy overview would be followed by an attempt to work out a classification of literary competence skills for instructional and assessment purposes. Three main subcompetences, namely, meta-cultural competence, literary interpretation competence and literary appreciation competence will be explored in full in three consecutive chapters. Each subcompetence would be presented as a set of Ss' observable terminal behaviors. Ultimately, each chapter addresses the issue of criterion-based assessment of the subcompetence in question, and provides a detailed checklist or analytic rubric that would ensure reliable and valid assessment of literary competence skills in a L2 classroom.

This paper provides a balanced, structured and comprehensive coverage of literary competence concept, its multidisciplinary nature, classification of its microskills, instructional and assessment procedures for scholars, graduate students and in-service educators.

Literary Competence as a Part of Second Language Communicative Competence

After decades of 'waxing and waning' of new methods, atomistic and isolated studies, diversity and fragmentation of communicative approaches, the L2 teaching enterprise has reached a relatively stable stage of its development. Unlike the previous preoccupation with the search for the solely right and suitable for all T/L contexts method, which should be forced and imposed on all teaching practitioners, the 'post-method' era advocates eclectic application of valid communicative teaching practices tailored for a particular T/L context. Despite the unprecedented extension of the scope of sound communicative principles and practices, there has been an attempt to establish a standardized framework of overarching theoretical cultural, social, cognitive, affective, and linguistic principles that create a unified cohesive conceptual apparatus and a repertoire of operationally manageable classroom procedures (Richards, 2007:11).

A unified approach to second language pedagogy becomes of para-

Assessing Literary Competence in a Communicative Second Language Classroom

Dr. Irena Kuteish
Lecturer
Faculty of Education, First Branch
Lebanese university

Introduction

At present, there is a plethora of different approaches and methods of literary competence description, analysis and interpretation in the framework of literary studies, textlinguistics, sociolinguistics, semantics, pragmatics and second language methodology. Although these approaches tend to be restrictive due to the fact that they depend on the underlying concepts, categories, and analysis techniques of the domain they belong to, the study of literary competence has turned into an interdisciplinary eclectic enterprise that overcame disciplinary limitations achieving consensus on overarching fundamental principles and practices.

However, within the second language teaching methodology literary competence is relatively a new concept which has been recently introduced through literature-based approaches and materials. Construction of a homogeneous theory and analysis procedure demands considerable effort on behalf of methodologists and educators to work out a comprehensible approach to instruction and assessment of literary competence within L2 enterprise. In brief, it is specialization of literary competence concept for a second language methodology needs that is likely to equip L2 educators with a unified theoretical and practical framework on the basis of which it

7) M. Haskell: Beloved Prophet- the love letters of Khalil Gibran and Mary Haskell – and her private journal. ed. Virginia Hilu, (London, 1973).
8) Maurice O. Johnson, Walt Whitman as a Critic of Literature, (Lincoln, Nebraska, 1938).
9) René Welled, A History of Modern Criticism 1750-1950, (London, 1970).
10) Shelley's Literary and Philosophical Criticism, ed. Shawcross. (London, 1909).
11) Walt Whitman, A Critical Anthology, ed. Francis Murphy, (Middlesex, 1969), p.22.
12) Walt Whitman, Leaves of Grass – Preface to the Original Edition 1850, (London, 1881).
13) Walt Whitman, Notes and Fragments, ed. Dr. Richard Maurice Bucke, - an edition printed for private distribution only – (?- 1899).
14) Walt Whitman, The complete Writings of Walt Whitman, ed. Bucke & others, (New York, 1902).

11) Jubran. Jubran Khalil , al-Majmua` al-Kamilah, li mu`allafat Jubran Khalil Jubran, ed. Mikhaeil Nuaymah, Beirut, 1964.
12) Musa. Muhammad Ali, Ameen al-Rihani- hayatuh wa atharuh, (Beirut, 1961).
13) Mutran. Khalil, Diwan al-Khalil.
14) Nu'aymah. Mikhaeil, Jubran hayatuh , mawtuh, adabuh, fannuh, first edition: (Beirut, 1943).
15) Nash'at. Kamal, Abu shadi wa harakat al-tajdid fi al-shi'r al-arabi al-hadith (Cairo, 1976).
16) Rihani. Ameen Albert, Faylasuf-ul Furaika, Sahib-ul Madinat-il 'Uzma. (Beirut, 1987).
17) Sarraj. Nadirah Jamil, Shu'ara' al-rabitah al-qalamiyah- dirasah fi shi'r al-mahjar, (Cairo, 1957).
18) Sayigh. Tawfiq, Adwa` Jadidah A`la Jubran, Beirut, 1966.
19) Shaykho. Luwis, qIlm al-Adab.
20) Shidyaq. Ahmad Faris, Sirr al-Layal fi al-Qalb wa al-Ibdal, Istanbul, 1248 A.H.
21) Tawil. Nahidah, Shakhsiyat Jubran Khalil Jubran – dirasah nafsiyah. (Beirut, 1973).

III. Works in English:

1) Brown and Johnson, American Literature.
2) Clarence A. Brown & John T. Flanagan, American Literature – A College Survey, (New York, 1961).
3) Coleridge, The Philosophical Lectures, ed. Kathleen Coburn, (London, 1949).
4) Gibran. Kahlil, A Self Portrait, tr. & ed. Anthony R. Ferris, London, 1960.
5) Johnson, Maurice. Walt Whitman as a Critic., Published as University of Nebraska Studies in Language, Literature, and Criticism, Number 16. Lincoln, Nebraska, 1938.
6) Kratchkovsky, A. The Russian introduction to the al-Rihaniyyat., written in 1910; (translated into Arabic and published in Ameen al-Rihani's al-Tatarruf wa al-'islah, 3rd edition, Beirut, 1950.

Bibliography

I. Works by Ameen F. Rihani:

1) Adab wa fan, (Beirut, 1957).
2) al-Rihaniyat, (Beirut, 1956).
3) Antum al-shu'ara', (Beirut, 1953).
4) Hutaf al-Awdiyah, (Beirut, 1955).
5) Muluk al-Arab – wa rihlah fi al-bilad al-arabiyyah tashtamil ala muqaddimah wa thamaniyat aqsam, (Beirut, 1951).
6) Qalb al-Iraq – siyaha wa siyaha wa adab wa tarikh – muzayyan bi al-rusum, the first edition being published Beirut, 1939, In this paper the edition of Beir°ut, 1957 is used for citing quotations.
7) Rasa'il Ameen al_Ameen Rihani, ed. Albert al-Ameen Rihani, (Beirut, 1959).

II. Works in Arabic:

1) Abboud. Marun, Ameen al-Rihani, (Cairo, 1953).
2) al- Dahhan. Sami, Ameen al-Rihani – nash'atuh, dirasatuh, ma'lam min hayatih wa kutibih, (Cairo, 1960).
3) al-Haddad. Najib, Muqabal Bayn al-Shi'r al 'Arabi wa al-Shi'r al-Ifranji, an essay published in al-Bayan magazine, 1897, vol. IX.
4) al-Jurjani. Abd al-Qadir, Dala'il al-I'jaz, (Cairo, 1331 A.H.).
5) al-Rawi. Harith Taha, Ameen al-Rihani- jawanib shakhsiyatih wa atharuh fi nahdat al- Arab. (Beirut, 1958).
6) Bustani. Sulayman, Ilyadhat Humirus – mutqarrabton nazman wa aqlayha sharhon tarikhiyon adabiyon – wa hia musaddaraton bi muqaddimaton fi humiros wa shiqrihi wa adab al-yunan wa al-aqrab wa mudhayyalaton bi muqjamen wa faharis, Cairo, 1904.
7) Dawud. Anas, al-Tajdid fi shi'r al-mahjar, (Cairo, 1967).
8) Dib. Wadi, al-shi'r al-arabi fi al-mahjar al- amirki, (Beirut, 1955).
9) Ibn Rashiq, al-Umdah, (Cairo, 1907).
10) Jabr. Jamil, Ameen al-Rihani – siratuh wa adabuh, (Beirut, 1946).

In the same work Rihani speaks of al-Mutanabbi's use of hyperbole and his notes may stand as a good example of his tendency to wander from the point.[1] In fact, he moves from commenting on al-Mutanabbi's exaggerations to speak of this as a specific characteristic of Arabic poetry in general.[2] Moreover, he takes advantage of the subject to mention similar exaggerations in contemporary Arabic love poems.[3] He compares the Arab's admiration if this poetic quality with the Western use of hyperbole as a sign of fun and impudence.[4] Here it seems as if Rihani has forgotten that he began this section of the lecture speaking on al-Mutanabbi's hyperbole; he digresses to discuss the poet's seriousness and goes on to a comparison of al-Mutanabbi's poetic character with that of Shakespeare, Hugo, Goethe and Homer.[5]

Conclusion

Ameen Rihani's work, one can argue, is the fruit of the Arab's contact with Western literature in the modern age: yet this does not detract from many aspects of originality in his literary criticism, in theoretical criticism it seems that he was following one line on thinking. His main contribution in this field could be said to be his conception of literature as an act of art and, at the same time, as a manifestation of life and contemporaneity in relation to the people and the national cause. Where practical criticism is concerned, it has been argued that his efforts have not always been up to the suggested by his theoretical work. At the same time, one must regard his effort as among the most prominent in modern Arabic literary criticism. It indicates the beginning of an important change in the literary attitude of the time, an aspect that also appears in the work of other Arab literary critics, like Umar Fakhuri.

1 Ibid. , p. 104-06.
2 Ibid. , p. 104.
3 Ibid. , p. 106.
4 Loc.cit. .
5 Loc.cit. .

elaborated by Sulayman al-Bustani thirty five years earlier.[1]

The last sample of Rihani's practical criticism to be discussed here in this lecture on al-Mutanabbi he read in a special conference held in Damascus in 1934.[2] This lecture shows Rihani's tendency to digress as well as revealing something or his state of confusion in practical criticism. The title of the lecture is "al-Mutanabbi, the messenger of Arabism" (al-Mutanabbi rasul al-Urubah). Theoretically, this may indicate a work dealing exclusively with the poet's relation to the idea of Arab Nationalism, in practice; one finds that it is confused, to the extent of discussing several subjects that seem to have nothing to do with the topic suggested by the title of the lecture. For example, it makes a comparison between the Arab's ancient and contemporary concern with culture and literature and that of Europeans, while at the same time discussing some of al-Mutanabbi's misapplications, analyzing a number of his images and constructions, and passing judgment on his aristocratic attitude and behavior. The last part is a brief exposition of the poet's relation with Arabism, if this variety of content is to mean anything, it may show the writer's lack of commitment to the avowed subject of his work, or, on the other hand, it may reveal his lack of success in choosing a suitable title for his lecture. Thus, it may be more appropriate to examine this lecture as a work dealing with different aspects of al-Mutanabbi and not as a work entirely devoted to the study of the national Arab face of the poet.

One of the interesting examples included in Rihani's lecture is his assessment of al-Mutanabbi as a poet of international status. In this section, Rihani does not see in the poet's work more than "***a very few (elements) that qualify him as a poet of international status***".[3] Nevertheless, while he confirms that al-Mutanabbi's reputation does not go further than the Arabic boundaries of fame, he assures his listeners that al-Ma'arri is the Arab poet of international standing.[4] Yet, despite the importance of such a verdict, Rihani does not justify his judgment, but considers the whole subject "***an incidental note***"[5] that he was led to in his lecture.

1 Bustani. Sulayman, ILYADHAT HUMIRUS – MUTQARRABTON NAZMAN WA AQLAYHA SHARHON TARIKHIYON ADABIYON – WA HIA MUSADDARATON BI MUQADDIMATON FI HUMIROS WA SHIQRIHI WA ADAB AL-YUNAN WA AL-AQRAB WA MUDHAYYALATON BI MUQJAMEN WA FAHARIS, Cairo, 1904, 593.

2 Adab. , p.100.

3 Ibid. , p. 103.

4 Ibid. , p. 104.

5 Loc.cit. .

Then he continues:

> ***"I do not doubt that the poet himself realizes this point. But sometimes he is carried away by his imagination, and so he urges his thought and art to follow it".(1)***

As for the comments on the entire structure of the poem, Rihani expresses his belief that the content of the poem is inevitably related to its form. In addition, he takes advantage of his subject under discussion to criticize the traditional Arabic style of versification, that is, the poet's commitment in the one poem to the same meter and monolithic rhyming. Thus for example, Rihani praises the general theme of al-Zahawi's "Revolt", but he says that:

> ***"his (the poet's) description of heaven and hell is traditional: it contains pale images and vapid metaphors. Moreover, there is a great deal of repetition in his rhymes and in many of his expressions he is prosaic rather than political".(2)***

In fact, Rihani thinks that al-Zahawi harmed his poem by using a single meter and one form of rhyming for its four hundred and thirty lines of verse. So, he believes that the poet could have saved his work from repetition, abusiveness and weakness(3) if he had divided it into sections, putting each in the form of an independent piece: these would still be joined to each other by the development of the plot itself. Such a suggestion of Rihani, one may observe, is not really new in modern Arabic literary criticism, it may be compared to a similar idea for versifying long poems in Arabic

---

marked face does not neglect that it may be also full of pustules.

1 Ibid. , pp. 224-45.

2 Ibid. , p.348.

3 Loc.cit. .

> ***"Kindles on shores of doubt and sarcasm the lights of intellect, justness, and human love".(1)***

In commenting on the form of al-Zahawi's poem, Rihani shows a certain interest in rhetorical particularities, and expresses some ideas about the poem's entire structure. A good example of this is to be found in his notes on the two lines describing the poet's torment by the two angels who come to his grave. Here Rihani is mainly concentrating on the poetic nature of the expression as well as on its conciseness. In addition, he confirms his theory of equilibrium.(2) The two lines say:

> ***"Then in a cruel manner they poured on my head tar that unfortunately was boiling over, and it roasted my head, then my face which at that time looked as if it were pock-marked and full pustule".(3)***

Rihani elaborates that:

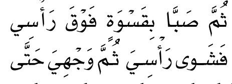
> ***"There are two lines of verse two examples of weak poetics , . . The first is (the expression) 'unfortunately' (Min su'i hazzi), which is out of place in this context; and the other is 'full of pustules' (Fihi buthur), for a pock-marked face does not need any further clarification".(4)***

---

1 Ibid. , p. 249.

2 See above, p. 284-85.

3 Qalb. , p.224. The Arabic version of these two lines is:



قَطْرَاناً لِسُوءِ حَظِّي يَفورُ
بَـانَ كَالْمَجْدورِ فيهِ بُثُورُ

4 Qalb. , p.224. Rihani may not be completely right in his argument about the pock-marked face. A pock-

> ***uncovering or veiling of women's faces.***[1]

Moreover, Rihani seems unimpressed by al-Zahawi's description of heaven and hell. This may be because the critic did not observe any poetic innovation in this part of the poem, he says:

> ***"As for his (al-zahawi's) description of heaven, it does not differ from that found in The Qur'an; and even in its hyperbole, he only achieves ridiculous imagery…, and description of the place does not afford anything new."***[2]

Nevertheless, Rihani praises the poet for what he considers a new idea in the poem: this is when the people of hell create an extinguisher for the hellfire. Expecting that such "***a unique idea***"[3] would give the plot a new dimension, Rihani severely criticizes the poet for not making true use of this idea. He says:

> ***"it seems that the poet has forgotten his invention,***[4] ***and thus his war in hell is like all other wars, except that its weapons are mountains of fire, seas and volcanoes".***[5]

Where the moralistic side of the poem is concerned, Rihani seems quite pleased by the "***intellectual, philosophical, and sociological innovation***" of the poem.[6] Moreover, he praises the poet's soul which:

---

1 Ibid. , p. 243.

2 Ibid. , p. 245.

3 Ibid. , p. 248.

4 The fire extinguisher.

5 Ibid. , p. 248.

6 Ibid. , p. 247.

> ***"is tackling the subject (of visiting the other world) from a new point of view: he is speaking about his own belief".***[1]

Thus Rihani Who says nothing further for example about the points of comparison between al-Zahawi's and al-Ma'arri's poems, claims that al-Zahawi's hell differs from that of Dante. Giving a certain aesthetic measure, Rihani says that Dante:

> ***"saw in the hellfire his political enemies, and among these were killers, adulterers, and thieves; whereas al-Zahawi saw only those who denied the existence of hell and did not believe in the other world, and most of these are scientists, poets and philosophers – that is, people of ingenuity and lovers of truth and beauty".***[2]

On Rihani's interest in the content of al-Zahawi's "Revolt in Hell", one may notice that the former is mainly concerned with the artistic and the moral aspects of the poem. More precisely, he is concerned with the poetic unity and innovation, while seeming to admire intellectual boldness and religious liberality. Thus, for example, while analyzing the artistic side, Rihani condemns the poet for not being cautious enough about the unity of the content. He attacks al-Zahawi for introducing the subject of women while speaking about a Muslim's Grave Judgment. In fact Rihani considers it an improper work and elaborates that:

> ***"in a poem discussing the divine and macabre subjects of the other world, there is no space for transient affairs of life like the***

1 Ibid. , p.242.

2 Ibid. , p. 248.

Almost ten years after he published Muluk al-Arab, Rihani produced another book: Qalb al-Iraq.[1] Here again he discusses poets, this time including four Iraqis. Two of them he had already considered in his first work: al-Zahawi and al-Rasafi, and the other two are al-Shabibi and al-Safi al-Najafi. A consideration of this particular book is worthwhile. First of all it provides a more recent criticism than that of Muluk al-Arab. Secondly, there is a useful comparison to be made between this work, completed by Rihani in his early sixties, with that of Muluk al-Arab which he wrote in his early fifties.

Except in the section devoted to al-Zahawi, it may be noticed that Rihani is still more or less following the same literary approach he used in the previously described chapter of Muluk al-Arab where most of the attention is paid to the poet's personality and physical appearance. It is true that in Qalb al-Iraq the writer quotes more lines of verse than he did before. Yet, such questions are used neither for clarifying nor for discussing the poetic art of the poets. In fact, they are used here mainly to shed more light on the poets' characters.

Where the part on al-Zahawi is concerned, Rihani writes a very brief paragraph on the poet's physical appearance and character,[2]and devotes the rest of the discussion[3] - more than eight pages – to writing on one piece of al-Zahawi's "**Revolt in Hell**" (Thawra fi al-jahim). There is no clear explanation by Rihani, however, stating why he is concentrating here on the poem more that on the poet himself but it may be acceptable to suggest that a long poem like this – four hundred and thirty lines – describing a topic that can be seen as revolutionary and about religious liberalism, would attract Rihani's attention to a great extent. One may divide Rihani's comments into three main sections: a comparison between the poet and other poets, an interest in the content of the piece, and a concern for its form.

As for the comparison itself, this is brief and short to the extent of appearing rather shallow. Rihani is simply confirming that al-Zahawi's differs from al-Ma'arri's "**The Epistle of Forgiveness**" (Risalat al-ghufran) and Dante's "**The Divine Comedy**". In justifying his verdict, he only elaborates that al-Zahawi"

1 Ameen al-Rihani, Qalb al-Iraq – siyaha wa siyaha wa adab wa tarikh – muzayyan bi al-rusum, the first edition being published Beirut, 1939, In this paper the edition of Beirut, 1957 is used for citing quotations.

2 Qalb. , p.241.

3 Ibid. , pp. 241-49.

> ***al-Ma'arri in "The Epistle of Forgiveness"; he may even go further than al-Ma'arri in his boldness and glittering qualities. Thus the hand of his devil may reach the Holy Throne, and even the beard of The One Sitting on The Throne. Yet after arrogance and blasphemy he asks God's forgiveness and returns to every day work".*** [(1)]

The section devoted to al-Dujayli also manifests the same characteristics. Here Rihani gives details of al-Dujayli's liberal religious thinking; stating, "***It is not mixed with anything of soul or heart***".[(2)] Then Rihani returns to his earlier method of comparison, and says that al-Dujayli reminds him of a humble English poet, Ernest Henely, whose thought is observed by Rihani to bear certain relation to that of the German philosopher Friedrich Nietzsche. The whole comparison here consists of quoting an Arabic translation of lines by Henely and a few other by al-Dujayli and ends with Rihani's comment on al-Dujayli's work:

> ***"Had it been partially consonant with all Arabic poetry in its trifling thought and expression, yet by merit of its abstractness (in common with Henely's poetry) it could still reveal inacquisition and optimism".*** [(3)]

Generally speaking in this work, one may notice that Rihani is mainly interested in the 'human element' of a poet rather than his poetic art. This 'human element' is hailed by Rihani when it reveals a revolutionary, nationalistic, and materialistic mentality.

---

1 Muluk. , p.425.

2 Ibid. , p. 428.

3 Ibid. , p. 430.

Another example of Rihani's 'public' criticism is to be found in the chapter he published in his early fifties about some Iraqi litterateurs in his book Muluk al-Arab.[1] He speaks on three famous poets of the time; al-Rasafi, al-Zahawi, and al-Dujayli, and an admirer of poetry: Majid al-Shawi, as well as literary historian Rufa'il Batti. Generally speaking, the main focus in the chapter is not on the literary work of these men, but on their personalities. Thus, for instance, one can find a full description of al-Rasafi's political struggle as well as a detailed portrayal of al-Zahawi's physical appearance and political and social sufferings, in addition to a complete account of al-Dujayli's religious liberalism. With their poetry, however, Rihani seems quite satisfied to give only a very brief introduction to the verses he is quoting. He also appears to avoid as far as possible any serious literary analysis of discussion. It is true that he includes in the chapter some comparisons; but these too do not go beyond a few lines listing names and quotations.

Thus in the section devoted to al-Rasafi, Rihani describes firstly how he knew the man as an Arab: "***a Bedouin in his heart and dialect, in his poetic forms and physical appearance***". Then he speaks of how al-Rasafi has changed his manners after two visits to Istanbul, the then political capital of the Islamic world, and became, under the influence of the civilization there, an advocate of Islam "***wearing tarboosh and Western styled clothes***". Continuing his description, Rihani goes on to say that a few years later the poet had deserted Turkish-Islamic politics for Arab nationalism where, as Rihani himself states, no religious or sectarian attitudes could be seen. A great deal is written in the chapter about al-Rasafi's Iraqi national struggle, giving many details about the poet's dealings with a certain British political advisor in the then Iraqi royal palace.

As he did with al-Rasafi, Rihani describes at great length al-Zahawi's physical appearance and political history. Then where al-Zahawi's poetry is concerned, he merely gives a brief comparison between the Iraqi poet and the Abbasid Abu al-Ala'a al-Ma'arri. The subject of this comparison is al-Zahawi's "The Devil's Propensities" (Naz'at al-Shaytan) and al-Ma'arri's quotation "The Epistle of Forgiveness" (Risalat al-Ghufran); and it says:

"In his "The Devil's Propensities"
al-Zahawi is like Abu al-Ala'a

1 Muluk. , pp. 413-39.

> ***and thus you descend to trifles having reached the sublime".***[1]

Commenting on Rihani's 'public' criticism, it should be noticed that he shows interests and attitudes other than those observed in his 'private' work. For example, he reveals a great interest in the moral importance of a work rather than in its artistic value, and sometimes he pays great attention to the description of a writer's character of biographical details rather that discussing his work. At other times he seems to be in a state of confusion and tends to digress.

Interested in the moral value of a work of literature, Rihani seems to conceive a literary product as the inevitable and direct reflection of its author's personality. Thus, he is led to concentrate on the moral values in an author's character, rather than examining such values in his works. In other words, Rihani is in danger of falling into his own trap, that is, on concentrating on what he describes as the "***ephemeral***" side of literary or artistic action.[2] Such an attitude is presented in his famous 1934 open-letter to Mikha'il Nu'aymah. Here, Rihani criticizes Nu'aymah's book on Jubran,[3]and accuses the author, not of being a poor biographer, for example, but of being a self-centered person whose vanity has had a determined effect on his writings as well as on his character. Thus, in what seems to be a clear contradiction with his own opinion about the complete separation between a work and the character of its creator, Rihani criticizes Nu'aymah of being audacious enough to reveal in public certain discrediting affairs about a recently deceased friend:

> ***"…you did not give enough care to your writings because of your own vanity: but were you not aware that you are subject to the same criticism that you leveled at Jubran?".***[4]

1 Ibid. , p.481.

2 Rihani. Ameen, Adab wa Fan, Beirut, 1957, p. 21.

3 Jubran Khalil Jubran , hayatuh , mawtuh, adabuh, fannuh, first edition: (Beirut, 1943).

4 Rasa'il. , p.439.

As Rihani felt it is his duty to be candid and strict with a raising poet, he also seems to feel the same about a famous one. Thus, in the early 1930's, he wrote to the well-known Egyptian poet of this time Ali Mahmud Taha criticizing the latter's collection of poetry, (al-Mallah al-ta'ih). Rihani, the man who calls for poetry concerned with metaphysical subjects while free from "***imitation, limitation, and triteness***",[1] is not pleased with Taha's plunging into philosophical material. He confesses to the poet:

> ***"My brother, you are not lost[2] but in the old style of philosophy poetry. Your perplexity and indeterminacy remind me of the Latin poet Lucretius and the Arab Abu al-Ala' al-Ma'arri; a memory which is neither helpful nor happy. There is no use in repeating questions repeated by ignorance, and no good can come from the suffering of the soul when prescribed by a poet to himself".[3]***

With the same characteristics of brevity and candidness Rihani wrote in 1935 to a Syrian writer, Ali al-Nasir, stressing the role of equilibrium in a work of literature. He comments on al-Nasir's book, the title of which is not mentioned in the letter, saying:

> ***"There is a creative ingenuity in your work, but it is so stumbling on the stairs of art. You do not retrain your imagination; nor do you observe the unity of style and the equilibrium between intellect and emotion (al-fikr wa al-ruh);***

1 Cf. Hutaf al-Awdeiyah., p.9.

2 With regard to the poet's collection "The Wandering Mariner" (al-Mallah al-ta'ih)

3 Rasa'il. , p.448.

Practical Criticism

It is of interest to note that although most of Rihani's practical criticism has been put into print, one may still group it into two categories: 'private' and 'public'. The term 'private' here indicates material which Rihani had written, initially, not for wide circulation. This is mainly found in the numerous personal letters he wrote to his fellow writers and poets. His 'public' work includes those lectures, essays, open-letters and books which Rihani himself broadcast or published for the general public.

One, however, may say that there exists certain significance in Rihani's 'private' criticism, especially his personal literary letters. Such writings, for example, may show their writer's personal relations-as a critic- with some of his colleagues in the literary world, and with those who wrote to him asking for a private opinion about their work. Moreover, letters like these may help, when comparing them with the writer's 'public' work, to shed more light on his image, as well as on his principles, as a critic writing both privately and for a wide reading public.

In his personal literary letters(1) Rihani is direct and to the point. He observes a complete separation between a work of literature and its author. Like a strict examiner, he does not spare the feelings of those who seek his opinion to begin with; a letter Rihani wrote in the year 1927 is a good example. This was written in reply to a raising poet who asked the critic for an introduction for a collection of 'poetry in prose' he was thinking of having published. Because he does not see the work as real 'poetry in prose', Rihani apologizes for not writing the requested introduction. In answer he asserts that 'poetry in prose', for which he was then a strong advocator in the Arab world, is more than a new external literary structure, or another way of cutting lines of verse. Thus, he addresses this rising poet:

> ***"…while reading your work; I was sad because of the disappointment I felt. ..there is no more poetry in this collection of your than there is in your first one; and the rest (of your present work) is prose cut into pieces but not poetry in prose".(2)***

1 Most of these letters are published in Rasa'il. .

2 Rasa'il. , p.316.

Where work is concerned, Rihani is interested in both its internal structure and its aim. Thus, for the sake of the 'structure', he calls for "a balance between feeling and thinking (al-shu'ur wa al-fikr)";[1] and he is in favour of a realistic imagination: "***an imagination spreading out from the facts of life***", leading its reader "***to the materialistic and sociological fact***" (al-haqiqah al-madiyah wa al-ijtima'iyah)[2], through which he realizes the essence of being. Dealing with the 'aim', Rihani mentions, in a work he published in his early fifties, that a literary text should afford certain social reformation, mainly in politics and religion. Thus, one may say that in addition to his artistic interests, a critic should also pay attention to the moralistic value in a work of literature. In fact, Rihani explains it as a necessity for dealing with literature in the East in general and in the Arab world in particular. It is there, he explains, where:

"in the dye-house of politics and religion where all words, deeds, and hopes take their colours; and according to this (thesis) one should judge pure poetry (al-shi'r al-safi) and literature prose (al-nather al-adabi)".[3]

As for the 'author', Rihani asks for a separation between a work and its creator. He calls for the greater attention of a critic to be paid to a piece of literature rather than to its writer. For example, he states that "***I do raise poetry . . above its author***".[4] And asserts that "***a poem comes before its poet***"[5]. Rihani elaborates:

> ***"The work is immortal, and the author is ephemeral. Immoral art is all beauty and truth; whereas an artist is a chemical compound of different transient elements".***[6]

Thus, one may sum up maturity, justness subjectivism, equilibrium, realistic imagination, and a great interest in a work of literature rather than its author as being among Rihani's general guide-lines to practical criticism.

1 Ibid. , p.43.

2 Loc.cit. .

3 Muluk. , p.418.

4 Adab. , p.21.

5 Loc.cit. .

6 Loc.cit. .

clarifying this subject. On the one hand, this will help to shed more light on his literary thinking; on the other, it may assist in the judgment of his practical criticism.

To begin with, Rihani advocates in the year 1921 a criticism based on "***plentiful learning and mature thinking***"; [1] calling it "***the real criticism***" (al-naqd al-haqiqi).[2] In addition, he conceives that a critic is an honest judge who should be just and not be frightened to offend. For this he testifies:

> ***"as a critic..I do not try to conciliate anybody, and do not accept to be propitiated by any critic. But I feel offended if a critic intended an offence or tired, because of a paltry manner, to belittle what is beautiful in a product of literature or art".***[3]

As for applying specific literary theories in his practical criticism, Rihani does not seem very enthusiastic. In fact, he appears more to appreciate subjective rather than objective criticism. For example, he writes in his early sixties:

> ***"I am not fanatic about specific poetic theories; but there are things I like and others I dislike in poetry. Moreover, (I say that) in assessing and criticizing, subjective taste – clear of ignorance, pretention, or prosecution – is inevitable".***[4]

Yet, in one of his discussions he provides two guiding points for critics dealing with a work of literature or a piece of art; one for the work itself, and the other for the author.

---

1 Rasa'il. , p.185.

2 Loc.cit. .

3 Ibid. , pp.185-6.

4 Adab. , p.153.

brought its author great fame as an advocate of the literature of power in Arabic,[1] it is merely the strongest public manifestation of an attitude present in Rihani's correspondence with Arab poets and writes from 1913.[2] At the same time, it should be pointed out that this booklet is one of the first Arabic publications of the time devoted to this issue.

With a few exceptions, probably al-Mutanabbi, al-Ma'arri, Ibn al-Farid, and al-Baha' Zuhayr,[3] whom he considers to have succeeded to a certain degree, Rihani believes that Arab poets fell far short of their objective.[4] Firstly, they allowed melancholy to over-ride their work. Secondly, they misused "***strings of the poetic harp***" by confining themselves to topics such as eulogy, lamentation impudence, ruins, as well as to imaginings of mawkish tenderness.[5] Even though, those whom he considers to have succeeded partially, however fall short of their European counterparts, like Shakespeare and Geothe, because their accomplishments are limited to a particular style of poetry.[6] As for contemporary Arabic poetry in particular, Rihani elaborates that because of their "***selfishness and lack of insight and understanding***", poets do not come up to expectations.[7] Furthermore, he says that these poets, because of their tendency for imitation, lack innovation and creativity.[8]

Concluding his argument, Rihani maintains that a successful poet needs to possess "***spiritual as well as materialistic insight***", and should also be enlightened by the achievements of both "***the scientists***" and "***the philosopher***".[9]

A Notion of Criticism

Although there is not an independent work in which Rihani states how he thinks a literary critic should behave towards a piece of literature, there are some notes scattered in several of his writings that may help towards

1 See for example:

2 See for example in Rasa'il. , p. 164, a letter to 'Ilyas Musarrah, dated 1913, and in Adab. , p.17, a letter to Ahmad Rami, dated 1922, and from the same source p.32, a letter to Salma Sayigh dated 1923, and also from the same source p.50, a letter to Shafiq al-Ma'luf, dated 1926.

3 Antum. , p.14.

4 Ibid. , p.12.

5 Antum. , p.13.

6 Ibid. , p.14-5.

7 Ibid. , p.15.

8 Ibid. , p.18.

9 Ibid. , p.19-20.

thematic rather than verbal.[1] Moreover, people like Khalil Mutran, Abd al-Rahman Shukri and Ahmad Zaki Abu Shadi were, like Rihani, involved in writing 'unorthodox' Arabic poems. Mutran, for example, wrote an elegy for Ibrahim al-Yaziji – who died in 1906 – in which the poet stated that he did not apply rules of rhyming or scanning in his work.[2] On the other hand, it was from the year 1910 onwards that people like Shukri and Abu Shadi began their attempts at modernizing Arabic poetry. In addition to their poems in the traditional, monolithic Arabic rhyming and scanning system, both of them wrote pieces where various rhymes and meters were used in the same work.[3]

Among all these pioneers, it seems that Mutran and Rihani were the most radical; their efforts discard all the traditional rules of rhyming and scanning. Mutran's elegy for Yaziji may be earlier in time than Rihani's first poem of this sort published in 1907.[4] Another study considers that Rihani's first free verse poem goes back to October 2, 1905, when he published a poem entitled "**Life and Death or Autumn and Sunset in Lebanon**" with an introduction by *Al-Hilal* categorizing this poem as ***"prose poetry***" newly introduced by Rihani to modern Arabic literature.[5] In contrast with Rihani, Mutran's poem seems to be his only one in this specific field. Thus, it could be argued that while others presented their achievements as an elaboration of the traditional Arabic style, Rihani was more radical. He introduced his work as a complete substitute for the old system, and thus, as a result, he only published poems in this particular style.

Six years before his death, Rihani published a booklet in which he presented general review of Arabic poetry which attacked the tendency towards poetic sentimentalism in Arabic literature.[6] Although the work

---

1 See above, p.71.

2 Khalil Mutran, Diwan al-Khalil, vol.I, p.294.

3 Abu Shadi began in 1910 writing poems where different rhymes are used in the same piece. In addition, it was in 1913 when Shukri published the second volume of his diwan where he introduced his free verse poems under the Arabic title: al-Shi'r al-mursal. For more details see:- Kamal Nash'at, Abu shadi wa harakat al-tajdid fi al-shi'r al-arabi al-hadith (Cairo, 1976), pp. 245, 395.

4 Hutaf. , p.8,9:ft.I In fact, Rihani began writing pieces of this sort earlier than this date; but it seems that he presented them to the public as works of prose. He wrote in 1905 a letter to Jurji Zaydan of al-Hilal, describing one of his own pieces as a work of "new prose or rather poetic prose". See Rasa'il, . p.62

5 Ameen Albert Rihani, *Faylasuf-ul Furaika, Sahib-ul Madinat-il 'Uzma*. Beirut: Al-Jeel Publishers, 1987, pp. 324-325.

6 This booklet is Antum al-shu'ara', first published in Beirut in 1934. For this paper, the second edition of Beirut, 1953 is used as a reference.

"***America is a poem in our eyes; its ample geography dazzles the imagination, and it will not wait for meters***."[1] He also says that:

> ***"the test of measure of poetic genius is..to convert the vivid energies acting at this hour in New York and Chicago San Francisco, into universal symbols".***[2]

As for Whitman, it was, both, "***artistic excellence***" as well as "***democratic purpose***"[3], which activated his literary interests. In fact, Whitman considers free verse more than a mere literary achievement; to him, it is a sort of national need:

> ***"as long as the Sates continues to observe and be dominated by the poetry of Old World, and remain unsupplied with autochthonous song,..so long will they stop short of first-class Nationality".***[4]

If one is to acknowledge some degree of influence of such American writers on Rihani's ideas about poetry, it should also be remembered that Rihani did not take account of the full extent of the Americans' discussion of free verse.

In order to evaluate Rihani's critical achievement in modernizing Arabic poetry, one should observe that his efforts were not the only ones made by an Arab in the early decades of the twentieth century. In fact, the diminishing of the traditional role of rhymes and meters could be traced back to the works of those like Ibrahim al-Yaziji. In the year 1899, for instance, he declared the main difference between prose and poetry was

1 Wellek, A History, vol.III, p. 164.

2 Ibid. , p.168.

3 Johnson, Walt Whitman as a Critic., p. 69.

4 Walt Whitman, The complete Writings of Walt Whitman, ed. Bucke & others, (New York, 1902), vol.III, p. 66.

criticism. For example, it could be tracked back to works of Abd al-Qahir al-Jurjani and Ibn Rashiq. The first stressed that from a literary point of view a word does not exist on its own, and thus it could be only evaluated through its relation with its thematic meaning.[1] Moreover, the second of these critics speaks of a reciprocal relation, like that of the body and its soul, existing between form and content in a work of literature.[2] Yet, in dispensing with the traditional Arabic poetic form, Rihani's argument could be seen as a further development of these very ancient ideas.

On the other hand, one should be aware of Rihani's knowledge of certain American poetical achievements of the time, and one may refer in particular to Rihani's own confession of his admiration of Walt Whitman's free verse.[3] In addition, one may find in Rihani's views on poetry points that resemble some of the ideas of Ralph Waldo Emerson, the man who encouraged Whitman a great deal.[4] Rihani's call for a poetry representing the life of modern times, for instance, resembles Emerson's statement that "***experience of each new age requires a new confession***".[5] In addition, Rihani's belief that the primacy of content in poetry over the superficiality of form also bears a certain resemblance to Emerson's thoughts on the subject. Poetry to the latter is, in the first place, "***a vehicle for communicating ideas***".[6] Moreover, like Rihani, Emerson maintains that:

"meter and rhyme and even figurative language..should not impair the essential theme, the message of the poem".[7]

Yet, it could be argued that Rihani's rejection of traditional -rhyming and scansion in Arabic poetry is, to some extent, limited when compared with Emerson's and Whitman's refutations of rhymes and meters in American poetry. Thus, while Rihani's main concern is that traditional Arabic rules of rhyming and scanning may obstruct the manifestation of poetic creativity, the two Americans do not limit themselves to the aesthetic basis of such an argument. They conduct their discussions of modernizing contemporary poetry within the framework of the geographical nature of their country and the sociological needs of their people, Emerson, for example, maintains,

1 Abd al-Qadir al-Jurjani, Dala'il al-I'jaz, (Cairo, 1331 A.H.), p.36.

2 Ibn Rashiq, al-Umdah, (Cairo, 1907). Vol. I, p.80.

3 Cf. Rihani. Ameen, Hutaf al-Awdeiyah, Beirut, 1955, p. 9.

4 Walt Whitman, A Critical Anthology, ed. Fransis Murphy, (Middlesex, 1969), p.22.

5 Brown and Johnson, American Literature, p.174.

6 Ibid. , p. 172.

7 Loc.cit. .

Rihani's promotion of this poetical style, in place of the classical Arab one does not mean that he dispenses with the rules of poetry altogether. Rihani views poetry like "***rational and imaginative waves, created by life itself and dislodged by consciousness***".[1] Such waves, according to him, vary with a poet's sensibility and artistic capability; they could be "***great or small, enraged or calm, as well as burning or cold".*** Moreover, each wave has its own poetic or prosaic form and thus a poet's style would determine the novelty and beauty of the work.[2]

In a further attempt to explain his concept of rules and meters, Rihani states that if a small "wave" was presented within a grand form, then "***it would lose its beauty and significance";*** and the opposite would be also true.[3] In addition, he maintains that "***each thought has its one and only form of expression where it will be most meaningful and stately***".[4] Describing how a successful work of this poetic style should stand, Rihani says that first of all it should keep the balance between its form and content.[5] To be exact, it should be presented in a design of lines, each line representing a 'wave'. Rihani believes that:

> ***"with such a variation, poetry will be closer to nature itself were the various tunes (of life) are governed by a law of suitability and harmony".[6]***

Rihani concludes his argument by saying that previously-made meters and rhymes would limit the spontaneity of thoughts and sentiments, and encumber the poetry by limiting its expression.[7] Such a defect, he maintains, characterizes most traditional Arabic poetry.

Rihani's concept of a correlation between a certain thought and its wording, may not be observed as new to Arabic literature. In fact, however, it could be argued that such a thought is deeply rooted in ancient literary

---

1 Adab. , p. 45.

2 Loc.cit. .

3 Loc.cit. .

4 Loc.cit. .

5 Ibid. , p. 46.

6 Ibid. , p. 47.

7 Ibid. , p. 45.

> ***"the work of a single writer whose only concern is (to master) the language and (arts of rhetorical) decoration and ornamentation".*** [1]

Where poetry is concerned, Rihani stated that he "***had inspected many Diwans***", including those of famous poets like al-Mutanabbi and al-Ma'arri,

> ***"looking for a distinguished metaphor, new points of view, and poetic visions expressing topics of metaphysical nature",***

and found nothing except "***imitation, limitation, and triteness***".[2] Thus, as far as his own literary writings and concerned, Rihani decided to "***depart from familiarities", and not to commit himself "to ancestral rules***".[3] In practice, he suggests that it is a poet's loyalty to "***the order of single rhyming and inherited meters"*** that obstructs his way towards creativity. Rihani concludes that he himself will not follow such an age-old poetical system; and instead produces what he calls "***poetry in prose***" (al-shi'r al-manthur).[4]

Rihani defines al-shi'r al manthur as a more truthful representation of new ideas.[5] In fact, he confesses that in this field he is copying the model of "***an utterly Western achievement, known in French as vers libres and in English as free verse***".[6] Going further, Rihani claims that is was Shakespeare who freed English poetry from limitations of rhyme, and Walt Whitman who liberated it from the chains of the meter. However, Rihani expresses his admiration of Whitman's contribution, and praises it for "***its new and unfamiliar form***" as well as for its "***exceptional philosophy and imagination***".[7]

---

1 Loc.cit. .

2 Ibid. , p.9.

3 Ibid. , p.8.

4 Ibid. , p.9.

5 Loc.cit. .

6 Ameen al-Rihani, Hutaf al-Awdiyah, (Beirut, 1955), p. 9.

7 Loc.cit. .

Modernizing Arabic Poetry

There are several studies of modern Arabic literature where Rihani is mentioned as the founder of Arabic 'free verse' (al-shi'r al-manthur).[1] However, it could be argued that his interest in this particular poetic style is mainly the result of two factors: a specific review of Arabic literary heritage, and knowledge of some American poetical achievements.

With reference to his review of Arabic literature, Rihani possesses three outstanding qualifications, first he began his reading in Arabic after a certain acquaintance with foreign literature, that is, English, second, Rihani claims that he had then "***reached adulthood***" and was "***of some intellectual maturity***".[2] Third, his aim to read Arabic was not merely to discover its literature, but also to introduce it to a foreign public by translating some of its parts into English.[3] Thus, it can be argued that because of his specific education and age, Rihani had more advantages in dealing with works of Arabic than many other Arabs. So, in his evaluation of Arabic literature, Rihani was not weighed down by prejudicial values derived from an early education, as a result, he could be less biased and more critical in his assessment if this literature.

Without any clear justification, Rihani concludes his reading of Arabic literature by claiming a complete rejection of its traditions and forms. He finds works of Arabic prose writers, like al-Hariri, al-Asfahani, al-Mubarrid, and al-Jahiz, "***because of their common (characteristic of style), confusion, and prodigality in quoting and documentation***", to be as though they are a "***single work of numerous names***".[4] In addition he hints that these writers are mainly interested in perfecting form at the expense of content and, in practice, all their products seem to be:

---

1 The following works are a good example of such studies:
- The Russian introduction to the al-Rihaniyyat. , written in 1910 by the Russian orientalist, Kratchkovsky; (translated into Arabic and published in Ameen al-Rihani's al-Tatarruf wa al-'islah, 3rd ed, Beirut, 1950, pp. 65-89; see in particular pp.84-6).
- Marun Abbud, Ameen. , p.55.
- Wadi dib, al-shi'r al-arabi fi al-mahjar al- amirki, (Beirut, 1955), p.63.
- Jamil Jabr, Ameen. , p.155.
- Nadirah Jamil Sarraj, Shu'ara' al-rabitah al-qalamiyah- dirasah fi shi'r al-mahjar, (Cairo, 1957), p.268.
- Anas Dawud, al-Tajdid fi shi'r al-mahjar, (Cairo, 1967), p.87.

2 Rihaniyat. , vol.II, p.8.

3 Rihani was then interested in translating some poems of Abu al-Ala' al-Ma'rri into English. For more details see:
- Rasa'il. , p. 109.

4 Rihaniyat. , vol. II, p. 8.

> ***"are capable of observing that the sun is still shining behind the clouds.. as well as seeing the (beautiful) green spots in the dangerous valleys".*** [1]

In fact, Rihani believes that a great poet is a person of specific qualities: his agony is more than a sentimental state, and his role surpass that of rhyming and scanning. First of all, a great poet's suffering encompasses that of his own nation as well as that of humanity. Moreover, his is a sort of social reformer who expresses his distress in a manner that "raises a reader's coconsciousness and anger towards social misfortune".[2] Such a poet is named by Rihani as "***the poet-philosopher***",[3] whose inclination is toward a path to the ultimate knowledge and sensation[4], and whose passion leads him towards boldness, freedom, truthfulness and sincerity.[5]

Probing further on the subject of poetic sentimentalism, Rihani claims that "in their poetry, Arabs are the most lamenting people among nations"[6] he accuses the Arab public of being "***on the whole more interested in poet's tears than in his smile***".[7] He scoffs at Arab poets who are fond of their tears, and who even go on to describe water-wheels and springs as well as birds and animals, and all that is nature as weeping at their own misfortune.[8] He debates that:

> ***"by themselves, tears are not sadness itself, nor are they the sole manifestation of sorrow".*** [9]

In addition, he believes that it is the people's education and not reality, which suggests the association of tears with grief; and also suggests that this proclivity for tears is a testimony of mental immaturity.[10]

1 Ibid. , p.43.

2 Ibid. , p.44.

3 Loc.cit. .

4 Ibid. , pp. 48-51.

5 Ibid. , p.44.

6 Ibid. , p.63.

7 Ibid. , p.64.

8 Ibid. , pp. 65-8.

9 Ibid. , p.56.

10 Ibid. , p.57-62

> ***"are not poets, they are the law givers of poets, and their construction underlines the structure of every perfect poem.. (for) in the beauty of poems are the tuft and final applause of science".*** [1]

In fact, if it is true that Rihani does not distinguish between a scientist and a philosopher, this may be because Arabs were not then well advanced in scientific fields. It may be that he is applying a certain Whitman argument by substituting philosophy and philosophers for science and scientists.

Speaking of the role of agony in writing poetry, Rihani shows a tendency towards psychological analysis. He maintains that life in general is full of distress; and this it is not strange to hear a man of letters saying that "***inconvenience is life itself, and torment is (the subject of) literature***".[2] Where poets themselves are concerned, Rihani first of all declares that "***a poet suffers more than any other person, and his agony is originally a personal individualistic one***".[3]

Rihani distinguishes between genuine and imitative poets. He describes imitative ones as "***weeping***" either because they learned that "***in the old times there was a Bedouin who cried over ruins", or because "they were taught that poetry is an expression of emotions, and tears are the ultimate form of sentiments***".[4] On the other hand, genuine poets are classified as egocentric and gregarious. Rihani elaborates that it is a difficult an almost impossible achievement to present one's ego and an egocentric poet feels depressed and tends to conceive life as too bad and sullen. Moreover, such a poet, as described by Rihani,"***spoils himself as a mother does her child***", and lets his imagination wander so that he feels his personal agony is in fact representing the distress of all human kind.[5] As for gregarious poets, these are considered by Rihani as the great among poets, he states that their agony does not lead them to sentimentalism, and, like al-Ma'arri, they are elevated by their pains and thus:

---

1 Whitman, Leaves. , p.17.

2 Antum. , p.41.

3 Loc.cit. .

4 Ibid. , p.42.

5 Ibid. , p.42-2.

> ***"a mere scientific reality (al-haqiqah al-ilmiyah al-mujarradah) is, by itself, incomplete in the same way as mere emotional reality (al-haqiqah al-munhasirah bi al-shu'ur); but the great reality (al-haqiqah al-kubra), the perfect, universal, eternal, and permanent reality, is that which a poet conceives by his sensitive comprehensive intellect".***[1]

It may be noted that this attitude of Rihani's bears a certain resemblance to views known in European romanticism as well as in modern American literary criticism. Compared with the Romantics, Rihani is, for example, in agreement with Schelegel's claim that poetry differs from idealistic philosophy "***only in its form***".[2] To Schlegel, as it appeared to Rihani himself, both philosophy and poetry are "***different form of religion, and their union is the ultimate aim***".[3] In addition, Rihani's recognition of a philosophic content in the works of those like homer, Goethe and Shakespeare bears resemblance to a Western Romantic conception of poetry in the manner of Shelley's claim that poets are "***philosophers of the very loftiest power***".[4] Yet, Rihani's views may not coincide with Shelley's statement that poetry is "***the center and circumference of knowledge... Which comprehends all science***".[5] Rihani is more likely to support the view that poetry and science should co-operate to achieve complete knowledge. Finally, Rihani's promotion of the "***cosmic***" poet, who sets aside his own persona, resembles a Romantic Vision of Coleridge, which says "***to have genius is to live in the universal***".[6]

As for American criticism, Rihani stress on a co-operation between scientists and poets seems to echo Whitman's plea that although scientists"

1 Ibid. , pp.32-3.

2 Wellek, A History. , vol. II, p.18.

3 Loc.cit. .

4 Shelley's Literary and Philosophical Criticism, ed. Shawcross. (London, 1909), p.152, see also pp.124-54. 156, 128-52.

5 Loc.cit. .

6 Coleridge, The Philosophical Lectures, ed. Kathleen Coburn, (London, 1949), p.179.

comparison, it may thus be argues that Whitman's emphasis on themes of democracy, national unity and identity, run parallel to Rihani's stress on defending the people and the nation's sovereignty.

Rihani argues that a poet and a philosopher cannot get together if the first is a "***selfish individualist***" and the other a "***materialist***" who does not appreciate poetry.[1] On the other hand, he states that a strong relationship exists between "***cosmic poetry***" (al-shi'r al-kawni) and "a philosophy combining together both matter and soul".[2] This according to him explains why one finds for example, "***pure poetry in Plato's philosophy and pure philosophy in Homer's poems***"[3]. It is also why, as he maintains, in works of Goethe, Wordsworth, and Shakespeare one meets with "***a deep unfathomable philosophy***".[4] Where Arab poets are concerned, Rihani names al-Ma'arri and Ibn al-Farid as producers of such elevated works of poetry.[5] In effect, he concludes that in their utmost being, poetry and philosophy are two faces of one coin and thus:

> ***".. in the visions of poets of genius and thoughts of great philosophers there exists a philosophy which is poetry, and a poetry which is philosophy. In other words, this is philosophic poetry in its clearest and most beautiful themes".[6]***

On the relationship between scientific and emotional realities, Rihani claims that by itself, each of these sorts is incomplete. Probing further into the subject, however, he seems to show an inaccuracy in his terminology: instead of speaking of the role of the scientist ('alim) in this field, he describes the effort of the philosopher (faylasuf). In fact, Rihani elaborates that:

1 Antum. , p.12.

2 Ibid. , p.31.

3 Loc.cit. .

4 Loc.cit. .

5 Ibid. , p.31-2

6 Antum. , p.32.

to the other in order to defend his cause. More than this, he was activated by the idea of Arab nationalism to such an extent that he was continuously attempting to play a direct role in the Arabic political life of the time; his efforts in Arabia, Iraq, and Lebanon exemplify this.[1]

One may argue that Rihani called for a politically involved poet in modern Arabic literature, and then his work may be regarded as an important contribution to the Arabic literary criticism of the time. It may thus represent one of the radical attempts at developing a modern Arabic poetry. Hence, in Rihani's terms, a poet would not be mainly evaluated with reference to his talent or artistic technique, but, primarily, he would be judged according to his national commitment. In addition, these views of Rihani may be considered among the early efforts at establishing what may be regarded as "social realism" in Arabic literary criticism.

Such ideas of Rihani may have their roots in the man's knowledge of European and American literary writings. In general, such literary ideas are well known in European Romantic thought, and more specifically they were influential in the United States when Rihani was living there. Thus, it may be useful to observe the resemblance between these very thoughts of Rihani and those of Walt Whitman, who championed the call for "***democratic poetry***"[2] in the United States in the nineteenth century.

One may, for instance, observe that the instance on the pioneering role of the poet and his involvement in political liberty is a common factor in Rihani's and Whitman's concepts of a poet. For example, Whitman says that:

> ***"Liberty takes the adherence of heroes wherever man and woman exist..but never takes any adherence or welcome the rest than from poets".***[3]

In practice, Whitman is described as conceiving a poet's role to be defending his nation and giving it moral identity, as well as to unify it.[4] In

1 For more detailed information about Rihani's political activities see:
- Jamil Jabr, Ameen. , pp.65-7, 86-7, 99-113, 123-29,
- Al-Riwai, Ameen. , pp.54-73.

2 Wellek, A History. , vol. IV, p.191.

3 Walt Whitman, Leaves of Grass – Preface to the Original Edition 1850, (London, 1881), p.18.

4 Wellek, A History, vol. IV, p.179.

Despite his personal political orientation[1] and enthusiasm for political awareness in poetry, Rihani did not explicitly elaborate political guidelines for poets who were his fellow-countrymen. Generally speaking, he seems well satisfied with the idea that a poet should be involved in his nation's affairs and work for the liberation of his people. From a literary point of view, it could be argued that Rihani's concept for a true poet has been strongly echoed in his other literary views and practices. These can be particularly detected in his enthusiasm for an Arabic free verse,[2] and his criticism of the Arabic poetical sentimentalism of the time.[3]

Nevertheless, although Rihani conceives of the poet as one who rescues his people and even, like Jubran, he sometimes speaks about the "poet-prophet",[4] there is definite distinction between the two men's conception of the role of a poet. Jubran's poet has a more universal mission: he is not limited to a national level and thus his national commitment if it exists, is a sort of supplement to his global one. In other words, Jubran's poet may not show an interest in his fellow countrymen's daily bread but is more concerned with his prophetic vision of the world.[5] Rihani's poet, on the other hand, begins from the other side of the road. He is obsessed with his own people's bread and butter, and seems to believe that through these direct affairs of like he will accomplish his way towards universality in his poetry.

One may regard Rihani's and Jubran's individual political behavior as an interpretation of their differences in understanding the role of the poet; Rihani was more involved in the political life of his country than Jubran. Although the latter participated occasionally in some national activities, his contribution is mainly limited to works of literature and philanthropy. He never left the United States of America in order to develop his national commitment[6] on the other hand, Rihani's obsession with pan-Arabic induced him to send most if his life travelling from one part of the world

---

1 Rihani's description of his own political philosophy says:
"I am a Lebanese volunteering for the service of the Arab nation to whom each of us do belong; and I am an Arab volunteering for the service of humanity to whom we all belong":
Ameen al-Rihani, al-Tatarruf wa al-islah, (Beirut, 1950), p.59.

2 See below, the section concerning "Modernizing Arabic Poetry".

3 Loc.cit.

4 Rasa'il. , p.362.

5 Cf. Jubran. Jubran Khalil, al-Majmua` al-Kamilah, li mu`allafat Jubran Khalil Jubran, ed. Mikhaeil Nuaymah, Beirut, 1964, pp. 287, 347 and 348.

6 See for example:
- Nahidah Tawil, Shakhsiyat Jubran Khalil Jubran – dirasah nafsiyah. (Beirut, 1973), p.31.

referring to the foreign occupation if the Arab world at that time, and how some poets were turning a deaf ear to this situation, Rihani said that:

> ***"a true poet would never disdain serving his country, especially if that country is under the sovereignty of foreign powers; he feels it is his sacred duty to be among the pioneer freedom fighters".*** [1]

A true poet, therefore, is a person with an "***eminent task***", whose "***nation's misery would sadden him painfully, and he would utter as if he himself is this poor suffering nation***".[2] It is then, Rihani continues, that "***all those living in servility" would hear the poet and "regain consciousness, seeking their salvation***".[3]

Rihani does not, however, advocate that a poet should be merely a loud voice of the nation. To him, poetry should also possess certain cultural and aesthetics dimensions. This, in addition to his clamorous pitch, a poet should "***gather together the beauty of poetry, loftiness of philosophy, and love of humanity***".[4] Moreover, as poetry was to Luwis Shaykhu, an index of civilization[5], so a true poet is considered by Rihani. He writes that "***a nation that misses such an elevated soul is nothing but a deaf and dumb bull among nations***",[6] on the other hand, national duty by itself is not conceived by Rihani as the ultimate goal of true poet. It is only a step en route to universality. A poet's ultimate wish, as described by Rihani is:

> ***"to have the world listening to him just as his own nation has done; .. it is to have some of his songs immersed in the heart of the universe".*** [7]

1 Rasa'il. , p. 480.

2 Ameen al-Rihani, Muluk al-Arab – wa rihlah fi al-bilad al-arabiyyah tashtamil ala muqaddimah wa thamaniyat aqsam, (Beirut, 1951), Vol. II, p.424.

3 Loc.cit. .

4 Rasa'il. , p.94.

5 See Shaykho. Luwis, qIlm al-Adab, vol. I, pp. 253-61.

6 Loc.cit.

7 Ibid.

It may thus be observed that Rihani is advocating two things: a writer should be part of contemporary life, and literature should reflect artistic achievements as well as scientific developments. On the one hand, it could be argued that if he is not the first, Rihani is one of the first in modern Arabic literary criticism to group writers into such a clear categorization based on the relationship between nature and people. However, one may note that there exists a correlation between Rihani's thoughts on this subject and those prevalent in the United States when he began his first serious readings. For instance, it was there a few decades before Rihani's birth that Walt Whitman and his followers insisted on similar values in contemporary American literature. As was said of Whitman, "***the essentials for literature, of which he spoke in his prefaces and elsewhere***" are counted as "***restrained originality, purpose, universality, concern with nature, concern with contemporary life, and in phases upon democracy***".[1] In addition, it has been said that Whitman called for "***poetry written for the masses about the masses***". And "***for poetry that is inspired by modern science***".[2]

Many of these ideas attributed to Whitman, especially those about purpose, and concerning nature, contemporary life, people and science are echoed in Rihani's conception of the role of writers and literature in life. Furthermore, Rihani's comments on Voltaire are not unlike those of Whitman of Goethe.[3] Goethe is criticized by Whitman because he "***lived amid princely persons, all ceremonies, etiquettes***"; and because according to the "***cardinal Goethean doctrine***", "***the artist or poet is to live in art or poetry set apart from affairs, politics, facts, vulgar life, persons and things- seeking his 'high idea'***.[4]

Among other Lebanese critics who preceded him, Rihani was probably alone in stressing the necessity for a poet to be directly concerned with the nation's affairs. Sometimes in the late 1920s Rihani gives a hint that may be interpreted as criticism of ivory tower poets, that "***a poet should be one with the people***".[5] A poet, according to him should shoulder his national responsibilities not as an ordinary individual, but as a leading pioneer

1 Maurice O. Johnson, Walt Whitman as a Critic of Literature, (Lincoln, Nebraska, 1938), p.69.

2 Rene Wellek, A History. , Vol. IV, p.191.

3 Walt Whitman, Notes and Fragments, ed. Dr. Richard Maurice Bucke, - an edition printed for private distribution only – (?- 1899), p.105.

4 Ibid. , p.106.

5 Ameen al-Rihani, Adab wa fan, (Beirut, 1957), p. 51.

life".[1] Their lives are "***either materialistic or intellectual***". And in both cases, he continues, they miss the "***spiritual- scientific factor which should dominate all that they write***".[2]

In fact, Rihani admits that his ideal is a writer who "***divides his time wisely, giving nature, life and literature each a share***".[3] Such a person, he says, "***lives an intellectual, spiritual, and a bodily life altogether***".[4] For Rihani, it is Rousseau who represents this very ideal: "***a philosopher who lived naturally, away from the formalities and affectations, .. and wrote about his own life experience***".[5]

Rihani, moreover, conceives of writers in two groups: "***those who write in order to please people, and those who write for self-satisfaction***".[6] A writer of the first type, he says, sycophantically tires to please his readers by publishing only those things he believes they like to read. Such a person, Rihani adds, humiliates himself and his talent. On the other hand, a writer of the second type is, according to Rihani, expressing his thought for the sake of truth, irrespective of whether people are amused or displeased. Such a writer, he says,

> ***"thinks about his nation, studies the different ethics of people; and hence, is beautiful when writing and faithful when criticizing".***[7]

These are Rihani's ideas on writers. Where literature itself is concerned, he conceives it to be "***the truth of science and life***".[8] According to him:

> ***"it is the truth which we seek sincerely; and which we publish with a touch of artistry, away from bias or complaisance".***[9]

1 Loc.cit, .
2 Ibid. , p.46.
3 Ibid. , p.45.
4 Loc.cit. .
5 Ibid. , p.46.
6 Loc.cit. .
7 Ibid. , p. 47.
8 Rasa'il. , p. 220.
9 Loc.cit. .

Writers and Poets

In his mid-thirties, Rihani published some interesting ideas that reveal his concept of what a writer should be, he does not approve of a writer prostituting his talent in order to earn a livelihood. Such a person, he says, is "***a hired individual who moves his pen and his master wishes",***[1] and is therefore incapable of expressing his own thoughts freely. Moreover, a writer like this, according to Rihani, "***does not produce material that lasts and is worth reading***".[2] In this category of writers Rihani places journalists in general and journalistic critics in particular; he also includes those who wrote voluminously for wealth and prestige.[3]

Neither are writers who, live only to write,[4] always highly esteemed by Rihani. They are only qualified to do this if they can emphasize with "**human and natural life**"; for then, and only then, "***their works will be useful***"[5] in Rihani's words:

> ***"he who cloisters himself in his study with books, papers and inkpots, away from the movement of life, may write more, but seldom does he really live: In spite of the volume of output he may fail".***[6]

Rihani mentions Voltaire as an example of such a writer. He contends that the "***many essays, poems, books and letter***" of this French writer miss their social goal; for the author did not experience the real world of the masses; instead he "***lived all his life amidst ceremonies***".[7]

Rihani, therefore, considers freedom, sincerity, and close contact with people as the necessary qualifications for a good writer. As for writers not satisfying these conditions, he states that they are living an "***incomplete***

1 Rihaniyat., Vol. I, p.43.
2 Loc.cit. .
3 Ibid. , pp.45-5.
4 Ibid. , p. 44.
5 Loc.cit. .
6 Loc.cit. .
7 Ibid. , p.45.

individual qualities of Arabic and English. This analysis is nothing more than his maintaining that the most outstanding difference between the two languages is that in Arabic metaphors are used to relate abstract ideas to concrete facts, while in English there is a greater degree of abstract thought and less use of metaphors as an intermediary process from the real to the imaginary.[1] According to him, this attitude is because Arabs conceive their ideas through concrete accompaniments, while the English tend more toward abstractions. Najib al-Haddad reaches a similar conclusion. He maintains that in literature, Arabs are much better than Europeans in describing concrete objects, while the latter surpass Arabs in elaborating on abstract matters.[2]

The resemblance between Rihani's and Jubran's concept of language and the role of the poet in its development can be interpreted in terms of their common cultural backgrounds as well as their direct intellectual relationship. Both men were, on the eve of the twentieth century, educated in the same cultural atmosphere in the United States, and both were trying to develop modern Arabic language and literature. In his early life, Jubran greatly admired Rihani and, in fact, they lived together for a certain period in France, England, and the United States.[3] Yet, where Jubran's work in this particular field has been described as a continuation of the liberal trend of developing Arabic – pioneered in the nineteenth century by Butrus al-Bustani – Rihanis' work does not follow the same path. In fact, although Rihani espoused the use of modern Arabic, he was more anxious that the specific characteristics of the language should be preserved. Thus it may be argued that Rihani's work echoes the ideas of Ahmad Faris al-Shidiak in the nineteenth century. The latter did not object two writers being open to foreign literary and cultural influences, but he did believe that this should not impair their originality or obstruct the preservation of the Arabic nature of the language.[4]

1 Ibid. , p.115.

2 See an article by Najib al-Haddad, published in al-Bayan magazine, 1897, vol. IX, pp. 361-62.

3 See for example Rihani's own confession about this relationship with Jubran in Rasa'il Ameen al_Rihani, ed. Albert al-Rihani, (Beirut, 1959), pp. 441-42. See also Jubran's impression about Rihani as the former mentioned it to M. Haskell: Beloved Prophet- the love letters of Khalil Gibran and Mary Haskell – and her private journal. ed. Virginia Hilu, (London, 1973), p.183.

4 Shidyaq. Ahmad Faris, Sirr al-Layal fi al-Qalb wa al-Ibdal, Istanbul, 1248 A.H., p. 25.

Probing further on this point, Rihani emphasizes that by itself, literary invention is not sufficient for developing a language. A good artistic taste is also required. Thus, according to Rihani, an outstanding writer is one who knows how to:

> ***"use words in the same way as a musical performer uses the strings of a lute, arrange ideas in the same way as a painter arranges his colours, and construct sentences in the same way as a sculptor works on a monument or a statue".***[1]

In order to allow Arabic to develop and encompass "***new and foreign aspects of life***", Rihani suggests that contemporary Arabs should do as their "***ancient scholars of Baghdad and Cordoba did***".[2] They should, he says, establish a "***linguistic academy***" interested in introducing "***certain modern scientific and artistic expressions***" that would match the needs of modern life.[3] Rihani, however, is concerned that Arabic should conserve its own intrinsic nature and suggests that each language has its own characteristics. Therefore, in absorbing new expressions from foreign languages, an Arab writer should not discard the idiosyncrasies of his own tongue.

In fact, Rihani highlights a very important issue, that of using one language to enrich another. He indicates that a language in this sense is more that a set of borrowed expressions: it is a way of thinking. To give a practical example of their argument, he says, "***When I write in English, I think and express myself in English***".[4] Thus, he pointed out that the Arabic expression, "***the night pitched its tent over the city***" is unacceptable in English, because the English expression "***he shook his hand***" – as a sign of respect – cannot be translated literally into Arabic.[5]

This last issue leads Rihani into a brief comparative analysis of the

1 Ibid. , p.152.

2 Ibid. , p.154.

3 Loc.cit. .

4 Ibid. , p.115.

5 Loc.cit. .

Yet, this did not mean to Rihani that the contemporaneity of a language is to commensurate with its heritage. On the contrary, to him it is both past and present that should, as a manifestation of virility, guide the development of the language. "***The life of a language***" he elaborates, "***exists in the life of its people – those of the past and those of the present; it is in their traditions and general conversations***".[1] Hence, "the efficient writer" he asserts, is "***one who studied these traditions and conventions and adopted them as a guide for his work***".[2]

It could be conceived, therefore, that Rihani is in fact advocating that the present state of a language is a continuation, not an imitation, of its past. Hence, he says:

> ***"it is a mistake to think that all that is produced by the Arabs of peninsula (Arab al-Jazirah)[3] is the ultimate eloquence and rhetoric".[4]***

As an example of how he himself understands the development of language, and how highly-ranked products of one language are not just imitations of each other, Rihani points out that in Arabic:

> ***"Abu al-Ala' 's style of versification differs, for example, from that of his predecessors like those of the Mu'allaqat, and that of his successors like those of the Muwash-shahs. Moreover, the method of al-Baha' (Zuhayr) is not the same as that of (Zuhayr) Ibn Abi Sulma, just as in some of his terms and figures of speech, al-Mutanabbi differs from Ibn Zaydun".[5]***

1 Ibid. , p.154.

2 Loc.cit. .

3 Most probably a hint at ancient Arabs.

4 Rihaniyat. , vol. II, p.154.

5 Ibid. , p.153.

Unlike the work in English by Jubran, for example, Rihani's English publications have not been translated into Arabic. As a result they are less likely to enjoy such a wide Arabic readership, or even to have a very significant influence on Arabic literature. This paper, therefore, refers exclusively to Rihani's Arabic writings.

A Concept of Language

On the development of the Arabic language, Rihani expresses the view, in an undated essay, that language is more than a collection of vocabularies. Like his fellow writer Jubran, [1] he conceives of it as possessing an unavoidable relation with the progress of life itself. In Rihani's words, a "body could not grow up unless supplied with new nourishment."[2] This nourishment, according to him, is unavailable except through the work of "the poet" (al-Shae'ir) and "the writer" (al-Katib).[3] Thus, in a sense, language becomes the literary act itself. If it could be argued that there are two views which one must consider when dealing with the subject of language – one which is entirely committed to the lexicon, that is, to the past, and the other which is also committed to the present, to the continuous movement of life – then Rihani may be regarded among those supporting the latter view.

In a similar manner to Jubran[4], Emerson[5], and Whitman[6], Rihani says that the poet is the creator of language, and hence:

> ***"a linguistic follows the poet and widens the books on linguistics in order to contain the new diction and ideas celebrated by the latter".***[7]

1 See above, p. 241.

2 Ameen al-Rihani, al-Rihani, (Beirut, 1956), vol. II, p.148.

3 Loc.cit. .

4 See for example:
- Sayigh. Tawfiq, Adwa` Jadidah A`la Jubran, Beirut, 1966.
- Gibran. Khalil, A Self Portrait, tr. & ed. Anthony R. Ferris, London, 1960

5 "the poet is the Namer of language marker": Clarence A. Brown & John T. Flanagan, American Literature – A College Survey, (New York, 1961), p.177.

6 "A great poet as followed by laws – they conform to him": René Welled, A History of Modern Criticism 1750-1950, (London, 1970), vol. IV, p.199.

7 Rihaniyat, vol.II, p.148.

Ameen F. Rihani

-The Literary Critic-

Prof. Wajih FANOUS (D.Phil. Oxon)
Prof. of Literary Criticism and Comparative Literature
At The Lebanese University

Ameen F. Rihani[1] (1876-1940) left Lebanon, the country of his birth, for the United States of America at the age of twelve when some of his relatives emigrated there. This was a time when the ideas of Ralph Waldo Emerson and Walt Whitman were very influential and very soon Rihani began to take an interest in English, theatre and law. In his twenties, and during a brief return visit to Lebanon, he began to read Arabic literature and developed an interest in the work of the Abbasid poet al-Ma'arri. Back in America, Rihani began a literary career in both English and Arabic, and within a few years he became known among Arabs as a leading writer, poet, orator, traveler, and social reformer. In politics, Rihani was described as a sincere advocate of pan-Arabism and Arabic national independence. In literature, he is remembered for his "pioneering" effort in Arabic free verse and for his attack on the Arabic poetic sentimentalism of the time. [2] The aim of this paper is to analyze Rihani's thought as a literary critic with access to both the Arabic and Western literature of his day.

---

1 Better known in the Arab world as "**Ameen al-Rihani**"; in reference to "Ameen Faris al-Rihani".

2 For a more detailed account on Rihani's life and work see:
- Marun Abboud, Ameen al-Rihani, (Cairo, 1953), Passim.
- Harith Taha al-Rawi, Ameen al-Rihani- jawanib shakhsiyatih wa atharuh fi nahdat al- Arab. (Beirut, 1958). Passim.
- Sami al- Dahhan, Ameen al-Rihani – nash'atuh, dirasatuh, ma'lam min hayatih wa kutibih, (Cairo, 1960), Passim.
- Muhammad Ali Musa, Ameen al-Rihani- hayatuh wa atharuh, (Beirut, 1961) , Passim.
- Jamil Jabr, Ameen al-Rihani – siratuh wa adabuh, (Beirut, 1946), Passim.

Index



صوت الجامعة
Sawt Al-Jamiaa

Semi - annual peer - reviewed academic journal
Published by "Research & Publication Center"
Islamic University of Lebanon

Issue: Two, 2011 A.D/1432 A.H.
Chief Editor: **Ali Mohsen Kabalan**

Address:
Islamic University of Lebanon
Research and Publication Center - Administration of "Sawt Al-Jamiaa" Journal
Khaldeh - Main Road
P.O.Box: 30014 - Choueifet - Lebanon
Tel.: 961 - 5 / 807711 - 807716 (6 Lines)
Fax: 961 - 5 / 807719
www.iul.com.lb
iul@iul.edu.lb



صوت الجامعة

Sawt Al-Jamiaa